

al-Mālikī, 'Abd al-Hāfiẓ


Zahrat al-riyād
: al-Zakiyah

زهر الرياض الزكية الوافية بضمون السمرقندية
شرح العلامة المحقق الجهبذ التحرير
المدقق الشيخ عبد الحافظ بن علي
المالكي حفظه الله وبلغه
في الدارين
منه

2274

79991

(cuts) .802



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أنعم علينا بواضح البيان وأبرز لنا ضمير القصة والشان ورشح أسرارنا بالمعاني والحقائق وقوى أفكارنا بالمجازات والرفائق فاضمرنا في النفس شهود الوحدة الأصلية بقرينة المقال وطوينا تبعية الاوهام التخيلية حسبما نطق به الحال وسورنا مصراحت طرائق العبارة ورققنا كتابات موارد الاشارة والصلاة والسلام على من أباد علائق الشرك والعناد بلسان السنان وسنان اللسان والارشاد سيدنا محمد المرسل رحمة للعالمين وعلى آله ذوى الفصاحة والبلاغة والتجريد (وبعد) فيقول راجي عقور به العلي الفقيه الى مولاه عبد الحافظ بن علي غفر الله ذنوبه وستر عيوبه وبلغه في الدارين مرغوبه لما كانت رسالة الخبر الهمام واليث الضرعام الامام السمرقندي نافعة لكل راغب متصدى كافية في فن البيان من اقتصر عليها وافية بيغية من جنح اليها كيف لا وقد جعلت من النقائس دررا وحوت من الحسن غررا ونظمت مما انتثر في كتب المتقدمين عقودا ونسجت مما تشتت في زبر المتأخرين برودا فهي وان كانت صغيرة في الحجم لكنها كبيرة في العلم فكأ ترى يغنيها لسان حالها الفصيح عن تغالي لسان المقال فيما بالمدح انشرح صدرى أن اصرف عنان العناية نحو شرح علمها يظهر اسرارها ويكشف استارها ويديني من الوصول اليها

ويسفر

ويسفر عن مطويات ما فيها من الرموز ويبرز ما خفي فيها من بدائع الكنوز يذل
 اقتطاف زهر ربابها ويوقغ الشرب من عذب ماء حياضها فخاولت الخوض
 في طرق المسالك وأوردت الفكر موارد المدارك وتصفحت بعضها كما كتبه عليها الأئمة
 الاعلام لتحقيق المذهب وتحرير الاحكام فاخذت من المعاني دروا ومن المبانى
 غورا وجعلت ذلك شرحا لهذا المتن الشريف والمختصر الواضح المنيف لجه
 بحمد الله على أحسن حال وأتم نعمة وأشرف خلال فليفسح ناصح على منواله ولم يظفر
 له غبي على شرح حاله (وسميته) زهر الرياض الزكية الوافية بضمفون السمرقندية
 جعلها الله خالصة لوجهه الكريم ونفع بها من تلقاها بقلب سليم والمرجو عن اطلع
 عليه أن يتظر اليه بعين الانصاف لابين السخط والاعتساف وأن يغض الطرف
 عن الهفوات ويرخي ذيل الستر عن العثرات لجل من تنزه عن الخطا والنسيان
 وجعل ذلك وصفا يقوم بالانسان وهذا أنا أشرع في المقصود بعين عناية الحق المعبود
 فاقول قال المؤلف (بسم الله الرحمن الرحيم) ابتداء بالبسملة اقتداء بأسلوب الكتاب
 العزيز وعلما بالسنة قولوا فعلا اما الاقل فلقوله صلى الله عليه وسلم كل أمر ذي بال
 لا يبدأ فيه بيسم الله الرحمن الرحيم فهو أجزم واقطع وأبتر روايات واما الثاني فلانه
 صلى الله عليه وسلم كان يكتب أولا ب اسمك اللهم ثم انزلت آية هو صا يكتب بسم الله
 ثم انزلت آية قل ادعوا الله وادعوا الرحمن صا يكتب بسم الله الرحمن ثم انزلت
 آية النمل صا يكتب بسم الله الرحمن الرحيم وهذا يقتضى ان البسملة ليست اول
 ما انزل مع أنه نقل ابو بكر التونسي اجماع علماء كل ملة على أن الله افتتح جميع
 الكتب السماوية بالبسملة وأن انزلت على آدم الا ان يقال افتتحت بها الكتب
 السماوية بعد ترتيبها وأنهما متتحة بها في نفس الامر لان القرآن مكتوب في اللوح
 المحفوظ على هذا الترتيب لأن ما انزل لان اول النزول سورة اقرأ وما تقر ريفيد
 انها نزلت بدون بسملة ثم انه ينبغي لكل شارح في فن ان يتكلم على البسملة بما يناسب
 الفن المشروع فيه لمقتضيين حق البسملة وحق الفن ونحن شارعون في فن البيان
 فتسلكم عليها بما يناسبه فنقول بعض البسملة حقيقة وبعضها مجاز فالباة حقيقة
 الاصلاق وهو معنى لا يفارقها فلذا اقتصر عليه سيديو به حيث قال انما هي للاصاق
 والاختلاط فما اتسع من هذا الكلام فهذا اصله قال في المغنى الاصاق الذي هو معنى
 الباء حقيقى كما مسكت بزيدا اذا قبضت على شيء من جسمه او على ما يحبسه من يد أو ثوب
 او نحوه ومجازى فهو مررت بزيدا أى الصقت مرورى بمكان يقرب من زيد قال
 الدماميني والظاهر في مسألة الثوب الجهاز اذا الاصاق بما يجاور زيد الابتس زيد

ورد الشئ بأن اللغة لا يتناقش فيها هذه المناقشة فلا يقال ان ماسك ثوب زيد ليس
 ماسكاه بل يقال في اللغة انه ماسك زيد فان قلت هل الاصاق هنا حقيقي او مجازي
 قلت قال الخادمي الاشبه ان الاصاق مجازي لان زمن وجود القراءة أي والتأليف
 مثلا بعد انقضاء الاسم لا يمنع اجتماعهما في آن لان الالفاظ سبالة ليست بقارة اه اذا
 عرفت ان أصل وضع الباء للاصاق لا غير كان استعمالها في الاستعانة كما هنا مجازا
 وهو اما مرسل أو تبيي وتقرير الاول أن تقول نقلت الباء من الارتباط على وجه
 الاصاق الى مطلق ارتباط ثم استعملت في الارتباط على جهة الاستعانة لكونه من
 افراد ذلك المطلق مجازا مرسلا بمرتبة علاقته التقييد ثم الاطلاق أو تقول نقلت من
 الارتباط على وجه الاصاق الى مطلق ارتباط ثم نقلت من ذلك المطلق الى الارتباط
 على وجه الاستعانة مجازا مرسلا بمرتبتين والعلاقة دائرية بين الاطلاق والتقييد
 وتقرير الثاني ان تقول شبه مطلق الاستعانة بمطلق الاصاق بجامع الارتباط في كل
 فسرى التشبيه من الكلمات للجزئيات فاستعيرت الباء الموضوعه للاصاق الجزئي
 للاستعانة الجزئية على طريق الاستعارة التبعية هذا على جعل الباء للاصاق لا غير وقبل
 ان من جملة معانيها الاستعانة والمصاحبة حقيقة وحيث فلا تجوز واعتراض جعل الباء
 للاستعانة بانها الاستعانة هي الداخلة على آلة الفعل فيلزم عليه جعل اسم الله تعالى
 غير مقصود لذاته وفي ذلك من اساءة الادب ما لا ينبغي وأجيب بان جعلها للاستعانة
 نظرا لجهة أخرى وهي ان الفعل المشروع فيه لا يتم على الوجه الاكمل الا باسمه تعالى
 وفيه أن مظنة الاساءة مادامت موجودة والاسم اغة ما دل على مسمى وهو مفرد مضاف
 فيم جميع الاسماء كالتالي والرازق وغير ذلك وهذه الماصدقات هي المرادة لا المفهوم
 الكلي وهو ما دل الخ وهل استعماله في ماصدقانه حقيقة أو مجازا خلاف وذلك انهم
 اختلفوا فيما اذا استعمل الكلي في جزئياته كالانسان في زيد مثلا هل هذا حقيقة او
 مجاز وهذا الخلاف له التفات الى الخلاف في اللام الواقعة في تعريف الحقيقة اعنى
 الكلمة المستعملة الخ هل هي لام العلة وبني عليه أن ما ذكر حقيقة أو لام التعدية وبني
 عليه أن ما ذكر مجاز فان قلت اذا كانت الباء للاستعانة مجازا كما سبق فهل الاستعانة
 بالاسم حقيقة أو مجاز قلنا ذكر بعضهم ان الاستعانة كما تكون بذات الله تعالى تكون
 باسمائه وعلى هذا فهي حقيقة وذكر بعضهم أن الاستعانة حقيقة لا تكون الا بالذات
 وعليه فهي مجازية وتقرير الجواز أن تقول شبه مطلق ارتباط بين اسم المستعان به
 والمستعان فيه بمطلق ارتباط بين ذات المستعان به والمستعان فيه فسرى التشبيه من
 الكلمات للجزئيات فاستعيرت الباء من جزئي من جزئيات المشبه به لجزئي من جزئيات

المشبه على سبيل الاستعارة المصروفة وفيه بناء المجاز على الجواز لان اليه اللصاق
 استعملت مجازا في الاستعانة وهي حقيقة بالذات لا بالاسم فالاستعانة مجاز وحقيقة
 ففيه بناء المجاز على الجواز وهو جازر ويشم له قوله تعالى ولكن لا تواعدوهن سرا اذ
 حقيقة السر ضد الجهر فاستعمل في الوط لكونه لا يقع غالباً الا فيه فالعلاقة الخالية
 والمحمية ثم نقل للعقد لانه سببه غالباً فالعلاقة السببية والمسببية ثم ان كان المراد بلفظ
 الجلالة الذات الاقدس فاضافة اسم السه حقيقة وان اريد به اللفظ فالاضافة مجازية
 بيانية ويكون في ارجاع الضمير المستتر في الرحمن الرحيم له بمعنى الذات استخدام وتقدير
 الجواز ان تقول شبه مطلق ارتباط بين متضادين على وجه البيان بمطلق ارتباط بينهما
 على وجه التبيين نسري التشبيه من الكلبيات للجزيات واستعيرت الاضافة من المشبه
 به للمشبه استعارة تبعية وصورة الاضافة في قوة الكلمة فلا يقال ان الجوازهوا الكلمة
 المستعملة الخ وصورة الاضافة ليست كلمة والله علم على الذات العلمية شخصي بمعنى ان
 مدلوله معين في الخارج لا يعني انه قامت به شخصات كالبياض والسواد لاستحالة
 لكن لا يقال ذلك الا في مقام التعليم لايهاهه ما لا يليق والعلم الشخصي من قبيل
 الحقيقة على الصحيح وزعم بعضهم انه واسطة بين الحقيقة والجواز وعلمه بانه لا بد فيهما
 من الوضع الذي يحص لغة بعينها والاعلام ليست كذلك لانها تكون في وضع العرب
 وغيره كوضع الجهم وكان مقتضى الظاهر خطاب المستعان به بان يقال باسمه فيكون
 هناك التقاط على مذهب السكاكي لانه لا يشترط تقدم ما يناسب المقام واختلف في
 الالتفات هل هو حقيقة أو مجاز والرحمن الرحيم المشهور فيهما انهما مجاز لغوي
 لاعقل لان التجوز في الطرف الا في الاسناد وهذا الجواز مرسل علاقته السببية او لزوم
 العادي وذلك لانها من الرحمة وهي رقة القاب المقتضية للانعام او ارادته ولما استحال
 هذا المعنى في حقه تعالى فسرت بمعنى يناسب وهو الانعام او ارادة الانعام المسببان
 عن الرقة او اللانها يعني لما استحال بمعنى المبدأ جازت بمعنى الغاية ثم اشتق منها
 باعتبار هذا المعنى المناسب وصفان له تعالى وهما الرحمن الرحيم بمعنى المنعم او مريد
 الانعام فاستعملها بهذا المعنى مجاز مرسل تبني الجزيان التجوز في المشتق بعد
 المصدر واستعمال الرحمة في الانعام او ارادته مجاز مرسل أصلي لان التجوز في المصدر
 والعلاقة السببية أو اللزوم وقيل انهما كناية من اطلاق اللزوم او السبب واردة
 اللزوم او السبب ولا يقال الكناية يصح فيها ارادة الحقيقة ولا كذلك ما هنا لانقول
 المدار على كون المعنى الكافي لا ينافي الحقيقة وان منع منه مانع خارجي كما هنا وذكر
 حفيد السعدان فيه استعارة تمثيلية بان يشبه حاله تعالى في اصال الخير الى عباده

ونعسهم به بحال ملك عطف على رعيته فواصلهم معروفة وعهدهم ثم استعمل اللفظ
 الدال على حال الملك وهو الرحمن الرحيم في حاله تعالى واعتراض ما ذكره بوجوه الاول
 ان اطلاق الحال عليه تعالى لا يجوز لعدم وروده والثاني ان حقيقة التثنية ان يكون
 كل من المشبه والمشبه به هيئة منتزعة من متعدد وكذا الجامع بينهما وهذا لا يظهر فيما
 نحن فيه الثالث ان ذلك من اساءة الادب ما لا يخفى ونوقش الاول بان اضافة الحال
 له تعالى معهودة في كتب الكلام والثاني بان فيه تشبيه حاله هي منتزعة من عدة أمور
 وهي منعم وعلى خلقه فالمراد بالأمور ما ذوق الواحد وعلى رعيته منتزعة من عدة أمور
 وهي الرحمة وعلى رعيته وكون اللفظ مفردا اقتصار على أهم المركب والثالث بان
 اساءة الادب مرفوعة باعتبار مجرد التعريف والتعريف للتقريب للفهام وقد قال تعالى الله
 نور السموات الآتية قيل ويحتمل ان فيه استعارة بالكناية حيث شبه الضمير المستكن في
 الرحمن العائد على الله بذلك رقيق القلب على رعيته معطى النعم تشبيها مضمرا في النفس
 على طريق الاستعارة بالكناية وان ثبت الرحمة قرينة اما باقيا على معناه وهو الرقة
 والجاز في الاثبات أي الاسناد واستعارة مصرحة أصلية وهذا كله بحسب اللغة
 وما بحسب الشرع فهو فيه حقيقة عرفية ثم انه يصح الرفع في الرحمن الرحيم على ان
 كلا خبر لمخذوف ويكون كل من الجملة من مستأنفا استئنافا بيانيا واقعا في جواب
 سؤال مقدر ولكن هذا السؤال ليس المقصد به طلب التعيين اذ المولى معلوم غير مجهول
 بل هو سؤال من يريد التلذذ بالجواب وتعظيم شأن المسؤل عنه مع العلم به فان قلت
 الجمل بعد المعارف أحوال ولفظ الجلالة أعرف المعارف فهل تصح الحالية هنا قلت
 ان ذلك وان صح من حيث اللفظ لا يصح من حيث المعنى لان الحال وصف لصاحبها قيد
 في عاملها والعامل فيها على تقدير الحالية متعلق البسطة فكأنه يقول مثلا ابتدئ بسم
 الله في حال كونه رجلا بارحيا وليس المعنى على التقييد اذ الملاحظ البداية باسمه تعالى
 بدون التقييد بوصف من الاوصاف واعلم ان الرحمن مختص به تعالى واما قول أهل
 العامة وآتت غيث الوري لازلت رجانا فان تعنتهم في الكفر أو ان اخصص به المعرف
 لا المنكر لكن يرد عليه ان الرحمن مجاز لا حقيقة له مع ان الجواز فرع الحقيقة الا ان
 يقال لتلزم ذلك وقولهم الجواز فرع الحقيقة أمر اعلى (تسيهات) * الاول القول
 باشتقاق الرحمن الرحيم من الرحمة سائغ ولا يفتر بما قبل ان شرط المشتق ان يكون
 مسبوقا بمشتق منه وأسماء الله تعالى قديمة لان الكلام في اللفظ وهي حادثة قطعاً
 الثاني المبالغة في أسماء الله تعالى حثيقة وهي مبالغة نحوية معناها الكثرة في نفس
 صفات الأفعال كوهاب وفي تعلقات الذاتية لا مجاز خال عن المبالغة خلافاً للدمامي

الثالث اشتقاق الاسم من السمة والسهو لا تعلق له بقدم أسمائه تعالى ولا حدوثها
 خلقتا لمن جعلها حادثة على السمعة وقديمة على السهو اه من الامير في شرحه على
 المجموع يتصرف الرابع جملة البسملة مجاز مركب لانها موضوعة للاخبار وقد
 استعملت في الاثناء من الاستعانة والتبرك الخامس قال بعضهم ودخل جملة البسملة
 مجاز بالحذف بناء على ان الباء أصلية متعلقة بمحذوف أو بالزيادة على انها زائدة وعلى
 زيادة الاسم بين الباء والجملة فقرأ بين الميمين أي القسم واليمين أي التبرك وبالتقديم
 واما تأخير بناء على ان الاصل بالله الاسم فقدم وأخر والحق ان هذا كله لا يدخل في المجاز
 بمعنى الكلمة المستعملة الخ وانما هو داخل في المجاز بمعنى مطلق التجوز وهو ارتكاب
 خلاف الاصل والكلام على البسملة شاع وذاع وملا الاسماع وفي هذا القدر كفاية
 والله الموفق ولما كانت البسملة فيها اشعار بان الفعل لا يتم الا بعونه اسمه تعالى يادر
 المصنف بالثناء عليه تعالى فقال (الحمد لله) وهو لغة الثناء بالجميل على جهة التعظيم
 لاجل جميل اختياري سواء كان في مقابلة نعمة أو لا والثناء بتقديم المثلثة هو الاثنيان
 بما يدل على التعظيم وقيل هو الذي كره بغيره واذضافة جهة للتعظيم للبيان أي جهة هي
 التعظيم فيخرج به الحمد على جهة الاستهزاء والسخرية على حد قول الملائكة لا يجهل
 ذق انك انت العزيز الكريم أي بزعمك عند قومك وذلك ان ابا جهل لعنه الله كان
 يقول انا اعز البوادي واكرمهم فتقول له خزنة النار ذلك على طريق الاستهزاء
 والسخرية وهذا القيد عند التصديق للايضاح لان ذلك خارج من اول الامر اذ الثناء
 فيمليس الاجسب الصورة فقط ووصف الجميل بالاختياري يخرج للثناء لاجل جميل
 غير اختياري فانه مدح لاجل المدح اعم مطلقا من الحمد يقال مدحت اللؤلؤة على
 صفاتها ومدحت زيد اعلى وشاقفة قده ولا يقال مدحتهم ما ومنهم من قال ان المدح والحمد
 اخوان وما قبل في اللؤلؤة والقده ولا يحتاج به وعلى هذا القيد بالاختياري لبيان
 ماهية الحمد لالا احتراز والمراد بالاختياري ما يشمل الاختياري حقيقة أو حكما وهو ما
 كان منشأ الافعال الاختيارية كالذات وصفات التأثير وما هو ملازم للمنشأ كصفات
 غير التأثير فاندفع ما قيل ان التعريف غير شامل للحمد على ذاته تعالى وصفاته وقد
 تضمن هذا التعريف اركان الحمد الخمسة وهي الحمد والمحمود والمحمودية والمحمود
 عليه والصيغة فاذا حدثت زيد الكونه اكرامك مثلا فقلت زيد عالم فانت حامد وزيد
 محمود وثبت العلم محمودية والاكرام محمودية وقولك زيد عالم صيغة ثم ان المحمودية
 والمحمود عليه في هذا المثال اختلقتا انا واعتبارا وقد يتحدان ذاتا ويتحدان اعتبارا
 كان يكون كل منهما الكرم لكن من حيث كونه مدلول الصيغة يقال له محمودية

ومن حيث كونه باعتماداً على الحمد يقال له محمود وعليه واصطلاحاً فعل يفتي عن تعظيم الممجد
بسبب كونه منه ما على الحامد أو غيره سواء كان ذلك الفعل قولاً باللسان أو اعتقاداً
بالجنان أو عملاً بالاركان وهي الاعضاء كما قيل

افادتكم النعماء من ثلاثة * يدي ولساني والضمير المحجبا

وانما كان الاعتقاد فعلاً لانه التصميم بالقلب واما قولهم انه كيف أى صورة حاصلة
فى النفس فهو تدقيق كلامى لا يتطرق اليه هنا فان قلت لا اطلاع لنا على الاعتقاد
حتى يفتي عن تعظيم الممجد قلنا تدل عليه قرائن الاحوال كالقول ونحوه ويرادف
الحمد اصطلاحاً الشكر لغة لكن بابدال الحامد بالشاكر بخلاف الشكر اصطلاحاً
فانه صرف العبد لجميع ما أنعم الله به عليه الى ما خلق لاجله ولم يعطف المصنف بجملة
الجملة على البسملة اشارة الى ان كلامنا من الجملتين محمول للمقصود فى الابتداء أو
لاحتمال ان تكون احدهما خبرية والاخرى انشائية وعطف الانشاء على
الاخبار مختلف فيه والصحيح منعه وجمداً بجملة الاسمية دون الفعلية مع انها الاصل
اذا كان المسند اليه مصدرًا كما هنا فان الاصل حمدت حمد الله فحذف الفعل مع فاعله
ورفع المصدر وأدخلت عليه ال لان الجملة الاسمية تدل على الدوام وذلك مناسب
للمحمود بخلاف الفعلية فانها تدل على التجدد فان قلت جعل الاسمية دالة على الدوام
يشكل عليه قول الشيخ عبدالقاهر امام هذا الفن ان قولك زيد منطلق لا يقيد
الاثبوت الاطلاقاً لزيد قلت اجاب التفاتاً فى بان الشيخ نظر لاصل الوضع وغيره نظر
لقرائن المقام فهي مفيدة للثبوت بوضعها وللدوام بما احتف بها من قرائن المقام
(الواهب) أى المعطى بلام مقابله وهو نعت للفظ الجملة على ثبوته فى بعض النسخ
وفى بعضها بحذفه ويرد على الحذف أمران الاول ان فيه تعليق الحكم بمشتمق وهو
يؤذن بعلية مأمته الاشتقاق والحكم بثبوت الحمد والمشتق الواهب ومأمته الاشتقاق
الهبة فكانه قال الحمد لله لهبته فحذف ثبوت الحمد لله بالهبة والحمد ثابت لله لذاته
لالعلة وجوابه ان المعلى هو انشاء النشاء الذى تضمنته الجملة لاثبوت الحمد فالمعنى اننى
الحمد باعترافي بضمون هذه الجملة وهى الحمد الواهب الخ فالتعليل ليس لثبوت الحمد لله بل
ولانه هذه الجملة المنطوق بها بل الحمد الجزئى الحاصل من الاعتراف بضمون هذه الجملة
أوانه علق الحكم بالذات وعبر عنها بعنوان الواهب اشعاراً بانها تعالى دائم المواهب على
عباده فلا يمنعه عنهم طرفه عين التالى ان الاكثر فى كلامهم الجمع بين المنعوت ونعته فلم
حذف المنعوت وجوابه ان فى حذفه ايماء الى انه بلغ الغاية القصوى فى الاشتمار حتى
صار غنياً عن البيان وبذكرة يفوته قصد الائمة فى حذفه من البلاغة ما ليس فى ذكره

ويكذا

وكذا يقال في عدم التصريح باسمه صلى الله عليه وسلم فيما يأتي واعتراض على المصنف
 حيث أطلق الواهب عليه تعالى مع ان اسماء توقيفية أجيب عن ذلك بوجود الاول
 انه جرى في ذلك على القول بأنه يكفى بورود المادة وهي قد وردت في آية يهب لمن يشاء
 الاية وفي الاسماء الحسنى الثاني انه يخرج على طريقة الغزالي الناقل ان كل وصف
 أشعر بمدح جازا طلاقه عليه تعالى الثالث ان محل التوقف على الورود اذا كان
 الاطلاق على سبيل التسمية الخاصة دون الوصفية العامة ويوضح الفرق بينهم ما ان
 عبد الله مثلا يطلق بالمعنى الوصفي على كل أحد ولا يلزم ان يكون علمه الرابع انهم
 عزوالابن حجر في شرحه على المنهاج وروده واذا جاءهم الله بطل نهر معقل (العطية) أى
 الشئ المعطى واطرافه واهب للعطية من اضافة الوصف للمعول وهى فعلة بمعنى
 مفعولة وال هنا استغراقية وهى الداخلة على الحقيقة من حيث حقيقة هانى كل فرد من
 افرادها وعلامتها صحة - لول كل محلها فالمراد جميع العطايا ويحمل انها عطية وهى
 الداخلة على فرد من افراد الحقيقة بقب - ان يكون معلوما عند المخاطب أى العطية
 المعهودة التى نزلت به اسورة الكوثر وهو نهر فى الجنة لما روى الدارقطني باسناده عن
 عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله أعطانى نهر
 فى الجنة يقال له الكوثر لا يدخل أحد اصبعه فيه فى سماخى أذنيه الا سمع خري ذلك النهر
 قالت عائشة وكيف ذلك يا رسول الله فقال أدخل اصبعك فى سماخى أذنيك وسدى
 أذنيك فالذى تسعين خري ذلك النهر أو كما قال وقيل الكوثر كل خيرا والعطية اليهودية
 التى نزلت بها - سورة الضحى - وسوف يعطيك ربك فترضى والتسوية فى الاستقبال
 الاستيلاء على جميع ما تناوله عمومها بدليل ان حصول رضا صلى الله عليه وسلم متأخر
 عن خروج جميع العصاة من أمته من الذار لما روى ان المائزات قال صلى الله عليه وسلم
 اذا لا أرضى وواحد من أمتى فى النار وأورد على جعلها للعهد أنه لا يصح جهه - له ذكرا
 لعدم تقدم ذكر مدخولها ولا ذهابها لان مدخولها امهمم ولا خارجها لانه لا بد فيه من
 كون السامع عالما بمدخولها عند سماعه كقولك لمن دخل دارك أغلق الباب وما هنا
 ليس كذلك فان من سمع كلام المتن لا يفهم ان المراد العطية اليهودية فى الكوثر
 او الضحى واجيب باختياره هذا ويكفى العلم ولو بالتوقف من العلماء الا ترى لقوله
 تعالى اليوم أكملت لكم دينكم فالمراد به يوم عرفة مع ان من يقرأ القرآن لا يعلمه
 الا بالتوقف ولا يصح ان تكون ال جنسية لان الجنس هو الماهية وهى لا تعطى لانها
 لا وجود لها فى الخارج والذى هو وجوده فى الخارج صورة مطابقة لما فى ال ذهن لانها
 نفس حانى ال ذهن واعتراض على المصنف فى قوله العطية لان الشئ لا يقال له عطية

الا اذا وصل للمعنى واذا وصل لا يعطى والالزم تحصيل الحاصل فكان المناسب ان
 يقول الحمد لله الذى اعطى العطايا واجيب بان فيه مجاز الاول اى يعطى الاشياء التى
 تؤل الى كونها عطايا كقوله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فله سلمه وفيه تجوز
 بالمصدر عن اسم المفعول فهو مجاز على مجاز ويكون أشار بلطف الى أنه يؤلف فى المجاز
 حيث ذكر فى مطلع كلامه ما يجوز للمجاز وبان فيه تجريد اى تجريد اللفظ عن
 بعض معانيه اى واهب الشئ لا يقيد كونه معطى لكن التحقيق انه لا تجريد ولا مجاز
 لان تحقق الوصف للمفعول به مقارن للفعل فحيث تعلق الاعطاء بالشئ يتصف بكونه
 عطية كما انه حيث تعلق الضرب بعمر ومثلا يتصف بالمضروبية وتعلق القتل به بوصف
 بالمقتولية واهذا شنع السبكي فى عروس الافراح على من جعل الحديث السابق من
 مجاز الاول ولما كانت هذه الجملة السابقة لها تعلق بالنبي عليه الصلاة والسلام من
 حيث ان العطية اماله اوله ولغيره على ما مر فى ال اى بالصلاة عليه صلى الله عليه
 وسلم فقال (والصلاة) اى الرحمة المقرونة بالتعظيم اى اطلب منك يا الله رحمة تليق
 بجنايه الشريف زبادة فى شرفه اذ الكامل يقبل الترقى فى الكمالات دائما فهى جملة
 خبرية لفظا انشائية معنى اى بها امثالا لقوله صلى الله عليه وسلم كل كلام لا يبدأ فيه
 بذكر الله ثم بالصلاة على فهو اقطع ا كنع ولغيره من صلى على فى كتاب لم تزل الملائكة
 تستغفرونه مادام اسمى فى ذلك الكتاب واعلم ان للصلاة ثلاث معان الاول لغوى فقط
 وهو الدعاء مطلقا وقيل بغير والثانى شرعى فقط وهو اقوال وافعال مفتوحة بالتكبير
 محتمة بالتسليم بشرائط مخصوصة والثالث لغوى وشرعى وهو عند الجمهور بالنسبة
 لله الرحمة وبالنسبة للملائكة الاستغفار وبالنسبة لغيرهم ولو حجرا وشجرا الدعاء فهى
 مستعملة فى معانيها حقيقة فعلى هذا تكون من المشترك اللفظى وضابطه ان يتحد
 اللفظ ويتعدد المعنى كما فى لفظ عين فانه واحد ومعناه متعدد لانه وضع للبصرة بوضع
 ولجارية بوضع وللذهب والفضة بوضع الى غير ذلك وعند ابن هشام ان معناه العطف
 ثم يتضمن المعانى بحسب ما استند اليه فى النسبة لله الرحمة الخ وعليه فتكون من
 المشترك المعنوى وضابطه ان يتحد كل من اللفظ والمعنى لكن يكون لذلك المعنى افراد
 مشتركة فيه واعتراض على المصنف فى عدم ذكر السلام مع الصلاة لكرهه افراد
 احدهما عن الاخر بدليل قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما
 فان ظاهر الآية طلب الجمع بينهما واجيب بان الآية لا تدل الاعلى الجمع المطلق ولا
 دلالة فى القرآن فى الذكر على الاقتران فى الفعل أو انه اى به لفظا لا خطا وهو اللاتق
 بمقامه وأنه من لا يرى كراهة الافراد لانه من أكبر الخنزية وهم لا يقولون بذلك (على

خير) اي افضل (البرية) أى المخلوقات والجار والمجور ومتعلق بمحذوف خبر الصلاة
وعداها بعلي لان معناها العطف على ما اختاره ابن هشام فلا يعترض بان تعدد يتا بعلي
لامضرة لانه لا يبنى الاعلى جعلها بمعنى الدعاء على انه لا يلزم من كون الشيء بمعنى شئ
آخر ان يتعدى تعديته ويفيد ما يفيد وفيه على استعارة تبعية واجواؤها ان تقول شبه
مطلق ارتباط صلاة بمصلي عليه مطلق ارتباط مستعمل بمستعمل عليه بجماع شدة التعلق
في كل فسرى التشبيه من الكلمات الجزئيات فاستعيرت على من جزئى من المشبه به
لجزئى من المشبه وآثر المصنف هذا الوصف على غيره لانه دراج جميع الكلمات فيه
وخيريته صلى الله عليه وسلم على غيره بتفضيل من الله تعالى لاسبب من اياه التي اخص
بها لان للسيد ان يفضل من شاء على من شاء ويرشحه قولهم قد يوجد في المفضل
ما لا يوجد في المفاضل وقيل بسبب المزايا والخصال التي لم توجد في غيره وخيرا صله أخير
اسم تفضيل حذف منه الهمزة لكثرة الاستعمال ثم نقلت حركة الياء للخاء وقد
صرح به في قوله بلال خير الناس وابن الاخير وجمعه اخبار قال تعالى وانهم عندنا
لن المصطفين الاخبار وخير البرية هو سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وقيل انه جمع خير
مخفف خير بالتشديد واما خيرا اسم التفضيل الذي نحن فيه فلا يثنى ولا يجمع لانه اسم
تفضيل وبرية أصلها برية على وزن فعيلة قلبت الهمزة ياء وادغمت في الياء من برأ
بمعنى خلق فهي بمعنى مبروأة أى مخلوقة وهى اسم لجميع المخلوقات والى البرية اما
للجنس أو للهدهد وللاستغراق فان جمعات الجنس كانت خيريته صلى الله عليه وسلم على
الجنس تستلزم خيريته على جميع الافراد بطريق برهاني وهو انه لو خرج فرد من
الافراد لسكان الجنس خارجا في ضمنه اذ لا وجود له الا في ضمن افراده وهو خالف
الفرض فان قلت اذا كانت خيريته على جميع الافراد كان الكلام في قوة قضايا
متعددة بعدد الافراد كانه قيل أفضل من السلطان والزبال وهو ذلك فيلزم عليه
النقص لان تفضيل الكامل على الناقص ناقص

المتران السيف ينقص قدره * اذا قيل هذا السيف خير من العصي

قلت لا يلزم ذلك الا لو كان على التعمين وما هنا ليس كذلك ولا يلزم من تضمن الشئ للشئ
ان يعطى حكمه وان جمعات للعهد فيكون المراد العهد الخارجى والعهد من له
انتظام فى سلك التفضيل من الانس والجن والملائكة فتسكون برية من العام الذى أريد
به الخصوص وهو ما كان عموه غير مراد لتناوُلها ولاحكام مثل الذين قال لهم الناس
ان الناس الاية فلنظ الناس عام بحسب الوضع صالح لجميع الافراد واكن لفظ
الناس الاول لم يستعمل الا في فرد قيل هو أبو نعيم الاشجعي (٣) وقيل غيره واقظ الناس

(٣) قوله ابو نعيم
الذى فى الخطيب
والجلالين وغيرهما
من كتب التفسير
والحديث انه نعيم
ابن مسعود الاشجعي
من غير ابو هـ

الثاني في أبي سفيان وأصحابه لامن العام المخصوص وهو ما كان عمومه مرادتنا ولا
 لاحكامنا الانسان لني خسر الا الذين آمنوا فان عمومه مرادني تناول وله هذا
 كان الاستثناء متصلا لا في الحكم والناقض ما بعد الا ما قبلها واستعمال العام
 في بعض افراد مجاز ان قصده ان العام هو هذا الخاص وحقيقة ان قصده ان
 افراده (تبيينه) من العام المخصوص قولك قام القوم الازيد او يجعله منه ينحل
 الاشكال المشهور وحاصله ان زيد في قولك قام القوم الازيد الايخلو اما ان يكون
 داخل في القوم أو خارجا فان قلنا انه داخل في القوم والحال اننا اقتنا بالالاخراجه
 بعد الدخول كان المعنى جازي مع القوم ولم يبي زيدوه هذا تناقض وان قلنا انه
 غير داخل في القوم فهو خلاف الاجماع لانهم اتفقوا على ان الاستثناء متصل
 مخرج ومعلوم انه لا يمكن اخراج الشيء الا بعد دخوله والجواب انه داخل في مفهوم
 القوم خارج عن حكمه فلا تناقض والحاصل ان مفهوم القوم شامل لزيد لكن
 الحكم والقيام مقدر اسناده للقوم بعد اخراج المستثنى الذي هو زيد فهو من
 العام المخصوص وكذا كل استثناء متصل واما المنقطع فخارج عن مفهوم المستثنى
 منه وعن حكمه جعافه من العام الذي أريد به المخصوص ثم اذا جعلنا ال للعهد
 الخارجى كان المعهود من له انتظام في سلك التفضيل كما تقدم والذي عهد له انتظام
 في سلك التفضيل من له نوع شرف معتديه كالعقل فان الله جعل بسببه صاحبه مكافا
 في قلبه بالامر والتهى ومدركا للعلوم والمعارف وما أشبه ذلك روى انه صلى الله
 عليه وسلم قال لما خلق الله العقل فقال له اقبل فاقبل ثم قال له ادبر فادبر ثم قال وعزني
 وجعل لى ما خلقت خلقا كرم على منك بك أخذوك اعطى وبك ائيب وبك اعاقب
 وعن عائشة انها قالت يا رسول الله بم يتفاضل الناس في الدنيا قال بالعقل قالت
 وفي الآخرة قال بالعقل قالت اليس انما يجزون باعمالهم قال وهم لعلوا الا بقدر
 ما أعطاهم الله من العقل فبقدر ما أعطوا منه كانت أعمالهم وبقدر ما عملوا يجزون
 ذكر ذلك الغزالي ولا يصح ان تكون للعهد الذهني لان المعهود الذهني يصدق بادي فرد
 وتفضيل الكامل على الناقص نقص وان جعلت للاستغراق فهل للاستغراق الجمعي
 أو الجموعى كل صحيح لانه صلى الله عليه وسلم كما هو خير من كل فرد خير من الجموع
 لكن كونها للاستغراق الجموعى أولى اذ يلزم من الافضية على الجموع الافضية
 على الجميع بالاولى ولا يرد عليه السؤال المتقدم بخلاف الجمعي فيرد عليه ذلك ويحتاج
 للجواب المتقدم وما لا يحتاج اولى مما يحتاج (وعلى آله) اى اتباعه في العمل الصالح
 كما هو المتبادر من قولنا فلان تابع للنبي صلى الله عليه وسلم والعصاة أشد الناس اتباعا

لفهم داخلون في الآل فلا يرد على المصنف اهـ اللهم وتفسير الآل بما ذكره المناسب
لوصفه لهم بز كآ نفوس ويحتمل ان المراد مطلق الانبعاث ولو في مجرد الايمان والمراد
بز كآ نفوسهم طهارتها من دنس الكفر ويغني اختيار هذا في مقام الصلاة عليه صلى
الله عليه وسلم لكن عند عدم القرينة والافسر بحسبها هذا وجعل العصام في كلام
المصنف ايها ما حسنا والمتبادران مراده به الايهام الاصطلاحى المسمى بالتورية وهي
ان يكون اللفظ له معنيان احدهما قريب والاخر بعيد فيراد البعيد لقرينة خفية
ولفظ الآل له معنيان قريب وهو اهل بيته وبعيد وهو الاتباع وقد اراد البعيد
القرينة خفية وهي مقام الدعاء وقيل هي حاله فانه يستغنى ان لا يهل الاصحاب فاراد
بالآل ما يعوهم ويحتمل ان مراده الايهام اللغوى وهو القائم على الوهم أى الذهن
وذلك ان أتباعه صلى الله عليه وسلم كعباله وأقاربه في كمال رآقتهم وعطفه عليهم
وقيامه بما يصلح ظواهرهم وبواطنهم حيث عنون عنهم بلفظ الآل الذى هو فى الاصل
عيال الرجل وقرابته ولا يضاف آل الالعة لانه مما له خطر دنيأ وأذنيها يغنى الآل اللهم
صل على آل محمد ومن الثانى آل فرعون والاصح اضافته للضمير خلافا لمن منعه قال
وانصر على آل الصليب وعابذ به اليوم آلك

قيل ولا يضاف الى نكرة ولا الى مؤنث ورد الثانى بقول زهير

عفا عن آل فاطمة الجواهر وأتى المصنف بعلى لان تركها يؤهم اشتراك النبى صلى الله
عليه وسلم واتباعه فى صلاة واحدة كاشتراك الجميع تحت قبة تظلمهم وهو لا يناسب
فذكرها اشارة الى استقلال كل صلاة تليق به تظير قوله تعالى والله العزة لرسله
والمؤمنين حيث كرر اللام (ذوى النفوس الزكية) أى اصحاب النفوس النامية فى
الهدى والفلاح أو الطاهرة فعلى الآل تكون من النماوى الزيادة فى العمل الصالح
وعلى الثانى من الطهارة وهى الخلوص من الادناس مطلقا حسنة كانت أو معنوية
والتحقيق ان النفس والعقل واحد بالذات والاختلاف بالاعتبار فهـ ما جوهر لطيف
مستبك بالبدن اشتباك الما بالعود لاخضرت ان تعلق بالكالات مسمى عقلا وان تعلق
بالشهوآت مسمى نفسا فان قلت الاولى مدح الاك بز كآ العقول نظر الى ان متعلقها
وهو الكالات أشرف فالجواب انه لو صنع ذلك لم يعلم منه ز كآ نفوسهم فلا يناسب مقام
المدح فلذا وصـهم بذلك ويعلم منه ز كآ عقولهم بالاولى وقيل ان النفس غير العقل
فالنفس معنى لطيف ربانى به حياة الانسان والعقل قوة للنفس به اتستعد معلوم
الضرورة والنظرية واعلم ان المصنف ذكر ثلاث فقرات والمناسب ذكرها أربعة لان
كل فقرة بن جنة بيت شعر والمصنف كلته ذكر بيتا ونصفا وهو معيب ولذا قال العصام

قوله عن آل المشهور
من آل ٨١

فوقال وعلى آله العلية ذوى النفوس الزكية لكان أحسن سبكا وأعلى منزلة أى
أحسن لفظا لأن الأصل فى السجع الأزواج بان يكون لكل فقرة ما يقابلها لفظا
وأحسن معنى لأن الفقرة الرابعة نصير كاللذليل للفقرة التى قبلها ولا يرد على هذا أنه يصير
حينئذ المتعلق بالآكل فقرتين وبالله فقرة واحدة وكذا الرسول لأن العبرة بما لو المعنى
لا بكثرة اللفظ ولا بجنى علو معنى الفقرة المتعلقة بالله والمتعلقة بالرسول على معنى
الفقرتين المتعلقةين بالآل نعم بردان الفقرة الثالثة تصيرا أقصر مما قبلها وأحسن
السجع ما طالت فقره ثم ما طالت فيه اللاحقة عن السابقة فلا تستحسن قصيرة بعد
طويلة وحينئذ لا يكون ما ذكر أحسن سبكا ويجب أن لا تعتبر السابقة واللاحقة
مطلقا بل كل فقرة وثانيتها فقط فتعتبر الأولى والثانية ثم الثالثة والرابعة وهكذا
والرابعة هنا أطول من الثالثة ولا تظر لكون الثالثة أقصر من الثانية (أما بعد) أى
مهما يكن من شئ فاقول إن معانى الخ فاما هنا مجرد التأكيد أى تأكيده مضمون الجزاء
وهو القول المرتب على فعل الشرط وهو يمكن من شئ فأنك إذا أردت التنصيص على
ذهاب زيدا وأنه منه عزيمة ولا يحصى عنه قلت أما زيد فذهب فاقادت أماتو كيد نسبة
الذهاب لزيد فكذا هنا كدت القول بان معانى الاستعارة قد ذكرت الخ المرتب على
وجود شئ فى الدنيا وإنما أفادت التوكيد لنيابتها عن اسم الشرط وفعله كما أشرفه إذ
الأصل مهما يكن من شئ فاقول بعد الدنيا مادامت موجودة لا تخلو عن شئ فقد علق
الجزاء على محقق فهو محقق فمهما مبتدأ والاسمية لازمة له ويكون شرط والفاء لازمة له
وهى تامة وفاعلها شئ فلما تضمنت ما معنى الابتداء والشرط لزمتها الفاء اللازمة للشرط
والاسمية اللازمة للمبتدأ إقامة لللازم وهو الفاء والاسمية مقام المزوم وهو مهما يكن
ولما تعذر وجود الاسمية فى ما أقامه الصوقها بالاسم وهو بعد مقام الوجود بالفعل
وذهب بعض المحققين إلى أن ما نأبته عن اسم الشرط فقط وأما فاعله فقد التزموا تقديم
اسم ما بعد الفاء عليها ليكون كالعوض وذلك أن أصل ما زيد فقام مثلا مهما يكن شئ
فى الدنيا فزيد فقام فحذف اسم الشرط وأقيمت أمام مقامه وحذف فعله وقدم زيد ليكون
كالعوض عنه وهذا صريح فى أن الظرف من معمولات الجزاء وقدم ليكون
كالعوض وهو أولى من جعله من معمولات الشرط لأن عليه يكون التعليق على وجود
شئ مطلق والتعليق على المطلق أقرب لصحة فى الخارج من التعليق على المقيد لللازم
على جعله من معمولات الشرط وإن كان الأمران بالنظر لما فى الواقع مثبتين لتحقق
ما علق عليه فيما وقولنا أيضا ما مجرد التوكيد أى للتوكيد الجهد عن التفصيل هو
الصحيح فهى موضوعة للتوكيد دائما وللتفصيل غالباً والتزم بعضهم أنهم الهماد دائما يقدر

قوله ما طالت فقره
لعله سبق فلم كان
المشهور ما تساوت
فقره اه

مجمل وبعض مفصل اذ لم يصرح بهما كان يقال العلوم شتى اما التصوف فلا ينبغي وأما
 الصبر فلا أوائف فيه وهكذا وفيه تكلف ثلاث أمور تقدير المجمل وبعض المفصل
 واعتبار قرينة على هذين المقدرين ولذا قال العصام ان هـ ذابصارا عانيا بتكلفات
 لا يجدها عانيا ثم اشار لجواب الشرط الذي نابت عنه اما بقوله (ة) اقول (ان معاني
 الاستعارات) وانما قدرنا القول ليكون الجواب مستقبلا يصح تسميه عن الشرط
 فلا ينجب الاعتراض على المصنف بان جواب الشرط لا بد وان يكون مستقبلا عن فعل
 الشرط وما هنا ليس كذلك لان ذ ك معاني الاستعارات وما يتعلق بها متأخر عن وجود
 شئ في الدنيا بالنسبة لحال التعليق وما بعده وان يكون متسببا عن الشرط ولا كذلك
 ما هنا لان كون معاني الاستعارات وما يتعلق بها قد ذ كرت الخ أمر ثابت في نفسه
 وحدث شئ أولا لكن يرد عليه انه اذا حذف القول تحذف معه الفاء وهي هـ فامذ كورة
 الا ان يقال ان ذلك ليس متفقا عليه لان بعضهم يجيز ك الفاء مع حذف القول بل
 نقل السيموطي قولنا لا يوجد كرها عند حذفه وتخلص بعضهم من هذا بان جواب
 الشرط هو قوله الا تني فارت الخ وما قوله فان معاني علة مقدمة على المعاول الذي
 هو الجواب واطافة معاني للاستعارات من اضافة المدلول للدال واعتراض المصنف
 بانه لا وجه للجمع في قوله الاستعارات لان الاستعارات كلى لا تعدد له حتى يصح
 جمعه بل يطلق بالاشتراك على ثلاث معان وهي المصروفة والمكينة والتبيلية فكان
 الصواب الافراد واجيب باننا نسلم ان الالائة معان للفظ الاستعارة بل لكل استعارة
 معنى يخصها وهو الذي يقتضيه مقابلة الجمع بالجمع غاية ان المصنف اختصر فحذف
 الاجزاء وجمع الاوائل حيث لم يقبل فان معاني الاستعارات التصريحية الخ لا يقال
 التصرف في الاعلام ممنوع لاننا نسلم انها اعلام بل أسماء اجناس وان سلمنا فحله مالم
 يشهر كعصام الدين وسعد الدين حيث قبل العصام والسعد واجيب ايضا عن هذا
 الاعتراض بان الاضافة بيانية وبان الكلي وان كان واحدا في ذاته تعدد باعتبار
 افراد فصح جمعه بهذا الاعتبار (وما) أي الذي (يتعلق بها) أي بمعاني الاستعارات
 وهو الاقسام والقرائن كما يؤخذ من قوله لتحقيق الخ الا ان جهة التعلق مختلفة
 فتعلق الاقسام بها يتعلق ايضا اذ المقسم ينضح بذكر اقسامه وتعلق القرائن بتعيم
 اذا الاستعارات لانهم الاباقرينة لانها مأخوذة في مفهومها (قد ذ كرت في السكتب)
 أي هذه الثلاثة السابقة وهي معاني الاستعارات والاقسام والقرائن فلا يرد انه لم يقبل
 قد ذ كرت ابضها الذنبية مع ان المتقدم شيان واعتراض المصنف بأموال اول ان تحقق
 ذ ك معاني الاستعارات الخ فيما مضى علم من التعبير بالماضي فلا حاجة لقد الثاني

قوله متأخر الخ لعله
 سبق قلم والمناسب
 متقدم هـ

ان الذي لا يكون في الكتب لانه النطق باللسان بل الذي يكون فيه النقوش الثالث
ان ذكر الزبر فيما بعد وجعله مقابلا للكتب المتقدمين ربما يوهم ان المراد بالكتب هنا
خصوص كتب المتقدمين فيقع في الوهم ان المتأخرين تكلفوا ضبطها لشدة اعتنائهم
بما ذكره المتقدمون وحينئذ فلا حاجة لتأليف هذه الرسالة. وأجيب عن الاول بان
الاميان بقصد لتأليف كتب المتقدمين ووزبر المتأخرين بقي شيء آخر وهو ان النقش لا يكون
الثاني بانه تجوز به كرت عن نقشت من ذكر اللازم واردة الملزوم اذ يلزم من النقش
الذي كعادة لكن يرد على هذا الجواب ان معاني الاستعارات وما يتعلق بها انقشت في
الكتب مع ان الذي نقش انما هو النقوش الدالة على الالفاظ الدالة عليها وأجيب
بانه على حذف مضافين والاصل قد ذكر دوال دوالها وعن الثالث بان ال في الكتب
للاستغراق فيشمل كتب المتقدمين ووزبر المتأخرين بقي شيء آخر وهو ان النقش لا يكون
في الكتب لان الكتب هي الاوراق مع النقوش أو النقوش فقط بل يكون في العصف
المجردة فكيف يصح تفسيره كرت بنقشت أجيب بان فيه مجازا علاقه الاول وبالجملة
فقد اشتمل كلامه على ثلاث مجازات أحدها مرسل تبعي في ذكره والثاني في ضميره
العائد الى معاني الاستعارات وما يتعلق بها لانها مكتوبة لا مذكورة والثالث مجاز
الاول في الكتب وان اعتبر المجاز بين المصدرين أعني الذكر والكتابة كانت أربعة
ويحتمل انه ضمن ذكر معنى وضعت فلا يكون الاجاز الاول بناء على ان التضمن
من قسم الحقيقة وفيه خلاف (مفصلة) حال من نائب فاعل ذكرت أي مشتتة مفترقة
من الانفصال وهو الانقطاع لانقطاع الاستعارات بعضها عن بعض لامن التفصيل
والتبيين أي الايضاح اذ المفصل ما اتضحت دلالاته والاليم يصح جعله سببا للتأليف
(عسيرة الضبط) أي الجمع على المطلع على تلك الكتب لتفرقها فيها وهذا حال أيضا من
نائب فاعل ذكرت فهي حال مترادة أو من مفصلة فهي متداخلة وازضافة عسيرة
الى الضبط لفظية لا تفيد تعريفا لانها صفة مشبهة فصح جعلها حالا و ذكرها بعد
ما قبلها من ذكر اللازم به الملزوم كذا قيل والتحقيق انها حال مقيدة لفصلة له اذ
المفصل قد لا يكون عسيرة الضبط لان مراتب متفاوتة (فارتد ذكرها) القا
للسببية مع العطف على جملة فان معاني الخ أي اردت ذكر معاني الاستعارات وما
يتعلق بها من الاقسام والقرائن (بجملة) أي مجموعة غير مفترقة وليس المراد انما غير
متفحمة المعاني ثم ان أريد من الذكر النقش فلا بد من تقدير مضافين أي ذكر دوال
دوالها وان أريد منه حقيقته وهو اللفظ قدره مضاف فقط أي ذكر دوالها وهذا
مقابل لقوله مفصلة (مضبوطة) أي سهلة الضبط وهذا مقابل لقوله عسيرة الضبط

فيجعل كلامه على ذلك لتحسن المقابلة بين كلاميه لكن يردانه ضبطها بالفعل لانه
 سهل ضبطها من غير ان يضبطها الا ان يجعل الاضافة في سهلة الضبط من اضافة
 الصفة للموصوف فيكون فيه اشارة الى النكتتين اللغوية وهي حسن المقابلة
 والمعنوية وهي افادة ان ذلك الضبط على وجه سهل لاصعب ثم ان في قوله بجملة
 مضبوطة مجاز الاول ان كانت الديباجة متقدمة على المؤلف اذ حال الارادة
 لم يحصل الضبط والجمع بخلاف ما اذا كانت متأخرة فلا تجوز أصلاً لكن يجعل
 أردت بمعنى ذكرت بالفعل وحاصل ما تقدم ان معاني الاستعارات وما يتعلق به الما
 ذكرت في كتب القوم مفردة ومشتقة وصعبة الجمع على من اطلع عليها اذ كرتهم مجموعة
 سهلة الضبط لتفجع الطالبين وتذكر كارها المصليين فهو بيان لسبب تأليف هذه الرسالة (على
 وجه) أي أردت ذكرها على طريق أود كرا آتيا على طريق فهو متعلق بذكرها بقطع
 النظر عن تقييده بجملة مضبوطة واللاقتضى انها ذكرت في كتب القوم بجملة
 مضبوطة فيدافع سابق الكلام لاحقه أو بصفة مصدر محذوف كما أشرفنا له ولا يتعلق
 أيضا بضم مجازاً مضبوطة فيرد عليه ما سبق بعينه وأيضا لو كانت كذلك في كتب
 القوم لم يكن للمصنف عليهم منزلة بل الجمع وسهولة الضبط من فوائده ومع ذلك لم
 يخالف طريقتهم وقرر رهم للاستعارات لان من ابتدع شيئا لسلف له فيه لا يتبع بل
 الوجه الذي سلكه (نطق به كتب المتقدمين) أي دل عليه كتبهم دلالة واضحة فقد شبه
 الدلالة بالنطق في ايضاح المعنى وايصاله الى الذهن واستعار النطق للدلالة ثم اشتق من
 النطق بمعنى الدلالة نطق بمعنى دل على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية والقرينة
 الفاعل اعنى الكتب ويحتمل انه مجاز مرسل تبني من اطلاق المزموم وهو النطق
 وارادة اللازم وهو الدلالة ثم الاشتقاق من النطق بمعنى الدلالة نطق بمعنى دل
 او استعارة مكنية من حيث انه شبه الكتب بانسان ذي نطق تشبيها مضمرا في النفس
 واستعاز اسم المشبه به للمشبه ثم حذفه ورمز اليه بشئ من لوازمه وهو النطق
 او مجاز عقلي من حيث انه قد اسند النطق لغير من هو له كما في انبت الربيع البقل
 (ودل عليه) اي وهذا الوجه دل عليه أيضا (زبر المتأخرين) بضم اؤه وثانيه جمع
 زبور بضم الزاي وقسمها وهو الكتاب او يكسر فسكون اي كلامهم والاول انب
 لفظا ومعنى اما لفظا فلا اتحاد الوزن في زبر وكتب واما معنى فلان كلامهم بمعنى اسم
 المفعول اي مكتوب ومزبور والثاني اعم معنى لانه يشمل ما كتب وما لم يكتب مما تليق
 عنهم وعبر في جانب المتقدمين بالنطق وفي جانب المتأخرين بالدلالة اشارة الى السبب
 الحامل على التأليف وذلك ان عادة المتقدمين الايمان بالعبارة الطويلة الواضحة فكانها

ناطقة بالمراد لكنه ربما أدى الى المثلل والسامة ودأب المتأخرين اليجاز والاختصار
فكانها دالة على المعاني دلالة لكنه ربما أدى الى خفاء المعنى وبيان المراد فكان ذلك
علما باعثة على تأليف خال منهما اذ خير الامور واسطها ثم اعلم انه لا بد لكل شارح في فن
ان يعرف مبادئه ليكون على بصيرة فيه وهي المنظومة في قول بعضهم

ان مبادئ ~~كل~~ فن عشره * الحدود والموضوع ثم التمسره

وفضله ونسبته والواضع * والاسم الاستمداد حكم الشارع

مسائل والبعض بالبعض اكتفى * ومن درى الجميع حاز الشرفا

فقد هذا الفن الذي نحن بصدده علم بأصول يعرف به ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة
الوضوح في الدلالة عليه مع رعاية مقتضيات الاحوال ككرم زيد في عبر عنه بالحقيقة
من غير تشبيه نحو زيد كريم او جواد وبالتشبيه نحو زيد حكيم وبالجهاز نحو زيد حكيم عند
السعد والكناية نحو زيد كثير الرمال وموضوعه اللفظ العربي من حيث ايراد المعنى
الواحد به مع طرق مختلفة الوضوح وواضعه ارباب المعاني المتبعون لكلام البلغاء
وغايتهم اى ثمرته الوصول الى تصديق النبي صلى الله عليه وسلم اذ به يعرف بلاغة القرآن
الخارجة عن طوق البشر من حيث استعماله على الحقيقة والجهاز والكناية والتشبيه
بالطيف عبارة وهو يستلزم ان القرآن حق وصدق المستلزم تصديق من جاء به من عند
الله وفضله انه من اعظم العلوم قدرا وارتفاعا كرا ونسبته للعلوم انه من لها واصلا
واسمه علم البيان ومسائله قضاياها الباحثة عن اللفظ الحقيقي والجهازى والكناية
والتشبيه وحكمه الوجوب الكفائي واستمداده من الكتاب والسنة وترا كيب
البلغاء واعلم ايضا ان مباحث هذا الفن اربعة التشبيه وليس من اقسام اللفظ
والحقيقة والجهاز والكناية والثلاثة من اقسام اللفظ ولا بما يتعرف الاربعة تسمية
للفائدة فالتشبيه تشريك امر لامر في امر بالكاف ونحوها لفظا وتقدرا كقولك زيد
كالبدر في الحسن وزيد بدر فلان في كل تشبيه من الاركان الاربعة المشبه والمشبه به
ووجه الشبه واداة التشبيه واذا كان شئ منها غير ذلك فهو مهمل ولا محالة والتشبيه
البليغ هو الذي حذف فيه وجه الشبه واداة التشبيه كالمثلل الثاني لما فيه من كمال
المبالغة لان حذفها يوقع في الخيال اتحاد الطرفين والحقيقة اللفظ المستعمل فيما وضع
له في اصطلاح النحاة والجهاز اللفظ المستعمل في غير ما وضع له في اصطلاح النحاة
الملاحظة علاقة مع قرينة مانعة من ارادته والكناية فيها طريقان احدهما انها اللفظ
المستعمل في غير ما وضع له للملاحظة علاقة مع جوارز ارادة الحقيقة معه وثانيهما انها
اللفظ المستعمل فيما وضع له لا ليكون مقصودا بالذات بل لينقل عنه الى لازمه

المقصود بالذات وعلى الاول قول التخصيص لفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادته
 معه وعلى الثاني ما يجمع الجوامع وغيره انما اللفظ استعمل في معناه مرادامنه لازم
 المعنى وعبارة السعد في تعريفها تحت حمل الطريقتين ثم عطف على قوله فاردت عطف
 مسبب على سبب قوله (فمنظمت) اى الفت ففيه استعارة مصرحة بتعبية حيث شبه
 التأليف الذى هو مضم كلمة لاخرى على وجه الاقامة بالنظم الذى هو جمع اللاتى فى
 السلك بجمع الضم والالتصام فى كل وهذا التشبيه تقديرى واستعار النظم للتأليف
 واشتق من النظم بمعنى التأليف نظمت بمعنى الفت ويحتمل انه مجاز من سئل تبى بان
 اطلق الموزوم وهو النظم واراد الا لازم وهو التأليف واشتق منه نظمت بمعنى الفت
 وقضية كلام القاموس ان استعمال النظم فى التأليف حقيقة لانه قال النظم التأليف
 وهو مضم شئ الى شئ آخر الا ان يقال ان مرادنا بالنظم نوع خاص منه وهو مضم اللاتى
 (فرائد) مفعول نظمت جمع فريدة وهى الدررة السميئة المحفوظة فى طرف عن خلطها
 باللاتى لشرورها وهى مضاف (وعوائد) مضاف اليه من اضافة المشبه به للمشبه كالجين
 الماء اى ماء كالجين والعوائد جمع عائدة اى مسئلة عائدة اى الفة مسائل عائدة الى
 من القوم كالقوائد النفيسة هذا ان جعل تركيبا اضافيا فان جعل تركيبا توصيفيا
 والمعنى فرائد صفتها انها عوائد كان فى الكلام استعارة تصريحية حيث شبه طوائف
 المسائل بالفرائد واستعار اسم المشبه به للمشبه وكذلك اذا جعل عوائد بدلا من فرائد
 ولا يقال يلزم عليه الجمع بين الطرفين لانه ليس المشبه لفظا بالعوائد بل المسائل والعوائد
 اعم منها ومن اجلها الحقيقية لشمولها عوائد نحو المال وذكرا للنظم ترشح والمقرينة
 المقام ولجين المعهود الذى فى قول الشاعر

والريح تعبت بالفصون وقد جرى ذهب الاصيل على ليلين المله

وهو بضم اللام الفضة اى ماء كالفضة فى الصفا معنا وقد اعترض العصام على المصنف
 بانه لو قال بدل فرائد عوائد فرائد فرائد لكان احسن اى لما فيه من نكتة لفظية وهى
 الجناس المضارع وهو توافق الكلمتين فى عدد الحروف وهما تترقيها مع
 اختلافهما فى حرفين متقاربى الفرج وردبان غايه ما فيه مراعاة نكتة لفظية وصنيع
 المصنف فيه نكتة معنوية وهى ان هذا الفرائد عائلة المـ من كتب القوم وليست
 من محترعانه فيكون مطابقا لقوله اولا على وجه الخ والنكتة المعنوية اى اهم فان قلت
 التمييز بالقوائد فيه مراعاة النكتتين لان القوائد مستفيدة من علم او غيره فاذا
 اكتسبها كانت غير محترعة فاجواب اننا لانسلم ذلك اذا لاكتساب معناها التخصيص
 وهو شامل لانه بطريق النقل عن القوم وما هو بطريق الاستنباط من كلامهم فلا

تم مطابقة هذا القول آتفاعلي وجه الخ نعم قد يقال ليس في التعبير بالعوائد مرعاة
 التكنة المذكورة لاحتمال ان تسميها عوائد باعتبار عودها من المصنف على من بعده فلا
 تتم المطابقة السابقة اه من بعض المحققين (لتحقيق معاني الاستعارات) أي الفت
 المسائل العوائد التي تشبه الدرر في النفاسة لاجل تحقيق معاني الاستعارات أي
 ذكرها على الوجه الحق لا اثباتها بالدليل فاللام للتعديل متعلقة بنظمت وازافة تحقيق
 لمابعد من اضافة المصدر لقوله به حذف الفاعل وهو الياء وكان المقام للاضمار بان
 يقول لتحقيقها ولكنه أظهر لطول الفصل والايضاح والاستعارات هي التصريحية
 الغير التخييلية والتخييلية والمكنية والتحقيق هو أحد الالفاظ الخمسة التي توجد
 في كلامهم ومعنا ذلك الشيء على الوجه الحق أو اثباته بالدليل كما سبق وثانها التدقيق
 وهو اثبات المسئلة بدليل على وجه فيه دقة وقيل اثبات دليل المسئلة بدليل آخر
 وثانها الترتيق وهو التعبير بفائق العبارات العذبة الحلوة وابعها التخييق وهو
 مراعات النكات المعانبة والمحسنات البديعية وخامسها التوفيق وهو جعل
 العبارة سالمة من الاعتراض الخوى واعتراض المصنف بان معنى التصريحية لا يحتاج
 لتحقيق لظهوره وعدم الخلاف فيه وبانه كما حقق معاني الاستعارات حقق أيضا
 الترشيح فكان عليه ان يذكره في الديباجة كما به على هذه الثلاثة وأجيب عن الاول
 بان تسليط التحقيق على المعاني باعتبار أكثرها وهو معنى التخييلية والمكنية
 لا التصريحية على ان تحقيق الشيء لا يتوقف على خفائه ولا على وجود الخلاف فيه
 وأجيب عن الثاني بانه يمكن ادراجه في القرائن لان كلام الترشيح وقربنة المكنية
 من ملايمات المشبه به على انه انما ذكر الترشيح تبعا لمرشحة فهو غير مقصود لذاته فلا
 حاجة للتنبية عليه في الديباجة لانها انما ذكر فيها المقاصد ويؤيد ذلك قوله فيما يأتي
 العقد الاول في أنواع المجاز حيث لم يقل وفي الترشيح مع انه ذكره فيه وما قبل في الترشيح
 يقال في التجريد من السؤال والجواب (وأقسامها) عطف على معاني أي أقسام
 الاستعارات الثلاثة فالصريحه الغير التخييلية أقسامها ستة أصلية وتبعية وقنيلية
 ومرشحة ومجردة ومطلقة مثال الأصلية أجهني قتل زيد أي ضربه ضربا شديدا ومثال
 التبعية قتل زيد أي ضربه ضربا شديدا ومثال التخييلية اني أراك قد قدم رجلا
 وتوخر آخرى المتروك في أمر يريد الاقدام عليه مرة والاهتمام عنه أخرى ومثال
 المرشحة رأيت أسدا يرمي له لبد ومثال المجردة رأيت أسدا يرمي شاكي السلاح ومثال
 المطلقة رأيت أسدا والتصريحه التخييلية أقسامها خمسة أصلية وتبعية ومرشحة
 ومجردة ومطلقة مثال الأصلية الاظفار في انشبت البنية اظفارها ومثال التبعية

تحقيق

ترقيق

ترقيق
توفيق

تنسيق

مقتضون

ينقضون من قوله تعالى يتنصرون عهد الله عند غير صاحب الكشاف واما هو فيسبها
 تحقيقية ومثال المرثعة اظفار المنية نشبت بفلان اذا جعل النسب ترشيعا ومثال
 الجردة انشبت المنية اظفارها بامر اض زيد اذا جعلت الامر اض تجريدا للاظفار
 ومثال المطلقة ما تقدم من اظفار المنية اذ لم يجعل النسب ترشيعا والمكنية اقسامها
 خمسة ايضا اصلية وتبعية ومرثعة ومجردة ومطلقة مثال الاصلية انشبت المنية
 اظفارها بزيد شبت المنية بالسبع واستعير اسم المشبه به للمشبه ثم حذف ورمز اليه
 بشئ من لوازمه وهو الاظفار فجرت في اسم الجنس ومثال التبعية اعجبني اراقة الضارب
 دم زيد فشببه الضرب بالقتل واستعير اسم المشبه به للمشبه واشتق منه قاتل ثم حذف
 واثبت شئ من لوازمه وهو اراقة الدم لانه اكثر ما يستعمل في القتل ومثال المرثعة
 نطق لسان الحال فالحال استعارة بالكناية واللسان تخمير لانه اقوى اختصاصا
 والنطق ترشيع ومثال الجردة نطقت الحال الواضحة بكذا فان الواضح من لوازم الحال
 اذ لا يقال للانسان واضح ومثال المطلقة لسان الحال فاذا علمت هذه الاقسام في
 المكنية تعلم سقوط اعتراض العصام بانه لا اقسام للمكنية حتى يحققها واعتذاره عنه
 بانه نزل المذاهب فيها منزلة الاقسام او ان ضمير اقسامها العائد على الاستعارات
 لا يستلزم ان يكون لكل منها اقسام بل ان يكون لجمعها اقسام (وقرائنها) اي قرائن
 الاستعارات الثلاث واعتراض العصام بانه لم يحقق الاقربية الاستعارية بالكناية
 واجب بانه جمع القرائن باعتبار افراد قرائنها والاتوال فيها وفي هذا الاعتراض نظر
 لانه اذا اراد انه لم يبين الاقربيتها فقط فهو ممنوع لانه يبين قرينة المصراحة ايضا حيث
 قال فلا تعد قرينة المصراحة تجريدا فانه يفهم منه ان قرينة المصراحة من ملايمات
 المستعارة وذلك بيان لقرينتها غاية انه بيان اجمالي وهو كاف اذا يتوقف البيان
 على التفصيلي وان كان أكمل وان اراد انه لم يصدر بعنوان التحقيق الاهي فسلم لكن
 كلام المصنف ليس معناه انه يعنون بذلك في كل ما حققه بل المعنى ان يذكره على الوجه
 الحق ويدل لذلك انه لم يصدر عقدا الاقسام بالتحقيق (في ثلاثة عقود) أي نظمت
 العوائد الشبيهة بالقرائن في ثلاثة ابواب فالعقود متجزئها عن الابواب وهي جمع عقد
 بالكسر اسم للقلادة التي تجعل في العنق وبالفتح ضد الحل وبالضم المقود تطيرحضن
 فانه بالكسر الجذب وبالفتح ضم المحضون وبالضم الشئ المحضون ثم ان في قوله ثلاثة
 عقود مجاز الاول أي خيوط تول الى كونها عقودا فهو مرسل علاقته الاول او مرسل
 علاقته الكلية والجزئية اذ العقود اسم للخيوط مع المنظوم فيها وفيه مجاز آخر
 بالاستعارة من حيث انه شبه الفاظ الابواب بالعقود واستعار اللفظ الدال على المشبه

به المشبه استعارة تصريحية في كلامه مجاز على مجاز اذا العقود متجاوز بها عن
 لخيوط والخيوط متجاوز بها عن الالفاظ والظرفية هنا من ظرفية المدلول وهو المسائل
 في الدال وهو الابواب لان العقود مستعارة لها بناء على المشهور من ان الالفاظ
 قوالب للمعاني والظرفية ليست حقيقة لعدم احتواء الظرف وتجزئ المظروف فتمين
 ان تكون مجازية ثم لا جازان يكون الجهاز عقليا لعدم التصول في الاسماء فتمين ان
 يكون لغويا ثم لا جازان يكون مرسل لعدم صلاحية علاقة من علاقته التي مبناه
 عليها لانه ليس هنا كلمة استعملت في غيرها فتمين ان يكون بالاستعارة ثم هي امامكنية
 وتقرر بها ان تقول شبه المسائل بالمظروف كالمساو الابواب بالظرف كالسكوز بجماع
 التمكن في كل واستعار لفظ المشبه به للمشبه وحذفه ورمز اليه بشئ من لوازمه وهو
 في على سبيل الاستعارة بالكناية واثبات في تخييل وحينئذ يكون في العقود استعارتان
 حيث شئت الالفاظ التي هي عبارة عن الابواب بها ثم شئت تلك الالفاظ التي عبر عنها
 بالعقد بظرف فيما الاعتبار الاول نصريحية وبالاعتبار الثاني تكون مكنية واما
 استعارة تصريحية وتقرر بها ان يقال شبه الارتباط الحاصل بين الدال والمدلول
 كالعقود والمسائل بالارتباط بين الظرف والمظروف بجماع التمكن والشهول
 واستعارة لفظية في الارتباط الجزئي اذ لم يكن له حرف دال عليه تبعاً للتشبيه ثم ان
 المصنف لم يرد بقوله في ثلاثة عقود ان كل من الثلاثة المتقدمة وهي معاني الاستعارات
 واقسامها وقرائنها عقد افضل عن كون ذلك على الترتيب وليس كلامه يقتضي ذلك
 بل ايراد الثلاثة منذ كونه في ثلاثة عقود ولا شك ان الامر كذلك اما عدم اقتضائه
 للترتيب فلان الواو لا يقتضي ترتيباً ولا تعقيباً واما عدم اقتضائه ان لكل من الثلاثة
 عقداً فوجود القرينة التي المراد هو المشاهد فتكون بها قرينة فالشان ان تنظر
 لما في الواقع ثم تنزل عليه الالفاظ كما هو دأب المحققين لا العكس بان نجعل الالفاظ على
 ظهورها مع قطع النظر عن الواقع ثم تظهر للواقع كما هو شأن المقشدين لا يقال هو من
 مقابلة الجمع بالجمع فنقتضي القسمية على الاحاد لان جعل القاعدة ما لم تقم قرينة تمنع
 ذلك فبسط ما للعصام هنا من ان كلام المصنف يقتضي ان لكل من الثلاثة المتقدمة
 التي هي معاني الاستعارات واقسامها وقرائنها عقد من الثلاثة عقود وانها مرتبة
 وحاصل الجواب ان هذه الثلاثة لا تخرج عن الثلاثة عقود بقطع النظر عن الترتيب
 ثم شرع في بيان العقود المذكورة وبما اندرج تحتها من القرائن باعتبار العقود
 كالابواب والقرائن كالفصول فقال (العقد الاول) وصفه بالاول مع العلم بان اول
 الجبري التعبر على سبيل واحد لانهم يعبر فيها به بالثاني والثالث اطول العهد فعب

بالاول هنا (في انواع الجواز) وانواعه هي الجواز المرسل والاستعارة القردة والمركبة
 والاصلية والتبعية والحقيقية والتخييلية والمرثعة والمجردة والمطلقة والنظرية هنا
 من نظرية الدال في المدلول اذ العقد الفاظ وانواع الجواز معان والمعاني قوالب
 للالفاظ ولكن المشهور عكسه فيقدره مضاف اى في حين انواع الخ كذا قيل الا انه
 يلزم عليه نظرية الشيء في نفسه وهو اشنع مما قبله اللهم الا ان يقال انه من نظرية
 الخاص في العام يجعل المين شاملا للفاظ المصنف وغيرها والعقد اسم للالفاظ وبعد
 فلا حاجة لذلك كما لان الحق ان المعاني قوالب للالفاظ كما حققه السعدلان المتكلم
 يستحضر المعنى أولا كما هو شأن النظم ثم يأتي بالفاظ على طبقه وهو شأن الظروف
 ولا يريد ان تعقل المعنى بدون انظ مخييل مستحيل فلا يتم ما ذكرنا فانقول كلامنا في
 الالفاظ المسووعة المتحققة المشتملة على المقاطع فان اطلاق الالفاظ على المخيلة بجواز
 ثم ان هذه الظرفية مجازية بان شبهه مطلق ارتباط دال بدلول بطلاق ارتباط ظرف
 بظروف فسرى التشبيه من الكليات للجزئيات واستعمل في من يخرج من المشبه به
 لجزئى من المشبه فهي تصريحية تبعية وانه شبه العقد الاول مع انواع الجواز بظروف
 مع ظرفه واستعاره لفظ المشبه للمشبه وحذفه ورخص اليه بشئ من لوازمه وهو في على
 سبيل الاستعارة بالكناية وازافة انواع الجواز للمعهد والمعهد وما ذكره المصنف
 لا الاستغراق لانه لم يذ كر فيه الممكنية وانها الاستغراق والممكنية دخلت ضمنا في
 تعريف الجواز الاتى واعترض المصنف بان الاوضح ان يعبر بالاقسام لا الانواع
 ليرافق قوله السابق واقسامها لان الانواع توهم المغايرة وليس كذلك واجب بان
 المراد بالانواع الاقسام لان النوع يطلق على القسم كثيرا واعترض ايضا انه كان
 الاولى التعبير بالاستعارة لان المقصود من الرسالة تحقيق معاني الاستعارة كما تقدم له
 وذكره للجواز على سبيل الاستطراد واجب بان ال في الجواز للمعهد والمعهد هو الجواز
 بالاستعارة (وفيه) اى في العقد الاول (ست فرائد) من نظرية الاجزاء في الكل
 او المفصل في الجمل لان القرائد اجزاء للعقد وهو كل اهما ولا شك انها مفصلة والكل
 جمل (القريفة الاولى) هي مبتدأ والاولى صفته والخبر محذوف اى كائنة في تقسيم
 الجواز الى الاستعارة وغيرها وكذا يقال في تطاير وجه جعل بعضهم القريفة مبتدأ وقوله
 الجواز المقرد الخ خبر متعقب بان ما بعده التراجم احكام مقصودة في ذمها فلا يناسب
 جعلها تابعة غيرها وتقسيم الجواز الى مرسل ومجاز بالاستعارة باعتبار العلاقة تقسيم
 ثانوى واما التقسيم الاول فهو تقسيم الجواز الى عقلى وهو اسناد الشيء الى غير من
 هو كلفي بنت الريح البقل لغوى وهو ما سب ذكره المصنف اعنى الكلمة المستعملة

في غير ما وضعت له وكما ينقسم المجاز الى هذين القسمين تنقسم الحقيقة اليها فالحقيقة العقلية هي اسناد الشيء لمن هو له كما في قولك انبت الله البقل والحقيقة اللغوية هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له (المجاز) مبتدأ والمفرد صفة وخبره جملة ان كانت علاقته والرابط ضمير علاقته واعنى الكلمة الخ اعتراض بين المبتدأ والخبر قصد بها بيان حقيقة المجاز وهو مصدر رمي يستعمل حقيقة في الحدث والزمان والمكان تقول قدمت مقعد زيد تريد قعوده او مكان قعوده او زمانه مشتق من مصدر الفعل المجرد وهو جاز لا المزيد وهو جاز فاصلا يجوز على وزن مفعول نقلت قحمة الزا والليم فقلبت ألقا لتحركها بحسب الاصل وانفتاح ما قبلها الآن كقيام واعل تبعا لماضيه لان المشتقات تتبع الماضي المجرد صحة واعلا لا وهو من جاز المكان يجوز ان اذا تعدها نقل الى الكلمة الجائزة أي المتعدية مكانها الاصلى وهو ما تستعمل فيه بالاصالة أو الكلمة الجوزية بمعنى انهم جازوا بمكانها الاصلى الى غيره وهو المعنى المجازى قللت الكلمة المنقول اليها ما هم فاعل أو مفعول والنقل على كل من الحدث وهو مذهب الشيخ عبد القاهر فظهر وجه تسمية هذه الكلمة بالمجاز ووجه التقابل بينه وبين الحقيقة لان تسميتها بالحقيقة لما كانت باعتبار ثبوت الكلمة في محلها الاصلى لزم في مقابلها ان يكون تسميته بالمجاز باعتبار تجاوزه مكانه الاصلى هذا مذهب الشيخ عبد القاهر في اسرار البلاغة كما ذكره في المطول وزعم الخليل القزويني انه نقل عن المكان الى الكلمة المستعملة الخ وعليه فالمناسبة بين المنقول عنه والمنقول اليه ان هذه الكلمة طريق لحضور معناها المجازى كما تقول جهات كذا مجازا الى حاجتى أى طريقا لها وعورض بانه يلزم ان تسمى الحقيقة بذلك بل هي أولى لانها طريق لحضور معناها بلا واسطة قرينة بخلاف تلك الكلمة فانها طريق بالقرينة وأجيب بان علم التسمية لا توجبها بخلاف علم الوصفية لان التسمية للمجرد مناسبة فاذا سمي شخص بعبد الله لانصافه بالعبودية لله فلا يلزم ان يسمى غيره بذلك وان كان متصفا بها واذا وصف شخص بالحجرة لانصافه بها لزم ان يتصف بها كل من قامت به الحجرة فالحاصل ان الشيعين لم يختلفا في عدم نقله عن الزمان لعدم المناسبة بينه وبين هذه الكلمة وانما الخلاف في نقله عن الحدث والمكان كما علمت (المفرد) قدمه على المركب لانه كالجزء منه والجزء مقدم على الكل طبعه بما يقدم وضعه ليناسب الوضع الطبع ولم يعرفه - ما مع الان - حقيقة كل منهما متخالف حقيقة الاخر فلا يمكن جمعهما في تعريف واحد بحيث يحصل كل منهما بخصوصه وقيدها بالمفرد فتخلصا من ورطة ايهام الاشتباه ومن المجاز في كلام القوم لانهم لم يقيدها بالمجاز بالمفرد ثم عرفوه

بأنه الكلمة الخ تم قسمه الى مفرد ومركب فتنا في ظاهر التعريف والتقسيم
لأن ظاهر التعريف يقيدان المراد المجاز المفرد وظاهر التقسيم يقيدان المراد المجاز
مطلقا وأجيب بان المراد بالكلمة ما يشمل الكلام مجازا ودفع بعضهم التنافي بان
المقسم في كلامهم غير المعرف بدليل أنهم ذكروه عند التقسيم مظهرا حيث قالوا
والجهاز ما مركب واما غيره فلو كان عينه لكان المقام للاضمار (أعني) أي أقصده
فحذف صلة أعني للعلم بها (الكلمة) أي جنسها فيشمل الاسم كاسد في رأيت أسد في
الجمام والفعل كتنطق في نطق لسان الحال والحرف كفي نحو ولا صلبتكم في جذوع
النخل (المستعملة) خرج بذلك الكلمة قبل استعمالها وبعد وضعها كلفظة أسد بعد
وضعها وقبل استعمالها فلا تسمى مجازا بل ولا حقيقة ونحو المهملة أولوى وقيد
بالمستعملة مع ان الكلمة تفسر بالقول وهو مستعمل لأن ذلك اصطلاح نحوي واما
أهل البيان فيريدون به اللفظ المفرد ويقيدونها بالمستعملة لانخراج ما تقدم ويعلم من
أخذ الكلمة جنس في التعريف ان كلام المجاز بالحذف أو بالزيادة وغيرهما غير
داخل في المجاز كما تقدم في البسطة (في غيرها) أي الذي أو معنى (وضعت) تلك الكلمة
(له) أي لذلك المعنى فخرجت الحقيقة لانها الكلمة المستعملة فيما وضعت له وبقي عليه
المشترك اذا استعمل في بعض معانيه كعين اذا استعملت في الباصرة مثلا لانهم لم
تستعمل في كل معانيها فصدق عليها تعريف المجاز وذلك لان ما اما موصولة أو نكرة
موصوفة كما أشرنا له وكل منهما يعم في سياق النفي فيصير تقدير الكلام الكلمة
المستعملة في غير كل الذي او غير كل معنى وضعت له والقاعدة ان اداة النفي اذا تقدمت
على اداة العموم يكون الكلام من باب سلب العموم وتبي الشمول فيصدق بتبي البعض
كما في قولك لم آخذ كل الدراهم فيصدق بالبعض واجب بان القاعدة اغلبية فما هنا
على خلاف الغالب على حد ذاته لا يجب كل كفارائهم اذ لو كانت كلية للزم انه يجب
البعض وهو باطل لامحالة فحينئذ يخرج المشترك ورد السؤال من اصله لان سلب
العموم كعموم السلب لا يكون الا في مقام ذكر فيه حكم متعلق باداة العموم كالاتية
ولا كذلك ما هنا فيكون النفي منسبا على جميع الافراد ثم ان الوضع متى اطلق انصرف
لوضع التحقيق وهو الذي لا تأويل فيه فلا يرد ان التعريف لا يصدق على بعض افراده
وهو الاستعارة لانها مستعملة فيما وضعت له وتأويل ان المستعملة فيه فرد من افراد المشبه
به قاله بعضهم وقضيت ان المجاز موضوع وهو الراجح من الخلاف وبهذا يجب عما ورد
على المصنف بان ظاهره ان المجاز ليس بموضوع فيكون ما شيا على خلاف الراجح ومحصل
الجواب ان النفي في كلامه الوضع الاولي وهو الوضع بالتحقيق فلا ينافي التناوي وهو

الوضع بالتأويل وبه يرجع الخلاف في كونه موضوعاً ولا لفظياً وهل وضع الجواز نومي
أو شخصي الذي حقيقته بعضهم انه نومي كان يقول الواضع وضعت كل سبب ليدل على
مسببه أو لازم على لازومه وهكذا وقبل موضوع به ما معاً إذ لو قيد بالشخصي لم يصدق
على الجوز في المشتقات إذ لا يصدق عليه انه استعمل في غير الموضوع له الشخصي
ضرورة ان اسم الفاعل مثل انما وضع لكل شخص من الفاظه التي يصح أخذها من
القول وكذا اذا قيد بالوضع النومي لم يدخل نحو الاسد مجازاً إذ لا يصدق عليه انه
استعمل في غير الموضوع له النومي فان قلت كان الواجب هنا ابراز الضمير بان يقول
وضعت هي لان الصلة أو الصفة جرت على غير من هي له قلت انه لم يبرز لأمن اللبس على
مذهب الكوفيين لا البصريين الموحدين للابراز مطلقاً لا يقال الخلاف في الوصف وأما
الفعل فيجوز عدم الابراز عند أمن اللبس اتفاقاً لاننا نقول المحققون على ان الخلاف
جاري في الفعل أيضاً (تبيينه) قد تقدم لك انه خرج بهذا القيد أعني في غير الخ حقيقة
وحيث لا نفرق فيما بين المنقول كفضل واسد والمرتبج كسعاد وادد وحاصل الفرق
ان المرتبج لما يتقدم له وضع والمنقول ما وضع لمعنى آخر مع هجران المعنى الأصلي
بحيث صار لا يفهم الا ذلك الحاصل بسبب كثرة الاستعمال فيه سواء كان لمناسبة
الثاني للاول أو لغير مناسبة وقبل هو ما نقل لمناسبة مع هجران المعنى الأصلي والمشارك
ما وضع لمعنى بعد وضعه لا آخر مع الشعور بالوضع الاول وقيل الشعور بشرط في
المنقول وليس شرطاً في المشترك وعليه فالمنقول أخص من المشترك (لعلاقة) متعلق
بالمستعمل به بعد تقييدها بما بعدها وهي بفتح العين في المعاني أكثر من كسرهما وفي
الاجسام كعلاقة السيف بالعكس ومعناها المناسبة والارتباط بين المنقول منه
والمنقول اليه كاشباعه والجرأة وخرج بهذا القيد الغلط كقولك خذ هذا القوس
مشيراً الى كتاب فلين يجازلانه لعلاقة معه ولا حقيقة أيضاً واعترض المصنف
بان قيد القرينة مغن عن العلاقة لاجراخ الغلط لانه لا قرينة معه واجيب بان الانسليم
ذلك بل معه قرينة وهي الاشارة فانها قرينة على انه ليس المراد بالقوس حقيقة
سما اذا انضم اليها اشارة حسية به واصبح على انه لا يعترض بالتأخر على المتقدم
لانه وقع في صر كنه قال غير واحد انما اشتربت العلاقة في الجواز ليتغير عن الكذب
ويزاد على الظاهرية النافين لوقوع الجواز في الكتاب والسنة لانه كذب بحسب
الظاهر بانه لا كذب مع اعتبار العلاقة وبانهم اجمعوا على ان الجواز بلغ من الحقيقة
لان مبناه على الانتقال من الملازم الى اللازم فهو كدعوى الشيء قيمة فلو خليا عنه لزم
خلوها عن الابغ وهو باطل والمختار اشتراط سماع نوعها من اهل اللسان الموثوق

بهم فيكنى في صحة استعمال اسم السبب في السبب مثلا في أي جزئي علمنا بانهم اعتبروا
 السببية علاقة يصح معها الجواز ولا يشترط السماع في شخصها اجماعا ولذا كان الجواز
 في كلام العرب والمولدين قال في المطول مثلا يجب ان يثبت عند العرب انهم يعلمون
 اسم السبب على المسبب ولا يجب ان يسمع اطلاق الغيب على النبات وهذا معنى قولهم
 الجواز موضوع بالوضع النوعي واعلم ان غير المصنف زاد في التعريف قيد في اصطلاح
 الخطاب اي مخاطب المستعمل بالكسر ليصير التعريف جامعاً مانعاً واما بدون تلك
 الزيادة فليس بجامع ولا مانع اما الاول فانه لا يشمل لفظ الصلاة مثلا اذا استعملها
 الشرعي في الدعاء أو اللغوي في الافعال والاقوال فانه مجاز مع انه غير داخل في
 التعريف لانه كلمة مستعملة فيما وضعت له فانه موضوع لغته للدعاء وشرعا للاقوال
 والافعال واما الثاني فانه يشمل ما ذكر اذا استعمله الشرعي في الافعال والاقوال
 واللغوي في الدعاء فانه حقيقة مع انه داخل في التعريف لانه كلمة مستعملة في غير ما
 وضعت له فهذا القيد زيادته تحقق الجمع والمنع وعبارة الملوي تقتضي ان هذا القيد
 لا يحتاج اليه في الجمع لان لفظ الصلاة مثلا على الاستعمال الاول يصدق عليه انه كلمة
 مستعملة في غير ما وضعت له كما يصدق عليه انه كلمة مستعملة فيما وضعت له ويكنى
 الصدق ولو من بعض الوجوه لكن يلزم على كلامه التحكم في الجمع والمنع لان لفظ
 الصلاة مثلا على الاستعمال الثاني يصدق عليه انه كلمة مستعملة فيما وضعت له كما
 يصدق عليه انه كلمة مستعملة في غير ما وضعت له والخروج من بعض الوجوه حاصل
 كما صدق من بعض الوجوه فاما ان يكتفى ببعض الوجوه فيها أو لافيهما وبه هذا كما
 فخص في غنية عن هذا القيد بقول المصنف له علاقة لان اللام الاجل وافظ الصلاة
 مثلا اذا استعمله الشرعي في الدعاء أو اللغوي في الافعال والاقوال لا شك انه كلمة
 مستعملة في غير ما وضعت له لاجل علاقة كالكلية والجزئية بخلاف ما اذا استعمله
 الشرعي في الاقوال والافعال واللغوي في الدعاء فلا يلاحظ علاقة لانه حقيقة
 لاستعماله فيما وضع له (مع قرينة) الصواب جعله حالا من نائب الفاعل في المستعملة
 لاصفة العلاقة لان العلاقة دخلت عليها لام العلة المقيدة انهم مقصودة بتوقف عليها
 الجواز فلو جعلنا صفة لزم عليه ان القرينة من توابع العلاقة لان الوصف تابع لموصوفه
 مع ان كلام القرينة والعلاقة مما يتوقف عليه الجواز ابتداءً نعم الحالية فيسيران
 القرينة من توابع الكلام المستعملة اذ هي وصف لصاحبها ولا ضرر فيه فلو قال
 المصنف وقرينة توابع العطف لسلم من هذا التكلف فان قلت العطف كذلك لانه من
 التوابع قلت نعم وان كان كذلك الا ان المعطوف مقصود بالحكم كالمعطوف عليه

واشترط القريضة في الجواز لثبوتها هو مذهب أهل البيان أما الأصوليون فليست
 القريضة شرطا عندهم فلا يجوز الجمع بين الحقيقة والجواز في لفظ عند البيانيين بخلاف
 الأصوليين ولا يخفى أن الجمع بين الحقيقة والجواز غير عموم الجواز إذا لا ولا يعتبر فيه
 شخص المعنيين كما تقول عندي أسدان تريد الحيوان المقترس والرجل الشجاع أو
 لسانان وتريد القلم والجراحة وأما الثاني فيعتبر فيه كلي يعمهما كقولك عندي مجتر
 فإنه يطلق على الأسد والرجل الشجاع لأن لكل جراحة (مانعة) وصف شخص ومقيد
 للقريضة بين به أن المتوقف عليه الجواز القريضة المانعة أما المينة فليست شرطا لتحقيقه
 بل لاعتباره عند البلغاء إلا أن يتعلق غرض بعدم التعيين كالتعميم لتذهب نفس
 السامع كل مذهب يمكن والفرق بينهما أن المانعة مانعة المتكلم للدلالة على قصده
 والمينة مانعة عن المراد بالقصد والنسبة بينهما العموم والخصوص المطلق فكل
 معينة مانعة ولا عكس كما في قولك رأيت بحرا في الحمام يعطى ورأيت بحرا في الحمام
 فقولك في الحمام قريضة مانعة من ارادة المعنى الأصلي وقولك يعطى معينة للمعنى المراد
 وهو الكرم ويلزم منه عدم ارادة المعنى الأصلي ونحو بقوله مانعة (عن ارادته) أي
 ارادة المعنى الذي وضعت له الكتابة فانهم تستعمل فيما وضعت له حتى تسمى حقيقة
 وليست القريضة فيها مانعة حتى تسمى مجازا وعليه صاحب التلخيص والشارح وقيل
 هي من قسم الحقيقة فهي خارجة بقيد المستعملة في غير الخ وعليه العزيز عبد السلام
 والسكاكي والسبكي لقوله في جمع الجوامع الكتابة لفظ استعمل في معناه مراد منه
 لازم المعنى فهي حقيقة ومحصله أن فيها ثلاثة أقوال الأولى للاحقيقة ولا يجوز فقيد
 مانعة للاحتراز الثاني أنها حقيقة وعليه فالقيد لتحقق المناهضة وبيان الواقع وهي قد
 خرجت بالقيد السابق أعني المستعملة في غير الخ فلا فائدة في اخراجها مرة ثانية الثالث
 أنها مجاز فهي داخله في التعريف والالزام عدم جامعيتها فان قلت إذا كانت من الجواز
 فلم يجب باسم يخصها قلنا لا ضرر في ذلك الا ترى التغليب والمشاكلة فانهم من الجواز
 المرسل وقد اشهر ابي ذين الامين مثال الكتابة زيد طويل النجاد وهو علاقة السيف
 اذا استعمل في طويل القامة أو مهزول الفصيل في الكرم أو جبان الكلب كذلك
 أو شجاع الكلب في الضيل وقيل الرماد كذلك وأما كثير الرماد فكناية عن كثرة الكرم
 إذ كثرة الرماد يلزمها كثرة الجرو وهي تستلزم كثرة الاحراق وهي تستلزم كثرة الطباخ
 وهي تستلزم كثرة الاكالة وهي تستلزم الضيافة وهي تستلزم كثرة الكرم والقريضة هنا
 حالية وهي كون المقام مقام مدح لكن تلك القريضة لا تقع ان يراد مع ذلك نفس الرماد
 وكقولك عريض الوسادة فهو كناية عن البلادة اذ عرضها يلزمه عرض القفا وهو يلزمه

البلادة ولما فرغ من تعريف الجواز شرع في تقسيمه الى مرسل وغيره فقال (ان كانت
 علاقته) العترة (غير المشابهة) بين المعنى المجازي والمعنى الحقيقي وذلك كالسببية
 والمسببية (فجواز مرسل) أي فيسمى هذا الجواز مجازا مرسلا وهي بذلك لأنه أرسل عن
 ادعاء ان المشبه من جنس المشبه به الذي بينت عليه الاستعارة وهذا بناء على ان
 الارسل من أوصاف الجواز ومن نظر الى كونه من أوصاف العلاقة قال سمي بذلك
 لارسال علاقته بين علاقات متعددة أي لم يقمده بعلاقة بعينها ونوقش بأنه لا يظهر الا
 في الكلّي يعني الجواز المرسل دون كل نوع فانه محتص بالعلاقة التي اعتبرت فيه وأجيب
 بأنه لو حظ الكلّي في أصل التسمية وحاصل كلامه ان المعتبر في التقسيم انما هو العلاقة
 فان لوحظ انما غير المشابهة فجواز مرسل وان لوحظ انما المشابهة فاستعارة مثلا اذا
 أطلق المشفر على شفة الانسان مجازا عن شفة البعير فان أريد ان العلاقة الاطلاق
 والتقييد يعني أطلقناه عن التقييد بالبعير وأردنا منه مطلق شفة ثم قيدنا بها الانسان
 فجواز مرسل وان أريد انما المشابهة فاستعارة فالمدار على ملاحظة العلاقة لاعلى
 وجودها اذا لفظ الواحد بالنسبة للمعنى الواحد ويجوز ان يكون مجازا مرسلا وان
 يكون استعارة باعتبارين مختلفين قبل الانسب تقديم الاستعارة في التسمية على
 الجواز المرسل لانها المقصودة بالذات من الكتاب ولانها أبلغ منه لان مبناها على تناسي
 التشبيه ودعوى الاتحاد ولذا قيل ان الاستعارة تنارق الكذب بوجهين التأويل وهو
 جعل افراد المشبه به قسمين متعارف وغير متعارف ولاتأويل في الكذب وبالقرينة
 المانعة من ارادة المعنى الحقيقي الدالة على ان المراد خلاف الظاهر بخلاف الكذب
 فانه لا تنصب فيه قرينة على ارادة خلاف الظاهر بل يبذل الجهد في ترويح ظاهره
 ويجاب بأنه صدر بالمرسل ليطرحه ثم يتفرغ الماهو المقصود بالذات أو انه صنع ذلك
 ليترقى من غير الابلغ الى الابلغ والنكات لا تتراحم وعلاقات الجواز كثيرة وانماها
 بعضهم الى خمسة وعشرين منها السببية أي كون الشيء سببا في شيء آخر فهو أمطرت
 السماء نباتا والامية أي كون الشيء واسطة في ايصال أثر المؤثر للمؤثر فهو واجعل
 لي لسان صدق أي ذكر اصادقا وثنا حسنا والكلية فهو يجعلون أصابعهم في آذانهم
 أي رؤس أناملهم والجزئية فهو تحرير رقة ونحو العين مجازا عن الرية أي الطبيعة
 فان العين جزء منه لكن لما كانت هي المقصودة في كون الرجل رية لان غيرها من
 الاعضاء مما لا يفتى شيأ بدونها صارت كأنها الشخص كله فلا بد في الجزم المطلق على
 الكل ان يكون له مزيدا اختصاص بالمعنى الذي قصد بالكل مثلا لا يجوز اطلاق اليد
 أو الاصبع على الرية وان كان كل منهما جزءا منه فاه المطول والمزومة أي كون

الشئ يلزم من وجوده شئ آخر كاطلاق الضوء على الشمس والاطلاق كإفراط
 المشفر الموضوع لشدة البعير الغليظة السفلى على مطلق شدة غليظة والتصعيد
 كتقبله به ذلك بشدة زيد الغليظة والعموم والخصوص ويرجعان للمطلق والمقيد
 فيمثل لهما ما جاسبق فيهما والتعلق نحو هذا خلق الله أى مخلوقه والحالمة والمحلولة
 الأولى كخذوا زينتكم أى ثيابكم لانها محل الزينة والزينة حالة والثانية كعند كل
 مسجد أى صلاة لانه محلها والجنائز كاطلاق العلم على الظن أو العكس وكشمية
 القرية راوية مع ان الراوية موضوعة للناقاة التي يحمل عليها القرية والبدلية أى
 كون الشئ بدلا عن غيره نحو فاذا قضيت الصلاة أى اديتها والبدلية كقولك أكانت
 دم زيداى ديتيه واعتبار ما كان فهو وأتوا اليتامى أى الذين كانوا يتامى لان الدفع
 لهم بعد البلوغ والاول نطنا فهو انى أراى أعصر خررا أى عصيرا يؤل الى كونه خررا
 وقيل لا يجازى فى الآية لان الثمر بلغة أهل عمان اسم لعنب أو قطعها نحو انك سميت وانهم
 ميتون * (تنبه) * قد يطلق المجاز على معنى آخر غير ما تقدم وهو ان يطلق على كلمة
 تغير اعرابها بسبب حذف لفظ او زيادة لفظ فالاول كقوله وجاء ربك واسأل القرية
 أى جاء أمره لاستحالة مجيى الرب واسأل أهل القرية للقطع بان المقصود سؤال أهلها
 وان كان الله قادرا على ان ينطق الجدران فالاعراب الاصلى لربك والقرية البحر وقد
 تغير فى الاول الى الرفع وفى الثانى الى النصب والثانى فهو ليس كمثل شئ فاعراب مثل
 فى الاصل النصب خبر ليس ولما زيدت الكاف جر والحامل على القول بزيادة الكاف ان
 المقصود نى المثل لاني مثل المثل واصابها تقييد ذلك لانها بمعنى مثل والاحسن ان لا
 تجعل الكاف زائدة ويكون من باب الكناية وفيه وجهان أحدهما ان نى الشئ يننى
 لازمه لان نى اللازم يستلزم نى الملزوم كما يقال ليس لآخ زيد أخ وأخ زيد ملزوم والآخ
 لازمه لانه لا بد لآخ زيد من أخ وهو زيد فنقصت هذا اللازم والمراد نى ملزومه أى ليس
 لزيد أخ اذ لو كان له أخ لكان لذلك الآخ أخ وهو زيد فكذا نقصت ان يكون مثل الله
 مثل والمراد نى مثله تعالى اذ لو كان له مثل لكان هو مثل مثله اذ التقدير انه موجود
 والثانى ملذ كره الرحمن سرى وهو انهم قالوا امثلك لا يجلس فنقوا الجمل عن مثله والقرض
 تقيمه عن ذاته فسلكو طريق الكناية قصدا الى المبالغة لانهم اذا نقوه عن مماثلة
 وعن يكون على أخص أوصافه تقوم عنه كما يقولون ايشعت أقرانه وبلغت اترابه
 يريدون ايشاعه وبلوغه ومؤدى الوجهين واحد وهو نى المماثلة عن ذاته انتهى من
 المطول على التخصيص بتصرف والحق ان هذا النوع لا يدخل فى الجواز المصطلح عليه
 بل فى الجواز بمعنى مطلق التصور وهو العدول الى خلاف الاصل نظيرا لاطلاق الاستثناء

على المتصل والمنقطع * (تنبيه) * هذا التفصيل الذي ذكره بقوله ان كانت علاقته الخ
 هو الطريقة المشهورة وهناك طريقة ثانية وهي ان كل مجاز فهو استعارة ولا مشاحة
 في الاصطلاح ثم أشار لقهوم ان كانت الخ بقوله (والا) أى والاتمكن العلاقة غير
 المشابهة بان كانت المشابهة لان نفي النفي اثبات (فاستعارة) أى يسمى هذا المجاز
 الذى علاقته المشابهة استعارة (مصرحة) أى صرح فيها بلفظ المشبه به والاهنا ونفى
 قوله تعالى الاتصروه والاتنفروا أصلها ان الشرطية المدخلة في الالف فليست
 أداة استثناء كما وهم بعض فاذا قيل لك هل الاستثناء هنا متصل أو منقطع فلا يحسن
 الجواب الا ان تقول له متصل بالجهل ومنقطع عن الفضل تشبيرا الى انه اتصل بالجهل
 وانقطع عن الفضل حيث جعل هنا استثناء لا محالة وانما تردد في اتصاله وانقطاعه
 والمشابهة هنا ما بحسب المعنى كاطلاق الاسد على الرجل الشجاع وبحسب الشكل
 كما في قوله تعالى فاخرج لهم بجلا جسد له خوار فالهلاقة بين الاسد والرجل الشجاع
 هي المشابهة في الشجاعة والشجاعة وجه الشبه فينتقل الذهن من المشبه به للمشبه
 بواسطة القرينة كالحمام. والعلاقة بين الجمل المجازى والجمل الحقيقي هي المشابهة
 في الشكل كاشتراك الفرس الحقيقي والفرس المجازى المنقوش على حائط مثلا
 في صورة الفرسية فقولك رأيت في الحائط فرسا استعارة علاقتهما المشابهة في الصورة
 واعترض تقييده الاستعارة بالمصرحة بأنه لا يلزم من كون العلاقة المشابهة ان يكون
 المجاز استعارة مصرحة بل قد يكون استعارة بالكناية وأجيب بان التقييد بالمصرحة
 رعاية لاتفاق الأئمة عليها لانهم اتفقوا على انها لفظ المشبه به المذكور والمستعمل في
 المشبه المهدوف واما الممكنية ففيها الخلاف الا ترى في المصنف وبيان الممكنية خارجة
 من التعريف لانها على المختار لفظ المشبه به المهدوف ولا يصدق عليه انه كلمة مستعملة
 الخ اذا لاستعماله بعد الحذف وبيان الممكنية خارجة عن الموضوع ويدل على ذلك تقييد
 القرينة بالمائة عن ارادة المعنى الاصلى وقرينة لاتمنع ذلك وفي ~~كل~~ من هذين
 الجوابين نظر لانه يلزم عليه ما خروج الممكنية من المجاز المعروف بما ذكر وليس كذلك
 بل هي داخله في التعريف ويراد المستعملة ولو بالقوة والمائة ولو بواسطة اضافتها
 الى المشبه وتم الجواب الاول وما زال الاعتراض أقوى منه * (تنبيه) * قد يقع
 في عباراتهم قولهم حقيقة عرفية ومجاز لغوي والفرق بينهما ان المعنى الاصلى لو ترك
 واشتهر اللفظ في المعنى الذى نقل اليه بحيث لو أريد من اللفظ المعنى الاصلى احتج الى
 قرينة فهذا حقيقة عرفية وتسمى أيضا حقيقة اصطلاحية ومثالها لفظ الصلاة فانها
 في اللغة اسم للدعاء واستعملها الفقهاء في الأقوال والأفعال المخصوصة بحيث لا يفهم

من اصطلاحهم اذا أطلق لفظ الصلاة الا هذا المعنى حتى اذا أرادوا استعمالها بمعنى
الدعاء احتاجوا القرينة وان كان المعنى الاصلى لم يهجر بل متى أطلق اللفظ انصرف
اليه ولا ينصرف عنه الابقرينة فهو الجواز للغوى وذلك فهو الاسد فانه اسم للحيوان
المقترب في اللغة ويستعمل مجازا بمعنى الشجاع لكنه متى أطلق بدون قرينة فلا يفهم
منه الا الحيوان المقترب الذي هو المعنى الحقيقي فاذا اريد صرفه عنه أى بقرينة
كقولنا رأيت أسدا فى الحمام فى الحمام قرينة صرفته عن ارادة المعنى الحقيقي وعينت
المعنى المجازى وهو الرجل الشجاع ولما فرغ من تعريف الجواز وتقسيمه الى مرسل
واستعارة شرع فى تقسيم الاستعارة الى أصلية وتبعية فقال (القرينة الثانية) كأنه
فى تقسيم الاستعارة الى ما ذكره فى مبدء المحذوف الخبر وكذا يقال فى نظائرهما وهذا
التقسيم باعتبار اللفظ المستعار لا باعتبار معناه وهو المستعار منه بدليل ما بعده قال
العصام فى الاطول وانما جعل هذا التقسيم باعتبار اللفظ مع انه يمكن باعتبار المعنى
بان يقال المستعار منه ان لم يشتمل على النسبة للفاعل ولم يكن مما اعتبر فيه وصف ولم يكن
معنى جزئيا فاصلية والاقنابية طلبا للاختصار ولان بجهنم عن اللفظ فاعتباره فى
التقسيم انبى بما لهم (ان كان المستعار) أى اللفظ المستعار عبر به وان كان المحدث
عنه لفظ الاستعارة لانها تطلق على المعنى المصدرى وهو غير جزاء الارادة هنا وتطلق على
لفظ المشبه به وهو اللفظ المستعار فاقى بافظ المستعار ليكون نصا فى المقصود وهو افظ
المشبه به (اسم جنس) وهو ما دل على نفس الذات الصالحة لان تصدق على كثيرين من
غير اعتبار وصف من الاوصاف فى الوضع الاصلى فدخل فهو حاتم فانه وان اعتبر فيه
وصفية الا انها عارضة لانه ليس مشتقا حال العلية بل قبلها فانه من الحتم أى الحكيم
فالاستعارة فيه أصلية كما بأتى قريبا ولا فرق بين ان يكون اسم عين كاسد للرجل
الشجاع او معنى كقتل للضرب الشديد وسواء كان اسم جنس حقيقة كالمثالين
أو تأويلات كحاتم فى قولك رأيت اليوم حاتما فانه وان كان عملا لكنه مؤول بكلى لتضمنه
وصفية وهى الجود وانما تمنع الاستعارة فى العلم الغير المتضمن وصفية لانه ليس بكلى
تحقيقا ولأنه لا يزيد وعرفه فاذا تضمن وصفية بواسطة اشتهاه بها صحت استعارته
أتاؤه بكلى يصدق على كثير بان يجعل حاتم موضوعا لفظه يوم المتناهى فى الجود ادعاء
وحينئذ فاطلاق حاتم على الفرد المهود أعنى حاتما الطائى حقيقة وعلى غيره من يتصف
بالجود مجازا بالاستعارة وكذا يقال فى مادرا المتضمن وصفية البصل وسحبان المتضمن
وصفية الفصاحة وباقى المتضمن وصفية الفهاهة أى العلى فى النطق (أى اسماء غير
مشتق) كان الاختصار ان يقول ان كان المستعار غير مشتق مع ان التفسير من وظائف

النساج والجواب انه فعل ذلك لموافقة القوم في تعبيرهم باسم الجنس ثم فسره بعبارة تمسح
لاجل بيان المراد اشارة الى انه ليس المراد باسم الجنس ما ساق الذكره أى افاد
معناها كما هو مصطلح النحاة لانه يصير تعريف الاصلية غير مانع لدخول المشتقات
النكرة مع ان الاستعارة فيها تبعية وغير جامع لعدم شمول المعارف كالاسم على
السبع مع ان الاستعارة فيه أصلية ولا ما قابل المصدر كما هو مصطلح المضد لانه يصير
التعريف غير جامع ايضا لعدم شموله للمصدر فثبت انه الاسم الغير المشتق فصار
الحاصل ان المراد باسم الجنس هنا الموضوع لفهوم كلى يصدق على متعدد تحقيقا
كاسدا وتاويله كحاتم وليس بمشتق كضارب ومضروب لان المراد به معناه المبين
اعلم الجنس لان علم الجنس كاسامة تجرى فيه الاستعارة واستحضار ما هيته في الذهن
لا ينافي تعدد الافراد وقولنا وتاويله لا ينافي بان يدل على كثيرين ولولا ان كان من
غير اعتبار انصافه بوصف في الوضع الاصلى كحاتم فانه وان اعتبر فيه وصفية لكنها
عارضة لانه ليس مشبهة قاحال العلية بل قبلها لانه مشتق من الحتم بمعنى الحكم ثم جعل
علم الحاتم المشهور في الكرم لان المشتق ما دل على تعلق معنى بذات كضارب ومضروب
وحاتم حال العلية ليس كذلك اذ هو في حالها انسلخ عن معنى المشتق وجرى مجرى
الاسماء الجامدة فكان فيه استعارة اصلية لكن صرح السبكي في عروس الافراح
بانها تبعية لتأويله بالمشتق اذا علمت ذلك تعلم ان العلم الشخصي الذي لا تناول فيه قتنع
فيه الاستعارة لانها مبنية على ادعاء ان المشبه فرد من افراد المشبه به وذلك يستلزم
كون المشبه به كليا هذا الذي عليه الجمهور ومنع السعدى في التلويح والسيدى في شرح
المفتاح كون الاستعارة مبنية على خصوص ادعاء ان المشبه فرد من افراد المشبه به
وادعى كل منهما انها قد تكون مبنية على ادعاء ان المشبه عين المشبه به اذا كان
جزئيا كزيد وعمر وبل هذا أتم وابلغ فعلى ما ذهب اليه تجوز الاستعارة في العلم
الشخصى ولومن غير تأويل وأشار بجواب ان الشرطية بقوله (فالاستعارة) تسمى
(أصلية) لانها اصل بالنسبة للتبعية كما يشعر بذلك قوله بل يراهم الخ وأصلية نسبة
للاصل ولا يقال الاصل والاصلية شئ واحد مع انه يجب ان يكون المنسوب وغير
المنسوب اليه لانا نقول النسبة للمبالغة ووجه المبالغة ملاحظة ان هذا الامر وهو
الاصل بلغ النهاية حتى صار ماعدا حقيقا بالنسبة اليه فتمين ان ينسب الى نفسه
أو يولغ في الاصلية حتى جعلت غير الاصل فنسبت اليه أو انه يوجد من الاصل
الكامل أصل ثان ونسب اليه ولك ان تقول انه من نسبة الخاص للعام كزيدا جرى
نسبة للاجر من حيث هو وصحبت أصلية لانها ليست مفرقة عن شئ بل مستقلة برأسها

بخلاف التبعية ولانها اصل في الجملة للتبعية اي في بعض المواضع ان الاستعارة في نحو
 اسد زى اصلية وليست أصلا لاستعارة أخرى ولانها الكثير من قولهم هذا اصل
 أي كثير وأشار لفهوم ان كان المستعار الخ فقال (والا) أي وان لا يكن المستعار
 اسم جنس بالمعنى المذكور بان كان فعلا او ما في معناه كاسماء الافعال نحو صه ومه
 وهيئات وآؤه لانها في حكم الافعال أو حرفا واسماء مشتقا وهو اسم الفاعل واسم
 المفعول والصفة المشبهة وافعل التفضيل واسماء الزمان والمكان والآلة ونحو ذلك
 المصغر كرجيل والمتسبب كقرشي فانها في حكم المشتق في كل المستعار واحد من
 هذه المذكورات (فالاستعارة) تسمى (تبعية) نسبة للتابع كما تقدم في الاصلية فيقال
 هنا ما قبل هناك مثال ذلك في الفعل نطقت الحمال بكذا وتقرر بالاستعارة فيه ان
 تقول شبهت الدلالة الواضحة بالنطق واستعير النطق للدلالة واشتق من النطق بمعنى
 الدلالة نطق بمعنى دل هذا اذا كانت الاستعارة فيه باعتبار صيغته وأما باعتبار هيئته
 كقوله تعالى أتى امر الله فتقرر بها ان يقال شبهه الايمان في المستقبل بالايمان في
 الماضي واستعير الايمان في الماضي للايمان في المستقبل واشتق منه أتى بمعنى يأتي
 هكذا قال القوم وبحث فيه العصام بان حقيقة المصدر في كل من الماضي والمستقبل
 واحدة فكيف يتحقق استعارة احدهما للآخر ورد بان الشيء يختلف باختلاف
 قيوده فهو وان كان واحدا بالذات مختلف بالاعتبار ومثال الاستعارة في أسماء
 الافعال ان يقال في هيئات ثلاث بمعنى عسر شهن العسر بالبعد واستعيرنا بالبعد للعسر
 واشتقينا من البعد بمعنى العسر بعد بمعنى عسر وجعلنا هيئات بمعنى بعد مستعارة للمعنى
 عسر ومثالها في الحرف لفظ في معنى على في ولا صلبتكم في جذوع النخل وتقرر بها ان
 يقال شبه الاستعلاء المطلق أي مدلوله وهو مطلق الارتفاع بالظرفية المطلقة أي
 مدلولها الذي هو حلول شيء في شيء بجامع التمكن واستعير لفظ الظرفية المطلقة
 للاستعلاء المطلق فسرى التشبيه من الاستعلاء المطلق والظرفية المطلقة للاستعلاء
 الخاص الذي هو معنى على وهو الارتفاع على جذوع النخل المعينة عند فرعون
 والظرفية الخاصة التي هي معنى في أي التي هي الحلول في الجذوع المعينة فاستعير لفظ
 في الموضوع لسل كل جزئ من جزئيات الظرفية للاستعلاء الخاص ولا صلبتكم قرينة
 وقيل ان لفظة في مستعملة في معناها وهو الظرفية فان فرعون كان يشق الجذوع
 ويضع فيها السحرة حقيقة وحينئذ فلا تجوز وكذا استعارة اللام في قوله تعالى
 فاتلقه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا فتقول شبه ترتب نحو العداوة والحزن
 كالخمران على نحو التقاط أي التقاط ونحوه من كل ما يترتب عليه شيء غير ملائم

بترتب العلة الغائية وهي ما تحمل على تحصيل الشيء المحبوب كالحبة والتبني بجماع
 مطلق الترتب الاعم من الطرفين فالترتب الثاني متعلق بمعنى اللام فقد ر استعارة الترتب
 الكلي المشبه به للترتب الكلي المشبه فسرى التشبيه لمعنى اللام الذي هو الترتب الجزئي
 فاستعير لفظ اللام واستعمل في الترتب الجزئي والعداوة والحزن قرينة ولا يشترط في
 المشبه الجزئي ان يكون معنى حرف كما تراه في الآية فان ترتب العداوة والحزن أى
 الجزئي ليس معنى حرف بخلاف الترتب الجزئي المشبه به لا بد ان يكون معنى حرف حتى
 يستعار ذلك الحرف لذلك الجزئي المشبه فهذه الاستعارة تبعية لجر يانها في معنى الحرف
 بعد جريانها في متعلقه هـ اذا ما ذكره القوم وهو مقتضى عموم قول المصنف لجر يانها
 الخ والذي حققه العصام ان الاستعارة في الحرف ليست الا تابعة للتشبيه الواقع في
 المتعلق وهو مطلق ترتب أمر على أمر من غير استعارة في لفظه لعدم فائدتها بخلافها في
 لفظ المصدر فان فائدتها فيه الاشتقاق منه وبعبارة الكشف تقيدان الآية من
 قبيل الاستعارة بالكناية ونصها معنى التعليل في الآية وورد على طريق المجاز لانه
 لم يكن داعيتهم الى الالتقاط ان يكون لهم عداوة وحزن ابل ان يكون لهم حبيبا وابنا
 غير ان ذلك لما كان نتيجة التقاطهم وغرته شبه بالاداعي الذي يفعل الفعل لاجله قال
 بعض المحققين ان الالتقاط كما يكون للحبة يكون للعداوة لظفر بنيل المراد من عدوه
 وهنا كذلك فان فرعون حين التقاط موسى من التابوت هم يقتله لكونه عدوه لئلا
 الله ابدل العداوة بالحبة قال تعالى والقيت عليك حبة منى لاجل نقض الهادى فاللام
 مستعملة في العلة فهي مستعملة فيما وضعت له فلا استعارة أصلا ومثال الاستعارة
 في اسم الفاعل الحال ناطقة به كذا فتقول شبهت الدلالة بالنطق في ايضاح المعنى
 وايضاحه للذهن واستعير النطق للدلالة واشتق منه ناطقة بكذا أى دالة فالاستعارة في
 المصدر أصلية وفي الفاعل تبعية ثم ليس المراد بجر يان الاستعارة في المصدر قبل المشتق
 ان تجرى التشبيه فيه بالفعل ويستعار بالفعل وينطق بالمستعارة ولا يتم المشتق ما يما
 اذ لا دليل عليه بل لا يقول به عاقل فضلا عن فاضل بل المراد ان استعارة المشتق باعتبار
 مصدره فكانه استعير تقديرا فان قلت لم اكنى بتشبيه المصدر بالمصدر واستعارته له
 تقديرا من غير ان يتعرض لتشبيه المشتق بالمشتق واستعارته له فالجواب انه لما كان
 ذلك أمرا لازما بطريق السراية لم يحتاج للتصريح به قال في الاطول وهو مشكل جدا
 اذ لا يخفى ان المستعير للمشتق لم ينطق بالمصدر ولم يتكلم به فكيف تجرى السراية ونوقش
 بانه لم ينطق به لفظا لكنه أمر لازم معنى وعقلا اما الاول فلان المصدر أى الحدث بعض
 معنى الفعل والبعض لا ينفك عن كاه وأما الثاني فلانه لو لاحظنا تشبيه المصدرين

وملاحظة استعارة أحدهما الآخر ما صح ذلك في المشتقين لأن معنى تشبيه المشتقين تشبيه ما تشبهاه من الحدتين كتشبيه الضرب بالقتل لكن كلام المصنف الآتي يفيد أن المراد الجريان بالفعل لا بمجرد السراية حيث قال لجريانها الخ تامل ومثال اسم المفعول هذا مقتول زبدأى مضروبه ضرباً شديداً ومثال الصفة المشبهة زيد حسن الوجه وتر يد قيجه على تقدير تنزيل التضاد منزلة التناسب بواسطة التهكم فتكون الاستعارة تم حكيمية فيقدر تشبيه القبح بالحسن بجامع نأثر النفس وانفعالها بكل وان كانت جهة التأثير مختلفة ويقدر ادخال القبح في جنس الحسن ويقدر استعارة لفظ الحسن للقبح واشتقاق الصفة منه فالاستعارة المقدرة في المصدر أصلية وفي الصفة تبعية ومثال افعال التفضيل زيد اقتل للاعداء من غيره اذا كان اضرب لهم من غيره ومثال اسم الزمان والمكان هذا مقتول زيد اذا اريد زماناً ومكان ضرب به ضرباً شديداً شبه الضرب الشديد بالقتل في شدة التأثير واستعير القتل للضرب واشتق منه مقتول بمعنى مضروب زبدأى مكاناً أو زمان ضرب به الشديد ومثال اسم الآلة هذا مفتاح السلطان لوزيره شبهت الوزارة بالفتح لخوا الباب بجامع التوصل بكل واستعير الفتح للوزارة واشتق منه مفتاح بمعنى وزير ومثال المصغر كرجيل اذا استعملته فيما لا يليق ان تقول شبهنا نعاطى ما لا يليق بالصغر واستعير الصغر لتعاطى ما لا يليق واشتق من الصغر بمعنى نعاطى ما لا يليق صغير أى نعاطى ما لا يليق وجعل رجيل بمعنى صغيره استعارة لتعاطى ما لا يليق ويقال في قرشي بمعنى الخلق باخلاق قريش ~~صك ذلك~~ ثم عال تسمية هذه الاستعارة بالتبعية بقوله (لجريانها) أى الاستعارة بمعنى الاستعمال (في اللفظ المذكور) وهو المشتقات والحروف (بعد جريانها في المصدر) ولو مقدر فلا يعترض بالاشتقاق الذي لم يسمع له مصدر يعنى ان هذه الاستعارة انما سميت بتبعية لانها تابعة للاستعارة في المصدر ان كان المستعار مشتقاً وتابعة للاستعارة في متعلق معنى الحرف ان كان اللفظ المستعار حرفاً كما قدمنا ذلك فيما مر وانما فسرنا الاستعارة بالاستعمال لدفع ما ورد على المصنف من ان الضمير في جريانها راجع للاستعارة وهى اللفظ المستعمل في غير ما وضع له فيلزم عليه ظرفية الشيء في نفسه فكانه قال لجريان الاستعارة في الاستعارة ولا معنى له وحاصله ان الاستعارة تطاق على الاستعمال أى استعمال اسم المشبه به في المشبه وعلى اللفظ المستعار والمصنف اراد الاستعمال فيصير في الكلام استخدام حيث ذكر الاستعارة بمعنى اللفظ واعاد عليها الضمير بمعنى الاستعمال كقوله

اذ انزل السماء بأرض قوم * رعيناه وان كانوا غاضبا

فانه أراد بالسماء الغيث وبالضمير الراجع اليه النبات على انه يمكن ابقاء المصنف على
 ظاهره فيجعل الضمير للاستعارة بمعنى اللفظ المستعار ويكون من جريان العام في الخاص
 فالمراد ان اللفظ من حيث هو يجرى في اللفظ المذكور قال بعضهم وقد يقال هذا كله
 غفلة عن متعلق الجار وهو الجريان فانه المظروف لا الضمير الذي لزم عليه ما تقدم من
 البحث اه ومراده باللفظ المذكور المذكور باللفظ المذكور او بالقوة فيشمل الجملة المقدره
 المستغنى عنها بنعم الجواب بمسؤال من قال اقتات زيدا بمعنى ضربته ضربا شديدا
 بقرينة الحال فان التقدير نعم قتلته بمعنى ضربته ضربا شديدا بالقرينة المذكورة
 فقتل في الجملة المقدره استعارة تبعية لجريانها في اللفظ المذكور بالقوة بعد جريانها في
 المصدر وقال بعضهم انما كانت استعارة المشتق تبعية لان الفعل ملحوظ فيه النسبة
 الى الفاعل سواء قلنا انها دخلت في مفهومه على رأى او تارجه على رأى آخر فهو غير
 مستقل بنفسه من حيث النسبة الى الفاعل استقلالا تاما فكانت استعارته تبعية اى
 تابعة لما هو مستقل بنفسه وهو المصدر الدال على الحدث وبقيمة المشتقات ملحوظ
 فيها النسبة الى مرفوعها فهي غير مستقلة فكانت استعارتها تبعية وقد تقدم لك
 استحكال العصام على الجريان بان المستغير مشتق او حرف لا يتكلم اولا بالمصدر
 او المتعلق وجوابه بان المراد الجريان بالقوة والاعتبار لا بالفعل وقوله (ان كان) اللفظ
 (المستعار مشتقا) بان كان فعلا او امما مشتقا ولوتا ويلامر تب بقوله بعد جريانها
 في المصدر اى ان محل جريانها اولا في المصدر ان كان اللفظ المستعار مشتقا (و) بعد
 جريانها (في متعلق) بفتح اللام كما هو الانسب وان كان المتعلق نسبة بينهما لان الاولى
 ان يعتبر الكلى اصلا والجزئى فرعا (معنى الحرف) اى ما يتعلق به معنى الحرف اى معنى
 كليا الربط به معنى الحرف الجزئى اى استلزامه استلزام الخاص للعام (ان كان) اللفظ
 المستعار (حرفا) وقوله وفي متعلق الخمه طوف على قوله في المصدر في تسلط عليه لفظ
 جريان ومحصل ما ذكره ان التبعية في المشتق سميت بذلك لجريانها في المشتق منه وهو
 المصدر والتبعية في الحرف سميت بذلك لجريانها اولا في متعلقه ولما اشهر ان متعلق
 معنى الحرف ما يذ كر لبيان معنى الحرف وهو العامل كسرت والجورور كالبصرة ان
 كان حرف جر خشى ان يتوهم انه المراد هنا مع ان العامل والجورور في نحو
 ولا صلبكم في جذوع النخل لم تجر الاستعارة فيهما حتى تكون الاستعارة في الحرف
 تابعة لهما دفع هذا التوهم بقوله (والمراد بمتعلق معنى الحرف) لم يقل به مع ان المقام له
 دفعا لتوهم عود الضمير بمعنى الحرف لانه اقرب من كور (ما) اى معنى كلى (يعبر به)
 تعبير يظهر في بادى الرأى انه موضوع له وليس كذلك في الواقع بل هو من باب التعبير

قوله خشى هكذا
 بنسخة المؤلف
 والصواب الايتان
 بالاولان جواب لما
 هو دفع الاتى

بالكل عن الجزء لعلاقة الكلية (عنه) أي عن ذلك الحرف عند تفسيره أي تفسير معنى الحرف (من المعاني المطلقة) بيان لما وكأسمى المعاني المطلقة تسمى المعاني الكلية والعامّة ثم إن مافي كلامه واقعة على معنى كما سبق فلا يصح قوله يعبر به لأن المعاني لا يعبر به عن شيء فلا بد من مضاف محذوف أي ما يعبر به عند ارادة بيان معنى الحرف يعني ان المراد بمتعلق معنى الحرف أي الذي تعلق به معنى الحرف هو المعنى المطلق الذي يعبر به عند ارادة تفسير معنى الحرف الجزئي وذلك (كلا ابتداء) في قولنا من معناها الابتداء في نحو سرت من البصر أو الابتداء المطلق هو متعلق بمعنى من وأما معنى من فهو الابتداء الجزئي الخاص (ونحوه) أي نحو الابتداء كالظرفية في قولنا في معناها الظرفية والاستعلاء في قولنا على معناها الاستعلاء والى الانتهاء وما أشبه ذلك فالابتداء والظرفية والاستعلاء والانتهاء ليست معاني هذه الحروف والالما كانت حروف قابل اسماء لأن الاسمية والحرفية انما هي باعتبار المعنى وانما هي متعلقات بمعانيها لأن معاني الحروف نسب جزئية كالظرفية الخاصة أو الاستعلاء الخاص فهي غير مستقلة بالمفهومية يعني انهم ليست معانيها على الاستقلال فلا ينافي انه يتوصل بها الى المعاني الخصوصية بمعنى انها اذا أفادت هذه الحروف معاني رجعت تلك المعاني الكلية الى معاني الحروف الجزئية بنوع استلزام وهو استلزام الاخص للاعم لان في الاخص مافي الاعم وزيادة وهذا ككلامه مبنى على التحقيق من ان الحروف واسماء الاشارة واسماء الموصولات جزئيات وضعها واستعمالها كالجري عليه العضد والسيد لا على مقابله من انها كليات وضعها جزئيات استعمالا وهو مذهب السعد ومن واقفه فعلى الاوّل يكون الواضع قد استخضر الجزئيات بالقانون الكلي ثم وضع لها فالكلّي آلة في الوضع لاموضوع له وعلى الثاني يكون قد استخضر الكلّي ثم وضع له وعلى كل منهما فهي مستعملة في الجزئيات فالخلاف في الوضع ليس الا ولما كان قد يتوهم من كلامه السابق ان التبعية متفق على ارجحيتها عند كل القوم مع انه ليس كذلك أتى بما هو كالاستمدار له على ما تقدم فقال (وانكر التبعية) أي حكم بمرجوحيتها (السكاكي) فليس المراد بانكارها لها ابطالها بالكلية كما قد يتوهم بل المراد الحكم بالمرجوحية فاذا كان ثم تركيب يحتمل التبعية والمكنية فانه يرجح احتمال المكنية ولذا قال المصنف فيما يأتي واختار السكاكي رد التبعية اليها ولم يقل واوجب والمرجوح منكر عند ذوى العقول الراجحة فلذا عبر بانكر واعترض على المصنف بان هذه الرسالة مبينة على الاختصار والمناسب لذلك ان لا يذكر هذا هنا كتنفاء بذكره فيما يأتي او يستوفى الكلام هنا حتى لا يحتاج الى اعادته وأجيب بان هذا هو استطراد المناسبة التبعية

وأخر بسط ذلك الى محله فان قلت لم قدم المفعول والاصل تاخيرها ولم اظهر المقام
 للاضمار وهل هذا التقديم واجب أو جائز قلت انه قدم المفعول لانه حل محل ما حقه
 التقديم وهو الضمير المتصل لان الاصل وانكرها وأظهر لدفع توهم عود الضمير الى
 الاستعارة الاصلية وتقديم المفعول هنا واجب لحلوله محل ما هو واجب التقديم وهو
 الضمير المتصل لانه لا يجوز العدول الى الفصل مع امكان الوصول (وردها) أي رد
 السكاكى التبعية (الى) قرينة (المكنية) وليس المراد انه رد نفس التبعية الى نفس
 المكنية كما هو ظاهره فكلامه على حذف مضاف كما أشرنا له وبه ينسحق الاعتراض
 عن المصنف والحاصل ان السكاكى برتبة نفس التبعية الى قرينة المكنية ويرد قرينة
 التبعية الى نفس المكنية ففي نطق الحال يكذب الحال الذي جعلها القوم قرينة
 التبعية استعارة بالكناية ويجعل نطق التي جعلها القوم استعارة تبعية قرينة
 المكنية وفي قوله تعالى فانطقه آل فرعون الآية يجعل العداوة والحزن التي جعلها
 القوم قرينة التبعية استعارة بالكناية ويجعل اللام التي جعلها القوم استعارة تبعية
 قرينة المكنية وقد علمت الجواب عن المصنف وأجاب بعضهم بان ضمير ردها الاستعارة
 التبعية والمراد ما يشملها وقرينتها وكذا يراد بالمكنية من قبيل استعمال اللفظ في
 حقيقته وبجمازه ويكون التوزيع على طريق اللف والنشر المشوش في نطق
 الحال القوم يجعلون الاستعارة في نطق الحال قرينة وهو يجعل الحال استعارة
 بالكناية عن التكلم والنطق قرينة الاستعارة واختار هو ذلك تقليلا للاقسام فان قيل
 ما ذكره السكاكى لا يظهر الا اذا كانت قرينة التبعية لفظية كما في المثالين السابقين
 بخلاف ما لو كانت حالية كما في قولك قتل زيد عمرا بمعنى ضربه ضربه باشد يد باقرينة
 الحال أوجب بان فرض كلامه في تركيب محتمل التبعية والمكنية وفصل بعضهم
 فقال ان دلت القرينة على جر بان الاستعارة في المشتق أو الحرف فالاحسن ان تجعل
 تبعية وان دلت على جر بانها في غير ذلك فالاحسن ان تجعل مكنية وان لم تدل على شيء
 منهما فكل حسن وهذا التفصيل حسن (كما ستعرفه) أي ان ما ذكره المصنف هنا
 كالذي ستعرفه في القرينة الثانية من العقد الثاني فالكاف للتشبيه وما موصولة
 واعترض بان المذكور هنا عين ماسية في نفسه تشبيه الشيء بنفسه وأوجب بان التشبيه
 والمشبه به وان اتحد اذا تافهما مختلفان اعتبارا فباعتبار ذكره هنا مشبه واعتبار
 ذكره فيما يأتي مشبه به والله أعلم (القرينة الثالثة) كائنة في تقسيم الاستعارة بالنظر
 للمستعار له وهو المشبه كما يفيد قوله ان كان الخ الى تحقيقه وتخيلية الا ان هذا
 التقسيم خاص بالسكاكى دون الجمهور اذا الاستعارة عندهم لا تكون الا تحقيقية

سواء كانت مصرحة او مكنية واما التخييلية عندهم فيجازع على لان الجواز اللغوي لان الجوز انما هو في الاثبات فتسميتها استعارة تسمع في تقسيم الاستعارة الى تحقيقية وتخييلية على مذهبه من قبيل المشترك المعنوي لان كلامهم ما يصدق عليه انه لفظ مستعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة وعلى مذهب الجمهور من قبيل المشترك اللفظي لان التحقيقية وضعت للفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة التشبيه كالاسد المستعار للشجاع في محور آيت اسد ايرى والمستعار للموت في نحو اظفار المنية نشبت بفلان والتخييلية وضعت لاثبات لازم المشبه به للمشبه مع بقاء لفظ اللازم على معناه وانما الجوز في الاثبات ويسمونه استعارة تخيلية فقد تعدد الوضع والموضوع فيكون مشتركا لفظيا فعندهم الاستعارة التي من فروع الجواز اللغوي التحقيقية فقط مكنية او تصريحية وعند السكاكي من فروعها ايضا الاثبات ولذا قال (ذهب السكاكي) نسبة الى سكاك قرية باليمن واهم يوسف وكنية أبو يعقوب (الى انه) الضمير للحال والشأن يقصر ما بعده كما هو قاعدة ضمير الشأن (ان كان) أي بان المقيدة للشك مع ان المقام اذا المقيدة للجزم لكون ذلك محققا مجزوما به ولعله انما ينظر للتسكات في الكلام البليغ نحو فاذا جاءتهم الحسنة قالوا لنا هذه وان تصبهم الآية (المستعارة) أي المعنى الذي استعير له اللفظ وهو المشبه فال موصولة واقعة على المعنى ومستعار صلته وله نائب فاعل مستعار (محققا) خير كان أي له تحقق (حسا) بان يشار اليه اشارة حسية لكونه موجودا في الخارج (أو عقلا) بان يشار اليه اشارة عقلية لكونه معلوما عند العقل وحسا وعقلا منصوبان على نزع الخافض والعامل محققا أي له تحقق في الحس أو في العقل لكن النصب على نزع الخافض مقصور على السماع فالاولى جعلها حالين من الضمير في محققا مع تاويلهما بالهوس والمعقول وأشار بلوالب الشرط بقوله (فالاستعارة تحقيقية) سميت بذلك لان المستعار له محقق اما في الحس أو في العقل يعني ان المشبه الذي استعير له اللفظ أي نقل اليه ان كان له تحقق في الخارج بحيث يحس بحاسة البصر مثلا أو في العقل بحيث يكون له ثبوت في حكم العقل كالأعباريات الصادقة كافي الآية الآتية فاستعارته تسمى تحقيقية مثال الاول رأيت أسدا في الحمام فان المستعار له الرجل الشجاع وهو محقق حسا ومثال الثاني اهدنا الصراط المستقيم أي الدين الحق الذي هو عبارة عن القواعد المعقولة المدونة في الكتاب والسنة فحقيقة الصراط المستقيم الطريق الجادة تنقل الى الدين الحق على سبيل الاستعارة وتقريرها ان تقول شبهت القواعد المعقولة بجدول الصراط المستقيم بجامع ان كلا يوصل للمقصود واستعير لفظ الصراط مجردا عن معناه للقواعد المعقولة استعارة

أصلية تنص بجمية تقيمية والقرينة الواحق والمفام وعلم من ذلك انه ليس المراد بالتحقق عقلا بمجرد كون المستعار له وجودا في الذهن فان هذا القدر موجود في التخيلية واعلم ان كل محقق حسا محقق عقلا ولا عكس فتقوله حسا أى وعقلا وقوله أوعقلا أى فقط ثم صرح بمفهوم الشرط السابق فقال (والا) يكن المستعار له محققا حسا أوعقلا بان كان مقفلا (ة) الاستعارة تسمى (تخييلية) لان المستعار له مخيل لا محقق وذلك كالانطلاق في قول المهذلي

واذا المنية انشبت أنظفارا * القيت كل غيمة لا تنفع

فشبه المنية بالسمع في الاعتبار أى اعتبار النور أى اهلا كما فاخذ الوهم في تصويرها بصورة السبع واختراع لوازمها وهي الانطلاق أى لوازم مخصوصة هي الانطلاق لان بها الاعتبار لا مطلق لوازم ثم اطلق على تلك الصورة التي هي مثل صورة الانطلاق لفظ الانظفار فيكون لفظ الانظفار استعارة تصريحية تخيلية لتكون المستعار له صورة وهمية لانه استعار لفظ الانظفار من الصورة الحقيقية للصورة المخيلة وهي قرينة الاستعارة بالكتابة التي هي المنية على مذهب السكاكي ثم انه اعترض قواهم فاخذ الوهم في تصويرها الخ بال الذي يصور القوة المفكرة ويقال لها المتصرف لانها التي من شأنها التخييل والتركيب لا الوهم وأجيب بانه لما كان تصرفها بواسطة الوهم نسبه اليه والحاصل ان الحكماء زعموا ان في الرأس ثلاث تجاويف وتجويف في مقدمه وفيه قوتان الاولى الحس المشترك وهو قوة تدرك صور المحسوسات باسمها والثانية الخيال وهو قوة تحفظ تلك الصور في خزانة الحس المشترك وتجويف في مؤخره وفيه قوتان الاولى الواهمة وهي قوة تدرك المعاني الجزئية كما صدق زيد وعداوة عمر والثانية الحافظة وهي قوة تحفظ تلك المعاني فهي خزانة الواهمة وتجويف في وسطه مستطيل بين التجويفين نافذ لكل منهم او مناور بالودعة وفيه قوة واحدة وهي المفكرة هذا ما اشتهر عنهم وفي كلام بعضهم ان الواهمة مع المفكرة في التجويف الذي في وسطه والحافظة في اول التجويف الذي في مؤخره واقتضت الحكمة الالهية فراغ آخره للتزلزل والهدم كالزكام والنزلة وجميع هذه القوى غير القوة العاقلة التي في القاب ولها اشعاع متصل بالداغ وقد جمعت في قول بعضهم

امنع شريكك عن خيالك وانصرف * عن وهمه واحفظ لتلك واعقلا

واهل السنن لم يقيم عندهم دليل على ثبوتها ولا على نفيها فلا يقولون الا بالعقل (وستكشف لك) أيها الناظر في هذه الرسالة (حقيقتها) أى حقيقة التخييلية في العقد الثالث وهذا الاشارة الى ما سيذكره من انها قرينة المكينة ومن تضعيف مذهبه بانه

قوله في خزانة الحس
كذا في نسخة المؤلف
وصوابه فهي خزانة
الحس الخ ا

تفسر واعترض بعضهم على المصنف في قوله والافتخيلية بأنه لا يلزم من نفي التحقيقية بقسمها التخيلية لصدقه بما إذا كان المستعار ظرفاً ومشكوكاً وبأن السكاكي نفسه قسم الاستعارة في المقناح إلى ثلاثة أقسام تحقيقية على القطع وتخيلية على القطع ومحملة لهما وذلك إذا كان المستعار له صالح العمل على ما له تحقق وعلى ما ليس له ذلك كالافراس والرواحل في قول زهير

صم القلب عن سلى واقصر باطله * وعرى افراس الصبا ورواحله

يريد الاخبار بأنه ترك ما كان يرتكبه من المحبة والجهل والتي زمن الصبا فشبّه في نفسه الصبا بجهة من الجهات التي يتخذها الافراس والرواحل كاللحج والتجارة بجامع الاشتغال التام وركوب المسالك الصعبة وحذف اسم المشبه به وأثبت شيئاً من لوازمه وهو الافراس والرواحل فالافراس والرواحل يحتمل ان تكون استعارة تحقيقية ان جعل المستعار له أمر المحققاً حساً وهو ما يكون سبباً لاتباع الشيء من المال والاعوان أو محققاً عقلاً وهو دواعي النفس وشهواتها ويحتمل ان يكون استعارة تخيلية ان جعل المستعار له الافراس والرواحل أمر امتضلاً وهو ما تتضمنه القوة المفكرة للصبا من الصورة الشبيهة بالافراس والرواحل بعد تشبيهه بالجهة التي يتخذها افراس ورواحل وأجيب عنه بان فيه تغليب التخييل على الظن والشك لوجود أمثاله وبأن المحتملة لا تخرج في نفس الأمر عن التحقيقية والتخييلية لأنه إذا كان المستعار له في الواقع أمر المحققاً تحقيقية وان كان أمر امتضلاً فتخييلية فصح الانحصار وقوله في البيت صم القلب الخ أي سلاحها وقوله وعرى أي جرد القلب افراس الصبا ورواحله من سر وجها وآلات ركوبها وهذا كناية عن ترك الانتفاع بها في الاسفار فانهم هذا والله اعلم * (الفريدة الرابعة) في تقسيم الاستعارة إلى مطلقة ومترشحة ومجردة باعتبار ما يتصل بها وما لا يتصل فهذا التقسيم باعتبار ما خارج عن أركان التشبيه وهو الملايم لأنه ليس باعتبار الطرفين ولا الجامع ولا اللفظ وهذا التقسيم حقيقى بالنسبة للمطلقة مع كل منهما واعتباري بالنسبة للمترشحة مع مجردة لأنه يمنع اجتماع المطلقة مع كل منهما ولا يمنع اجتماع المترشحة مع مجردة فهو رأيت اسداً شاك السلاح له ليدفانها مترشحة لا تقرانها بالبدوه وترشح ومجردة لا تقرانها بشاكي السلاح وهو تجر يد نقل هذه تسمى مطلقة حكماً لأنها متعارضة الترشيح والتجرد تساقط فرجعت إلى الاطلاق وحاصل كلامه انها ان اقترنت بشيء يناسب المستعار منه مترشحة أو المسند ارف مجردة ولم تقترن بشيء فمطلقة كما أشار لذلك بقوله (الاستعارة) صرح بلفظ الاستعارة حيث لم يقل ان لم تقترن الخ لدفع توهم رجوع الضمير بخصوص

المصرحة لانها المحدث عنها فيما سبق فلا يشعل المكسبة مع انها كاصرحه في انها
تكون مطلقة نحو ينقضون عهد الله ويا أرض ابلعي ما لك اذلا زائد على القرينة هنا
ومر شحة نحو قوله

لا تحبين بشاشي لك عن رضا * من حق جودك اني مقلق
ولئن نطقت بشكر برك مفصحا * فاسان حالي بالشكايه انطق

فالحال استعارة بالكناية واللسان تخييل والنطق ترشيح ومثله * واذا المنية انشبت
أظفارها * الخ ومجردة وليظفر لها بمنال واعلم ان الاستعارة كما سبق تطلق على الكلمة
المستعملة الخ وهو الغالب وعلى استعمال الكلمة والظاهر صفة ارادة كل منهما لان
الاقتران كما يصاحب الكلمة يصاحب الاستعمال (ان لم تقترن) اعترض بان نفي
الاقتران فرع ثبوته فكان الاولى ان يؤخره عنه بان يؤخر المطلقة عن المرشحة والمجردة
وأجيب بانه قدم المطلقة ليتصل الكلام على الترشيح والتجريد بالكلام على المرشحة
والمجردة لما في ذلك من التناسب (بما يلائم) أي يتناسب (شيأ من المستعار منه و) لم
تقترن بما يلائم شيأ من (المستعاره) زائد على القرينة (ف) تسمى استعارة (مطلقة)
لاطلاقها عن التقييد بما قيدت به المرشحة والمجردة يعني ان الاستعارة ان لم يقارنها
شيء مما يتناسب المستعاره وهو المشبه ولا شيء مما يتناسب المستعار منه وهو المشبه به
تسمى مطلقة ومن ابتدائية أو يائية لشيأ لا لما يلائم لان البيانية تقيدها بتجديد ما قبلها
مع ما بعدها وما يلائم غير المستعار منه والمستعاره بالضرورة واعتراض بعضهم على
المصنف بان الاولى اعادة النافي مع المعطوف وهو المستعاره ليكون من قبيل عموم
السلب وشمول النفي اذ بدونه يصح من قبيل سلب العموم ونفي الشمول فهو من قبيل
الايجاب النحوي على وزان ما رأيت زيد او عمر أي ما رأيت الجموع بل رأيت واحدا
لا بعينه فكذا هنا المنفي الاقتران بالجموع أي ما يلائم المستعار منه والمستعاره
فيقتضى ان الاستعارة اذا اقترنت بواحد من الامرين تكون مطلقة ولا فائلا بذلك
وبجواب بانه وان لم يصرح بالنافي في جانب المستعاره فهو مراد به بدليل قوله فيما بعد
وان قرنت الخ لكن هذا كلام ظاهري حال عن التحقيق لا يحتاج اليه من أصله مع فرعه
وذلك لان مصدرق الشيء واحد من المستعار منه والمستعاره فكانه قال ان لم تقترن
بما يلائم واحدا من هذين الامرين فسلب الاقتران عام فلا يرد السؤال الا لو قال ان لم
تقترن بما يلائم المستعار منه والمستعاره وحذف لفظ شيأ واعلم ان المنفي الاقتران به
انما هو الملائم الزائد على القرينة كما أشرفه أو لا بدليل قوله الاتي واعتبار الترشيح
والتجريد الخ فالقرينة مانعة ومعينة لا تقيدها ولا تجريدها فاذا شبهت الماء بحمئة

رقطاء في البحر فقلت مشى الماء ارقط كانت مطلقة لا مرشحة لان كلام من مشى
 وارقط وان كان ملائما المشبه به الا انه ليس زائدا على القرينة فان الاولى غير معينة
 لانها انما تشير الى التشبيه بحيوان مطلقا والثانية قرينة معينة للمراد وكذا اذا قلت
 رأيت بحرا في الحمام يعطى فالاستعارة مطلقة لا مجردة لان كلام من قولك في الحمام
 وقولك يعطى وان كان ملائما المشبه به ليس زائدا على القرينة بل الاولى قرينة مانعة
 والثاني معينة ثم مثل للمطلقة بقوله (نحو) أى وذلك نحو قولك (رأيت اسدا) شبه
 الرجل الشجاع بالاسد يجامع الجراء في كل واستعار اللفظ الدال على المشبه به للمشبه
 استعارة مصرحة مطلقة أصلية والقرينة هنا حالية وهي كون المقام مقام مدح
 بالشجاعة ومثال المطلقة التي قرنتها الفظة عندى أسد لان العادة تقتضى ان
 الحصول عندى انما يكون للرجل الشجاع لا للحيوان المقتدر وانما مثل بمثال
 قرينة حالية لانه قصد الاثبات بمثال لا يحتمل اذ لو ذكرت للفظة لا حقل ان القرينة
 حالية وان اللفظ الملائم تجر يد فقط قول العصام الاولى تقييده بوصف الرمي للملا
 يتوهم ان الاطلاق مشروط بانتفاء القرينة (وان قرنت) الاستعارة (بما) أى بشئ
 (يلائم) أى يناسب (المستعار منه) فقط بخلاف ما لو اقرنت بما يلائم المستعار منه
 والمستعار له فلا تسمى مرشحة ولا مجردة بل في حكم المطلقة نحو رأيت أسدا يعشى فان
 المشى يلائم كلاهما (ف) تسمى (مرشحة) أى مقواة لاقرانها بالترشح وهو التقوية
 يقال رشحة أى ريبته باللبن قليلا قليلا حتى قوى على المص والترشح والتجريد
 يطلقان بحسب الاشتراك على نفس اللفظ الملائم وعلى ذكره وعلى كونهما بمعنى
 ذكر اللفظ يصح الاشتقاق منهما لانهما احية فمن قبيل المصدر لا على الاولى اذ يكون
 معناهما الحروف لا الحدث لان اللفظ بمعنى الملقوظ حقيقة عرفية فيقال مرشحة
 مجردة ويقال لشخص مرشح ومجرد وانما كان الترشح مقويا بالاستعارة لانه متضمن
 لتحقيق المبالغة في التشبيه الذي يثبت عليه الاستعارة ومثل للمرشحة التي قرنتها
 حالية بقوله (نحو رأيت اسدا) أى هذا ونحوه (له لبد) كمنب اذ لا يكون ترشحا
 الاعلى هذا الوزن اما اذا كان على وزن علم وهو الشعر المترقب بعينه بعض فلا يكون
 ترشحا لانه لا يخص الاسد بل يوجد في غيره من الحيوانات والبد هو شعر الاسد المتبدد
 على رقبته وقيل المتبدد على منكبها ولا منافاة لقاربة المنكب للرقبة وما قارب النقي
 يعطى حكمه ولان ما على الرقبة قديم للمنكب وهذا ترشح أول (واظفاره لم تقلم)
 ترشح نان اذ التقليم كتابة عن الضعف يقال فلان مقلم الاظفار بمعنى ضعيف فيكون
 نقي التقليم كتابة عن القوة لانه اذا اتى الضعف عن ذات ثبت لها القوة والمراد القوة

الكاملة وهي قوة الاسد لان الشئ اذا اطلق ينصرف للفرد الا كمل منسه وهو هنا
الاسد فان قلت ان تقلم من التعليم وهو يشهد بالمباغلة في القلم والقاعدة تقتضي ان
لنقى نصب على المداغلة دون أصل الفعل فيكون أصل القلم حاصل قلنا المراد هنا نقي
أصل الفعل على حد قوله تعالى وبارك بظلام للعبيد فان المراد نقي أصل التظلم فان قيل
كان الاولى للمصنف ان يمثل بالقي قرينة القضية بان يقول رأيت أسدا يرمي له ابدان الخ
لثلايته وهم ان الترشيح مشروط لكون قرينته حالية وأجيب بأنه لو قال ماذا كراحتل
ان القرينة حالية واقفا الرمي تجريد فتكون مرشحة مجردة لامر شحة فقط فاني بمنال
لا يحقل التجريد ومثال الترشيح أيضا قوله تعالى أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما
ربحت تجارتهم فانه استعار الشراء للاستبدال والاختيار ثم فرع عليها ما بالأم الشراء
من الرمي والتجارة اه من التخصيص وشرحه ثم أشار للقسم الثالث وهو المجردة فقال
(وان اقترنت) الاستعارة (بما بالأم) أي يناسب (شيا من الاستعارة) فقط لتخرج
ما اقترنت بما بالأم كلاهما (مجردة) أي تسمى مجردة تجريد معا عن بعض المباغلة لاعن
كلاهما حاصل ذلك ان الاستعارة مبناها على دعوى الاتحاد وان المشبه فرد من افراد
المشبه به وذكر الملام المشبه به يبعد دعوى الاتحاد ومثال ذلك (نحو رأيت اسدا شاكي
الاسلح) شبه الرجل الشجاع بالاسد بجامع الجراء وتواستعارة له اسمه وشاكي السلاح
تجريد لانه يلام المشبه والقرينة حالية وشاكي السلاح بمعنى حاده وقويه من الشوكة
وهي حدة السلاح وقويه وامثالها السلاح بتشديد الكاف وقد تخفف فعناء لابس
يقال شاكي الرجل في سلاحه لابسه وأصل شاكي الاول شاوكة دخله القلب المكاني يجعل
الواو بعد الكاف فصار شاكو ثم الذي يجعل الواو بالواو لوقوعها من طرفه اثر كسرة
وقد قلب الواو مكانها همزة كافي قائل وخاطف فيقال شاوكة السلاح وقد سبق على
حاله الكن تحذف الالف قبلها فيقال شوكة السلاح وقد تحذف الواو لثقل الكسرة
عليها فيقال شاكي السلاح بضم الكاف مختفة ثم اذا جعلنا القرينة حالية كما أسلفنا
يسقط الاعتراض بان الاستعارة مطلقة لا مجردة لان الملام المذكور قرينة والملام
الذي يصير الاستعارة مجردة انما يكون بعد القرينة ومثال التي قرينتها القضية رأيت
أسدا يرمي شاكي السلاح ومثال المجردة أيضا قول كثير

نهر الرداء اذا تبسم ضاحكا * غلقت لضحكته رقاب الممال

أي فكثير العطاء استعار الرداء العطاء لانه يصون عرض صاحبه كما يصون الرداء
ما يلقى عليه ثم وصفه بالغمر الذي يناسب العطاء دون الرداء تجريدا للاستعارة
والقرينة سباق الكلام أعني قوله اذا تبسم ضاحكا أي شارحا في الضحك أخذنا

ففيه يعني اذا تيسر غلقت رقاب أمواله في أيدي السائلين يقال غلق الرهن يسد
 المرتهن اذا لم يقدر على انفسكاكه * (تنبيهه) * قد يجمع التجريد والترشيح نحو
 لدى أسد شاكي السلاح مقذف * له ليد اظفاره لم تقلم فالقرينة حالية وشاكي
 السلاح تجريد. لانه يلائم المستعار له أعنى الرجل الشجاع. وله ابد الخ ترشيح لانه يلائم
 المستعار منه وهو الاسد ومقذف يصح ان يراد به الذي رمى بالحجم أى عظيم الجثمة
 فيكون ملاما للطرفين فلا يبعد تجريدا ولا ترشيفا وان يراد به الذي قذف نفسه أى رماها
 في الحرب فيكون تجريدا آخر غير شاكي اه من المطول بتصرف (والترشيح) أى
 الكلام الواقع فيه الترشيح (ابلق) من الاطلاق والتجريد ومن جمع الترشيح والتجريد
 وانما جعلنا البلاغة للكلام والترشيح لان البلاغة لا يوصف بها الا الكلام والمتكلم
 دون المفرد اذ لم يسمع كلمة بليغة والترشيح مفرد وابلق من البلاغة فلا يصح وصفه به وعلى
 فرض ملاحظة جملة له ليد مثله لانه ليست مقصودة لذاتها حتى تكون كلاما هذا ويصح
 أخذه من المبالغة لكن يلزم عليه بناء فعل التفضيل من مصدر الفعل الزائد على الثلاثة
 لكن ربما يختار هذا وان كان فيه شذوذ لان مبنى الاستعارة على المبالغة الناشئة عن
 دعوى الاتحاد ويشير اليه قوله (لاشماله) أى انما كان المرشح ابلغ لاشماله أى
 استلزامه فى الكلام استعارة مصرحة حيث شبه الاستلزام بالاشتمال بجماع التمكن
 واستعارة المشبه به المشبه (على تحقيق المبالغة فى التشبيه) أى تقريرها وتقويتها
 وتثبيتها فيه فالمبالغة فى التشبيه ثابتة قبل الترشيح وهو زادها تقوية وتحقيقا
 (والاطلاق) أى الكلام المحكوم عليه بالاطلاق لانفس الاطلاق نحو رأيت أسدا
 (ابلق من التجريد) أى وحده نخلوه عن الضعف نحو رأيت أسد اشاكي السلاح ومن
 اجتماع أكثر من تجريد مع ترشيح نحو رأيت أسدا شاكي السلاح يرمى له ليد اما ترشيح
 واحد مع تجريد واحد فى مرتبة الاطلاق اذ بتعارضه ما ناسقا (واعتراف الترشيح
 والتجريد) السابقين (انما يكون بعد تمام الاستعارة) بذ كقولهم أى لا يحكم على
 ما اقترنت به الاستعارة بانه ترشيح أو تجريد اذ بعد تمام الاستعارة بذ كقولهم انتم المانعة
 وكذا بعد المعينة لكن ظاهر كلامه ان المراد المانعة فقط لانم التي يتوقف عليهم تمام
 الاستعارة الا ان يحمل على تمام الكامل الذى لا يحمل الا بالمعينة ثم فرع على ما ذكر
 على اللف والنشر المشوش قوله (فلا تدر قرينة الاستعارة المصرحة تجريدا) هذا راجع
 لقوله والتجريد وذلك (نحو) قولك (رأيت أسدا يرمى) فان الاسد مستعار للشجاع
 استعارة مصرحة ويرمى قرينة فلا يبعد تجريدا لكونه يلائم المشبه الا اذا جعلت
 القرينة حالية (ولا تعد) (قرينة المكينة ترشيفا) هذا راجع لقوله والترشيح ومثاله

نظقت الحال فالحال استعارة بالكناية ونظقت قرينة فلا تعد ترسيما وان كانت مما
 يلائم المشبه به وهو الانسان وانما اقتصر على نفي عذقرينة المصراحة تجريدا ولم ينف
 عدها ترسيما لانه لا يتوهم الا كونها تجريدا لكونها مما يلائم المشبه ولا يتوهم كونها
 ترسيما لانها ليست مما يلائم المشبه به وكذا تقول في اقتصاره على نفي عذقرينة المكنية
 ترسيما دون نفي عدها تجريدا وحاصله انه اقتصر على نفي الترشيح لانه المتوهم فهو ملائم
 للمشبه به ولا يلائم المشبه حتى يتوهم انه تجريد فتدبر (تبيهات) * الاول تقدم ان
 الترشيح ابلغ لاشتماله على تحقيق المبالغة في التشبيه ومعنى ذلك ان الاستعارة تطلق
 على المشبه الابداعا دخول المشبه في جنس المشبه به بان يجعل الرجل الشجاع
 فردا من افراد الاسد لانه لولا الادعاء المذكور لما كانت استعارة لان مجرد نقل الاسم
 لو كان استعارة لكانت الاعلام المنقولة كيزيد ويشكر استعارة ولما كانت
 الاستعارة ابلغ من الحقيقة اذ المبالغة في اطلاق الاسم مجرد عاريا عن معناه
 ولاجل هذا الادعاء المذكور صرح التعجب في قول أبي الفضل بن العميد لما قام غلام
 على رأسه يظله

قامت تظالني من الشمس * نفس أعز على من نفسي

قامت تظالني ومن يعجب * شمس تظالني من الشمس

أى قامت ترفع الظل على شمس أى انسان كالشمس في الحسن والبهاء تظالني من
 الشمس فلولا أنه ادعى ذلك الغلام معنى الشمس الحقيقي وجعله شمسا على الحقيقة لما
 كان لهذا التعجب معنى اذ لا يعجب في أن يظلل انسان حسن الوجه انسانا آخر وصرح
 أيضا انتهى عن التعجب في قوله

لانجبوا من بلاغلاته * قد ذرر أزراره على القمر

الفلاة هي شعار يلبس تحت الثوب وزر أزراره أى شد أزراره عليه فلولا أنه جعل
 لابس الفلاة قرا حقيقيا لما كان للنهي عن التعجب معنى لان المكان انما يسرع
 اليه بالاسباب ملابسته القمر الحقيقي لاسباب ملابسته انسانا كالقمر في الحسن
 هذا هو معنى المبالغة في التشبيه واعلم ان الترشيح ينبتى على تناهي التشبيه أى ادعاء
 ان المستعاره نفس المستعار منه لاشئ مثله به حتى انه ينبتى على علو القدر الذي
 يستعاره علو المكان ما ينبتى على علو المكان كقول أبي تمام في مدح أبي خالد الشيباني
 وذ كر علوه

ويصعد حتى يظن الجهول * بأنه حاجة في السماء

استعار الصعود له لوالقدر والارتقاء في مدارج الكمال ثم نبى عليه ما ينبتى على علو

المكان وهو الارتقاء الى السماء فلولا ان قصد ان يتناسى التشبيه وبصر على انكاره
 فيجعله صاعدا في السماء من حيث المسافة المكاني لما كان لهذا الكلام وجه وانما
 جاز ان يبنى على علو القدر الذي استعيره علو المكان عند تناسي التشبيه لانه اذا جاز
 البناء على المشبه به مع الاعتراف بالمشبه وعدم تناسيه فليكن الجواز مع تناسي التشبيه
 وجمده أولى من ائال البناء مع الاعتراف قول أبي العباس

هي الشمس مسكنها في السماء * فعز القواد عز اجميلا

فلن تستطيع اليها الصعود * وان تستطيع اليك النزول

فهو معترف بالمشبه وهو الضمير في قوله هي أي الشبهة بالشمس ومع ذلك بنى عليه
 سكاها في السماء وعدم صعودها ونزولها اليه وعز امر من عزاءه له على العزاء وهو
 التصبر الثاني تقسيم المصنف الاستعارة الى طاقة ومرشحة وبجود قبا اعتبارا للفظ
 وتنقسم أيضا باعتبار الطرفين وباعتبار الجامع فتقسم باعتبار الطرفين أعنى المستعار
 منه والمستعارة الي وفاقية وعنادية فالاولى هي ما يمكن اجتماع طرفيهما في شئ يمكن نحو
 من كان ميتا فاحييناه أي ضالا فهديناها فاستعار الاحياء من معناه الحقيقي وهو جعل
 الشئ حيا للهداية وهي الدلالة والاحياء والهداية مما يمكن اجتماعه ما في شئ فلهذا
 سميت وفاقية لما بين الطرفين من الاتفاق والثانية ما يمنع اجتماع طرفيهما كاستعارة
 اسم المهدوم للموجود لعدم غنائه بالفتح أي اهدم النقع في ذلك الموجود كإلى المهدوم
 ولا شك ان اجتماع الوجود والعدم يمنع وكذلك استعارة الموجود ان هدم وقت اذا
 بقيت آثاره الجملة التي تحي ذكره وتديم في الناس اسمه وكذلك استعارة اسم الميت
 للمحي الجاهل أو العاجز أو النائم فان الموت والحياة مما لا يمكن اجتماعهما في شئ فلهذا
 سميت عنادية لتعاند الطرفين ومنها أي من العنادية الاستعارة التكمية والتلصبية
 وهما ما يستعمل في ضد الشئ أو في ضد الشئ أو في ضد الشئ أو في ضد الشئ أو في ضد الشئ
 بواسطة تلميح أو تمهيم نحو فيشرهم بعد اب اليه أي انذرهم استعيرت البشارة التي هي
 الاخبار بالخبر السار للانداء الذي هو ضد على سبيل التكميم والاستهزاء وكذا قولك
 رأيت أسدا وانت تريد حيا فاعلى سبيل التلميح والتطرفة وتقسيم باعتبار الجامع وهو
 وجه الشبه الي قسمين لانه اما داخل في مفهوم الطرفين او لا فالاول كقوله صلى الله
 عليه وسلم خير الناس رجل محمد بعنان فرسه كلما مع هبة طار اليها او رجل في
 شفة في غنمة له يعبد الله تعالى حتى يأتيه المارت فانه استعار الطيران للعدو والجامع
 داخل في مفهومهما فان الجامع بينهما قطع المسافة بسرعة وهو داخل فيهما ما لانه
 في الطيران أقوى منه في العدو والهبة الصيحة التي يفزع منها والشفة رأس الجبل

والمعنى خسر الناس رجل أخذ بعنان فرسه واستعد للجهاد في سبيل الله تعالى
 أو رجل اعتزل الناس وسكن في بعض رؤس الجبال في غنم له قليل يرعاها ويكتفي
 بها في أمر معاشه ويعبد الله تعالى حتى يأتيه الموت والثاني كاستعارة الاسد للرجل
 الشجاع والشمس للوجه المتهلل فان الجامع وهو الشجاعة أو الحسن غير داخل
 في مفهوم الطرفين وتنقسم أيضا باعتبارها الى عامية وهي المبتدلة لتظهر للجامع فيها
 نحو رأيت أسدا يرمى فان الجامع الشجاعة وهي ظاهرة فيهما وخاصة وهي القرينة
 التي لا يطلع عليها الا الخاصة الذين أو واذ هنا ارتقوا به عن طبقة العامة كقول زيد بن
 سلمة يصف فرسا له بانه مؤدب وانه اذا نزل عنه والتي عنانه في قربوس سرجه وقف مكانه
 الى ان يعود اليه

وإذا احتبى قربوسه بعنانه * علك الشكيم الى انصراف الزائر
 والقربوس مقدم السرج والشكيم والشكيمة الحديدية المعترضة في فم القربوس و اراد
 بالزائر نقهه بدل ما قبله وهو

عودته فيما زور احتبى * اهماله وكذلك كل مخاطر

شبه هيئة وقوع العنان في موقعه من قربوس السرج تمتد الى جانبي فم القربوس
 هيئة وقوع الثوب في موقعه من ركبتى الهيبتى تمتد الى جانبي ظهره فاستعارة الاحتباء
 وهو ان يجمع الرجل ظهره وساقه بثوب أو غيره لوقوع العنان في قربوس السرج
 فخوات الاستعارة غريبة لغرابية التشبيه فانه في المطول على التلخيص الثالث قرينة
 الاستعارة تنقسم ثلاثة أقسام الاول ان تكون أمرا واحدا نحو رأيت أسدا يرمى
 فالقرينة امر واحد وهو يرمى الثاني ان تكون أمرين فاكثر بحيث يكون كل واحد
 قرينة بانفراده مثال الامر بن قوله

وان تعافوا العدل والايمان * فان في ايماننا نيرانا

أى وان تكرر هو العدل والايمان فان في ايدينا سيوف فالتلخيص النيران فتعلق
 تعافوا بالعدل قرينة وكذا تعلقه بالايمان قرينة على ان المراد بالنيران السيوف لدلالة
 تعلقه بكل منهما على ان جواب هذا الشرط تعاربون وتلبثون الى الطاعة بالسيوف
 الثالث ان تكون القرينة جملة معان مربوط بعضها ببعض يكون الجميع قرينة
 لا كل واحد كقول البصري

وصاعقة من نصله تتكنى بها * على أروس الاقران خمس يحائب

صاعقة حجر وررب محذوفة والنصل حد السيف والضمير الممدوح وتتكنى من انكفأ
 اى انقلب والباء فيم التعدي والمعنى رب صاعقة من حد سيف الممدوح تقابلها على

أرؤس أ كفايته الاعداء خمس سحائب وهي انامله الخمسة التي هي في الجود وعموم العطايا
سحائب اي يصعبها على ا كفايته في الحرب فهلكهم بهم وأرؤس جمع كثرة بقريته المدح
لان كلام من صيغة جمع القلة والكثرة يستعار للآخر وحاصله انه لما استعار السحائب
لانامل المدوح ذكر ان هناك صاعقة ولكنها من فصل سيفه ثم قال على أرؤس الاقران
ثم قال خمس فذكر العدد الذي هو عدد الانامل فيظهر من جميع ذلك انه اراد بالسحائب
الانامل والله اعلم * (القريدة الخامسة) * في بيان ان الترشيح يجوز ان يكون باقيا على
حقيقته وان يكون مستعارا من ملامح المستعار منه للملائم المستعار له وحينئذ يكون
تجريدا بحسب المعنى فتسميته ترشحا حينئذ باعتبار اللفظ وباعتبار ما كان (الترشيح)
المراد به هنا اللفظ الدال على ملامح المستعار منه لاجعنى ذكره والافلا بلائم قوله بعد
يجوز الخ لان الحقيقة والمجاز من عوارض الالفاظ والذي كريس لفظا لانه النطق باللفظ
ثم لا بد من تقدير مضاف في الكلام اي ما صدقات اللفظ الدال ليصح الحمل لان
الموصوف يكونه حقيقة او مجازا انما هو ما صدقات اللفظ كاليد والظفار وهم جرا
لا لفظ الترشح (بجوز) استشكل هذا التجوز بان الاستعارة لا بد فهمان قرينة مانعة
عن ارادة المعنى الحقيقي فان وجدت قرينة للترشح كان استعارة قطعاً وان لم توجد
كان حقيقة قطعاً وأجيب بان القرينة موجودة لكن لم يقطع بكونه الترشح بل يحتمل
ان تكون لخصوص الاستعارة وحينئذ يكون الترشح باقيا على حقيقته ويحتمل ان
تكون للترشح ايضا وحينئذ يكون مستعارا من ملامح المستعار منه للملائم المستعار له
ونظير ذلك ما اذا قيل رأيت جارا واسدا في الجماد فانه يحتمل ان تكون القرينة
لاحدهما كالاسد ويكون المعنى رأيت جارا في غير الجماد واسدا في الجماد وحينئذ
يكون لفظ الجمار حقيقة ويحتمل ان تكون لكل منهما وحينئذ يكون لفظ الجمار
مستعارا للبليد ولفظ الاسد مستعارا للشجاع وبعبارة ان هذا التجوز ليس الامن
حيث ان الترشح في حد ذاته صالح لاعتبار القرينة له وعدم اعتبارها وذلك لان
قرينته على انه مجازي قرينة المصراحة ان كان ترشحا لهما وقرينة نفس الممكنية
ان كان ترشحا لهما مثلا قرينة البد في قولنا رأيت اسدا يرمى له لبلد اذا استعير لشعر
الرجل الشجاع النازل من جهة رأسه وهي يرمى قرينة المصراحة اعني اسدا وقرينة
الترشح في قولنا انشبت النية اظفارها يزيد اذا استعير لامتهم المتعلق بالنية نفس
الممكنية وهي الاستعارة بالكناية عند السكاكي لكن لما كان كل من قرينة المصراحة
ونفس الممكنية لا يتعين كونه قرينة الترشح بل مدار ذلك على اعتبار المعبر فان اعتبره
قرينة له ثبت مجازيته والا استمر على معناه الموضوع له فهو صالح لكل واحد في حد

ذاته جازفيه الوجهان ٥١ والمتبادر من كلام المصنف ان هذا التجويز في كل ترشيح
ويؤيده الاطلاق المؤذن بالعموم ويحتمل انه على التوزيع باعتبار المقامات (ان يكون)
ان ومدخولها في تأويل مصدر فاعل يجوز والضمير الترشيح أى يحتمل كون الترشيح كالبد
في الاستعارة المصرفة والاطفار في الممكنية (باقيا على) استعماله في (حقيقته) أى في
معناه الموضوع له فلم يقل من ملامح المستعار منه الملامح المستعار له بل ذكر (تابعا) في
الرتبة (لاستعارة) كالاسد والمنية فهو وليس بمقصود لذاته اصالته بل جى به على سبيل
التبعية وانما المقصود لذاته افظ الاستعارة كما قال اتم الله عليه (لا يقصده) أى
بالايمان بالترشيح (الاتقويتما) أى الاستعارة لانه كما سبق يقيد بتحقيق المبالغة في
التشبيه الذى تنبى عليه الاستعارة فالحقيقة هنا معناها ما به الشئ هو وهو المعنى
الموضوع له كما أشرنا له لا المعنى المصطلح عليه اعنى الكلمة الخ والتبعية هنا معناها
التبعية في الرتبة لان الترشيح يذكر قبل الاستعارة كما في الآية الآتية وبعدها
لا التبعية في الزمان اذ لا يشترط ذكره بعدها وتابعا خبر بعد خبر ليكون أو حال من اسم
يكون أو من ضمير باقيا واللام في الاستعارة زائدة لتقوية اسم الفاعل وهو تابع لانه
فرع عن الفعل في العمل فلا تعلق بشئ ثم ان فى كلامه أمور الاول ان التعبير بالحواز
يؤذن باستواء الامرين مع ان السعد التقناز انى صرح فى المطول بان الترشيح ليس من
المجاز والاستعارة الثانى ان قوله تابعا للاستعارة يفيد ان الترشيح خاص بالاستعارة
وليس كذلك بل يكون فى المجاز المرسل والعقل والتشبيه كما بأتى آخر الرسالة الثالث
اتنا اذ جوزنا الاحتمال الاول فى كلامه بان جعلنا الترشيح باقيا على حقيقته فلا يجازى ما
ان ينسب الى المستعارة أولا فان نسب اليه لزم الكذب اذ الرجل الشجاع لا يلد له
والمنية لا اظفار لها وان لم ينسب اليه فبكون لغوا من الكلام واجيب عن الاول بان
احتمال التساوى مدفوع بتقديم الاول لان تقديمه يفيد ارجحيته على الثانى لتأخيره
واجيب عن الثانى بان اقتصاره على الاستعارة لان المحدث عنها لا الاحتراز عن غيرها
حتى يرد عليه ما ذكر واجيب عن الثالث بان اختار انه منسوب لانه مستعاره ولزوم
الكذب مدفوع بان نسبه اليه ليست على سبيل الحقيقة حتى يلزم الكذب بل على
سبيل التقوية والمبالغة بادعائه انه فرد من افراد المستعار منه وحينئذ فهو مؤول
ولا كذب مع التأويل وأشار للاحتمال الثانى فى الترشيح بقوله (ويجوز) أى يحتمل
(ان يكون) الترشيح كالبد والاطفار (مستعارا) أى منقول (من ملامح) أى مناسب
(المستعار منه) وهو المشبه به كالاسد والسبع (اللام) أى مناسب (المستعار له) وهو
المشبه كالرجل الشجاع والمنية مثال ما فيه الوجهان قولك رأيت فى الحمام اسدا له لبد

فانه يجوز بقاء لفظ البدعي حقيقة لم يقصد به الاتقوية الاستعارة ويجوز ان يكون
 مستعارا لشعر الرجل الشجاع بعد تشبيهه بشعر الاسد ومثال ذلك أيضا اظفار المنية
 نسبت بزيد فيجوز ان يكون لفظ الاظفار باقيا على حقيقة ويجوز ان يكون مستعارا
 لاظفار المنية المتخيلة بعد تشبيهها باظفار السبع المحققة هذا واعترض على المصنف
 بان الاولى ان يقول ويجوز ان لا يكون باقيا على حقيقة لينهل ما لو كان مستعملا
 في ملامم المشبه على وجه الاستعارة أو على وجه المجاز المرسل أو الكتابة ورد بان الترشيح
 لا يخرج عن الحقيقة والاستعارة لان فائدته تحقيق المبالغة في التشبيه وذلك لا يحصل
 بمجرد التعبير بلفظ ملامم المستعار منه بل بالتعبير به مع كونه باقيا على حقيقة او كونه
 مستعارا من ملامم المستعار منه لملامم المستعاره المبني على دعوى اتحاد الملامم
 المحققة لدعوى اتحاد المستعار منه والمستعاره التي بنيت عليها الاستعارة (ويحتمل
 الوجهين) وهما كونه باقيا على حقيقة وكونه مستعارا وعبر بالضارع اشارة الى
 تجديد هذا الاحتمال واستمراره على مدى الازمان أو اشارة الى حكاية الحال الماضية
 أو ان الفعل لما اسند لقول الله كأنه أسند اليه والفعل المسند لله تعالى خال عن
 الزمان وعلى كل فلا يرد أن يقال التعبير بالضارع يوهم ان هذا الاحتمال استقبالي مع
 انه موجود حين نزول الآية فالاولى واحتمل الخ (قوله تعالى) أي يحتملها الاعتصام
 من قوله تعالى (واعصموا) لان القول لا يحتمل الوجهين لانه ليس ترشيفا الا ان يجعل
 بمعنى القول واعصموا بدل منه وتكون النكتة البيان بعد الابهام ليرسخ في النفس
 اذ المساق بعد التعب أعز من المساق بلا طلب (بجمل الله) أي بعهد وهو الاسلام
 أو القرآن اقوله صلى الله عليه وسلم القرآن جبل الله المتين (جميعا) أي حال كونكم
 مجتمعين (حيث) حينية تعليل لما تضمنه الكلام السابق أي وانما احتمل الوجهين لانه
 (استعير) أي نقل (الجبل) من معناه الاصلى (للههد) استعارة نصر يحتمل ان يشبه
 الهدي بالجبل يجمع الربط في كل واستعير اسم المشبه به للمشبه والقرينة الاضافة لله
 تعالى (وذكر) بالبناء للمجهول عطف على استعير (الاعتصام) المفهوم من اعصموا
 (ترشيفا) حال اومفة فعل لاجله أي ذكر الاعتصام حال كونه مرشحا أي مقويا لاجل
 الترشيح أي التقوية ولو كان ذكر على صيغة المصدر لقال ترشيع على الابتداء والخبر
 وعبر بقوله الاعتصام مصدرا ولم يعبر بالفعل وهو اعصموا مع انه المصرح به في نظم
 الكلام اشارة الى أن الاستعارة فيه تسمية وادفع يوهم ان الواو التي هي فاعل اعصموا
 لها دخل في الاستعارة وليس كذلك لانها مستعملة في حقيقة على كل حال كالواو
 العاطفة السابقة على الفعل والباء الجارة ولفظ الجلالة وبالجملة فنخلص ان الآية

الكريمة اشتملت على ما هو حقيقة قطعاً وعلى ما هو محتمل للحقيقة والمجاز وهو
 الاعتصام لانه (اما باقيا على حقيقته) وهو التمسك بالحبل الحسي المؤلف من الشعرات
 المقنولة ويبحث في هذا الوجه بان المعنى حينئذ يتمسكوا بالحبل الحسي بحبل الله وهو
 لا يعقل والله لا يأمر بذلك واجيب باننا نلتزم التجريد فنريد من الاعتصام التمسك فقط
 ونجريد عن بعض مدلوله وهو الحبل الحسي (او) أن يكون الاعتصام (مستعاراً) من
 معناه الاصلي (للوثوق بالهدم) استعارة تبعية وتقديرها ان تقول شبه الوثوق بالهدم
 بمعنى الاعتصام وهو التمسك بالحبل الحسي واستعارة اسم المشبه به للمشبه ثم اشتق منه
 اعتصموا بمعنى ثقبوا بالهدم ولو عبر بالوثوق بدل الوثوق المناسبة الاعتصام لكان احسن
 والاولى حذف قوله بالهدم لما في ذكره من التكرار فان المعنى حينئذ ثقبوا بالهدم
 بعهد الله فالسلامة من التكرار في جعل التصور في مطلق الوثوق لاني خصوص
 الوثوق بالهدم وسلم بعضهم التكرار قال ومحمل كون التكرار معيماً مالم يقدم معنى
 مقبولاً كاليان بعد الابهام كما هنا فان الوثوق مبهم فبين بانه الوثوق بالهدم وبعضهم
 التزم التجريد بحذف الهدم أي جعله كأنه محذوف ودفع بعضهم الاعتراض من أصله
 بان قوله بالهدم ليس من جهة المستعار له فهو قيد في المستعار له لا بجزء منه ولما فرغ من
 الجواز المفرد عقبه بالمجاز المركب فقال (الفريدة السادسة) في بيان الجواز المركب
 وتقسيمه الى ما يسمي استعارة تمثيلية والى ما يسمي بذلك وكان الاول ان يقدمه على
 الترشيح والتجريد والاطلاق للاشارة الى انه قد يوصف باحداها وما صنع به يوم خلاف
 ذلك مع انه غير مراد الا ان يعتد عنه بانه لم يهدم للمركب ترشيح ولا تجريد في كلامهم
 بحسب الاستقراء ثم ان صاحب التلخيص عرف الجواز المركب بقوله هو اللفظ المستعمل
 فيما شبه بمعناه الاصلي تشبيه التمثيل اي هو اللفظ المستعمل في المعنى الذي شبه بالمعنى
 الذي يدل عليه ذلك اللفظ اي لفظ المركب بالمطابقة تشبيه التمثيل وهو ما يكون وجهه
 منتزعا من متعدد فنشبه احدي الصورتين المنتزعتين من المتعدد بالآخرى ثم كدعى ان
 الصورة المشبهة من جنس الصورة المشبهة بها فتطلق على الصورة المشبهة اللفظ الدال
 بالمطابقة على الصورة المشبهة بها ثم قال وهذا أي الجواز المركب يسمي التمثيل يعني
 التمثيل على سبيل الاستعارة لانه ذكر المشبه به واريد المشبه وتلذذ كالمشبه كما هو
 طريق الاستعارة فنصنعه يفيد حصر المركب في الاستعارة التمثيلية وليس كذلك ولذا
 قال شارحه في المطول وهما بحث وهو ان الجواز المركب كما يكون استعارة فقد يكون
 غير استعارة وتحقيق ذلك ان الواضع كما وضع المفردات لمعاتها بحسب الشخص كذلك
 وضع المركبات لمعاتها التركيبية بحسب النوع مثلاً هيئة التركيب في نحو زيد قائم

موضوعه للاخبار بالاثبات فاذا استعمل ذلك المركب في غير ما وضع له فلا بد وان
يكون ذلك لعلاقة بين المعنيين فان كانت العلاقة المشابهة فاستعارة والافغير استعارة
كقوله هو اى مع المركب اليمانين مصعبه البيت فان المركب موضوع للاخبار
والغرض منه اظهار التحزن والتحسر فحصر الجواز المركب في الاستعارة ونعريفه بما
ذكر عدول عن الصواب اه واذ عدل عنه المصنف في تعريفه وتقسيمه فقال (الجواز)
مبتدأ (المركب) صفته والخبر جمله ان كانت علاقته الخ وجمله وهو اللفظ اعتراضية
بينها ما قصد بها بيان المبتدأ ويصح ان يكون الخبر قوله كالمفرد وجمله ان كانت بيان
للتشبيه في قوله كالمفرد لكن لا يستفاد حقيقة من كلامه اشتراط كون القرينة ما نعمة
واما الاول فيستفاد منه ذلك بواسطة تشبيهها بالمفرد ثم شرع في تعريفه فقال
(وهو) اللفظ (المركب) خروج المفرد (المستعمل) خروج المركب المهمل نحو ديز مكرم
مقلوب زيد مكرم وخروج ايضا المركب الموضوع الذى لم يستعمل فانه ليس بجواز كانه
ليس بحقيقة (في غير ما) اى المعنى الاصلى الذى (وضع) ذلك اللفظ (له) اى لتلك المعنى
حقيقة ومعنى وضع له دل عليه دلالة مطابقة والمراد بدلالة المطابقة هنا الدلالة التى
لا يتوسط فى حصولها اللزوم لانها انبب بالمطابقة فنخرج دلالة الجواز لان اصلها
الاتقال من اللزوم الى اللزوم وليس المراد بدلالة المطابقة ما يستفاد من اللفظ حال
السمع والال يصح اختصاص المطابقة بالمعنى الاصلى لان المذهب الصحيح ان لفظ
الجواز يدل بالمطابقة على معناه الجازى ووضع صلة جرت على غير من هو له لان ما واقعة
على المعنى وهو غيره موضوع بل موضوع له فكان الاولى ابراز الضمير بان يقول فى غير
ما وضع هو له لكنه لم يبرز لان اللبس لان من المعلوم ان المعنى موضوع له لاموضوع
وخرج بقوله فى غير ما وضع له الحقيقة المركبة كقولك زيد قائم فى مقام الاخبار
بقيامه ومنها التعريف وهو ان تذكرا شيئا يدل به على شئ آخر فهو قولك ما انا بان فانه
ليس مستعملا فى ثبوت زنا الغير بل ملوح به فقط مع استعماله فيما وضع له وهو نفي زنا
التسكلم وكما يقول المحتاج للحجج اليه جنتك لاسلم عليك فكانه امالة الكلام الى
عرض يدل على المقصود ويسمى التلويح لانه بلوح منه ما يريد وعرض الشئ
بالضم ناحيته من اى وجه جنته يقال نظرت اليه من عرض اى من جانب وناحية
ويقال عرضت لفلان او بفلان اذا قلت قولاً وان كنت تعنيه فكانك اشرت به الى جانب
وتريد جانباً آخر ومنه المعارض فى الكلام وهى التورية بالشئ عن الشئ وقال ابن
الانبار التعريف هو اللفظ الدال على معنى لامن جهة الوضع الحقيقى والجهازى بل من
جهة التلويح بالاشارة فيخص باللفظ المركب كقولك لمن توقع ضلته والله انى للحجاج

فانه تعريف بالطلب مع انه لم يوضع له حقيقة ولا مجازا وانما فهم منه المعنى من عرض
اللفظ أى جانبه وقوله (لعلاقة) أى الملاحظة علاقة خرج به المركب المستعمل في غير
ما وضع له غلطا كقولك جاء زيد في مقام ذهب عمرو فان الغلط لا يلاحظ - علاقة ثم انه
أورد على المصنف ان التعريف غير مانع لانه يشتمل المركب الذى استعمل بعض اجزائه
في غير ما وضع له سواء كان لعلاقة المشابهة فهو واعتصموا بحسب الله وللعلاقة غير
المشابهة فهو زيد في رحمة الله أى الجنة التى هى محل الرحمة اذ يصدق على مجموع هذا
المركب انه استعمل في غير ما وضع له بسبب استعمال جزئه في غير ما وضع له مع ان الاول
ليس من التمثيلية فى شئ لانها انما تكون فى هيئة المركب بل ليس من الاستعارة فضلا
عن ان تسمى بالتمثيلية لان الاستعارة تجرت فى جزئه لافى المجموع فالذى يسمى
بالاستعارة خصوص الجزء الجارية فيه لا المجموع وكذا يقال فى نحو زيد فى رحمة الله
ورب ان المراد بالمستعمل الجزء المستعمل أولا وبالذات كما تراه فى نحو تقدم رجا ولا تؤخر
اخرى اذ هو القرد الكامل المتبادر عند الاطلاق فهو الاخرى بالكل عليه لا ما يشتمل
ما كان بطريق السراية من الجزء الى السكل كما فى الآية والمثال وتصحيح الكلام سائغ
بل واجب اذ اترتب عليه فساد كما هنا سلمنا ان المراد بالاستعمال ما يشتمل ذلك وبغاية
ما فى الباب انه تعريف بالاعم فالقصد به التمييز عن بعض ماعدا وهو المفرد لا عن كل
ما عدا حتى يشتمل التمييز عن المركب الذى وقع التجوز فيه سراية والتعريف بالاعم جائز
عند قدماء المناطقة على ان هذا الاعتراض لا يتجهد أصلا لانه عقلة عن قول المصنف
العلاقة لانه وان كان المجموع مستعملا فى غير ما وضع له لكنه لغير علاقة بين معناه
الحقيقى والمجازى اه ولا بد لهذا الاستعمال من قرينة كما أفاده بقوله (مع قرينة)
مانعة عن ارادة المعنى الحقيقى فخرجت الكناية نحو انا عطشان فانه كناية عن طلب الماء
وليس مجازا لان قرينتها ليست كقرينة المفرد فى انها تمنع ارادة المعنى الاصلى لان
قرينتها وهى حال المتكلم هنا لا تمنع من ان يراى مع الطلب المعنى الحقيقى وهو الاخبار
بالعطش لكن اذا كان كذلك يرد ان يقال يلزم على ذلك الجمع بين الاخبار والانشاء
وهما متناقبان قلنا لا يرد ذلك لان محل منع اجتماعهما اذا اتحد المدلول واما هنا
فالمدلول متعدد وهو ثبوت العطش والطلب فاللفظ بالنسبة لثبوت العطش الذى يمكن
ولو بغير اللفظ خبر وبالنسبة للطلب المتوقف عليه أى على اللفظ انشاء ثم شبهه قرينة
المركب بقرينة المفرد فقال (كالمفرد) أى كقرينة المجاز المفرد فى كونها مانعة من
ارادة المعنى الموضوع له فالتشبيه بين القرينتين واستظهر الحفيد ان التشبيه بين
المجازين أى ان المجاز المركب كالمجاز المفرد فى انقسامه الى ما علاقته المشابهة وما

علاقته غيرها وما استظهره غير ظاهر لان ذلك علم من قوله ان كانت علاقته الخ وان لم
 يقل كالفرد فلو كان قوله كالفرد اشارة الى ذلك لم يكن لذكره فائدة بل يكون حشو ويلزم
 صون التعريف عنه على انه يلزم عليه التنافي في التعريف لان قضية جعل التشبيه بين
 الجاهزين في الانقسام المذكور ان المركب ينقسم الى مرسل ان كانت العلاقة غير
 المشابهة والى استعارة ان كانت العلاقة هي المشابهة وهذا يناقض قوله فيما بعد
 ان كانت علاقته غير المشابهة فلا يسمى استعارة لان مراده انه لا يسمى باسم اصلا لكن
 يمكن دفع التنافي بان المشبه لا يعطى حكم المشبه به من كل وجه وعلى كل فالاول
 احسن لانه يستفاد منه اشتراط كون قرينة المركب مائة كالفرد واسلامته من
 ورود التنافي الوارد على الثاني * ولما فرغ من تعريف المركب شرع في تقسيمه فقال
 (ان كانت علاقته غير المشابهة) كالسيبية والمسجية كما في قول ابي تمام من الجهر

الطويل

هو اى مع الركب الجاهزين مصعد * جنيب وجثمانى بمكة موثق

* (وبعد)

بجبت اسراها وانى تخلصت * الى وباب السجن دونى مغلق

المت فحيت ثم قامت فودعت * فلما تولت كادت النفس تزهد

فالبيت الاول كلام مركب موضوع للاخبار والغرض منه انشاء التعزن والتعسر
 فقد استعمل في غير ما وضع له لعلاقة السمية والمسجية لان التعسر والتعزن يتسبان
 عن الاخبار والقرينة حال الشاعر لكن هذه القرينة لا تمنع من ارادة المعنى الاصلى
 وهو الاخبار ففى هذا التمثيل للمركب نظر وقوله هو اى بمعنى هو بى ثلاثيات لان
 أصله هو وى وواويز ويا فقلبت الواو الثانية ياء وادغمت فى الياء بعده اسـ بقها عليها
 سا كنة قال فى الخلاصة

ان يسكن السابق من واو ويا * وانصلا ومن عروض عربا

فيا الواو اقلبن مدغما ثم اضيف الى ياء المتكلم والركب اسم جمع لركب وهم اصحاب
 الابل فى السفر دون غيرهما من الدواب ولا يطلق على مادون العشرة بل على العشرة فما
 فوقها وليس يجمع كما قيل بل جمعه ركب كما زل وعزل والجاهلين جمع يمان بمعنى يفى
 حذف احدي يائه وعوض عنها الالف المتوسطة كما فى شرح المفتاح ومصعد بمعنى
 مبعده اذهب فى الارض والجنيب الجنوب اى المأخوذ كالجنيب الذى يجرى والجنمان
 المراد به ذات الشخص والموقوف المقيد (فلا يسمى) المركب (استعارة) لاتقاء المشابهة
 ويعلم منه ايضا نى تسميته بالتمثيل لان المشابهة لازمة له ونى اللازم يدل على اتقاء

الملزوم

الملزوم ولم يوجد للقوم فيه تسمية كإيه عليه المصنف في هوامش نسخته التي ألفها
 وعبارته فيها ولم نقل ويسمى مجازاً سراً لعدم تصريحهم بذلك وكان الأولى ان يقول
 فلا يسمى باسم يخصه لان عبارته توهم انه يسمى بغير لفظ الاستعارة لانصباً للنقي على
 القيد فقط غالباً مع انه لم يوجد للقوم تسمية لهذا القسم باسم خاص كما علمت واجيب
 بان النقي منصب على المقيد والقيد جميعاً على خلاف الغالب والمقيد هو استعارة
 والمقيد يسمى ثم اشار لقهوم الشرط بقوله (والا) تكن علاقة المركب غير المشابهة
 بان كانت المشابهة فنقي النقي اثبات (سمى استعارة) لانه ذكر اللفظ الدال على أحد
 الطرفين وحذف اللفظ الدال على الطرف الآخر كما هو طريقة الاستعارة (تمثيلية)
 نسبة الى التمثيل وهو ما وجهه منتزح من متعدد وان كان التمثيل في اللغة التشبيه
 مطلقاً سواء كان وجهه منتزحاً من متعدد أم لا والحاصل ان للتمثيل معنيين احدهما
 باعتبار اللفظ والثاني باعتبار العرف والنسبة اليه باعتبار معناه الثاني لا الاول والالزم
 ان يسمى كل استعارة باسم التمثيل وليس كذلك ويسمى بالاستعارة على سبيل التمثيل
 وبالتمثيل على سبيل الاستعارة قال صاحب التلخيص وقد يسمى بالتمثيل مطلقاً قال
 الشارح من غير تفصيل بقولنا على سبيل الاستعارة ويمتاز عن التشبيه المركب بان
 يقال له تشبيه تمثيل أو تشبيه تمثيلي وانما خصت بلفظ التمثيل والتمثيلية مع ان في كل
 استعارة تمثيلاً أي تشبيهاً مبالغته في التنويه بشأنها حتى كأن ما عداها ليس فيه تمثيل
 لانها ميدان فرسان البلاغة حتى انه لا يرضى من ذاق حلاوة البيان ولو بطرف اللسان
 ان يأتي بالاستعارة المفردة مع امكان المركبة فاذا اشتهرت الاستعارة التمثيلية وكثر
 استعمالها سميت مثلاً قال صاحب التلخيص ولهذا أي لكون المثل مجازاً كما على
 سبيل الاستعارة لتغير الامثال قال شارحه لان الاستعارة يجب ان تكون لفظ
 المشبه به المستعمل في المشبه فلون طريق تغير الى المثل لما كان لفظ المشبه به بعينه فلا
 يكون استعارة فلا يكون مثلاً وتحقق ذلك أن المستعار يجب ان يكون اللفظ هو حق
 المشبه به أخذ منه عارياً للمشبه به فلو وقع فيه تغير لما كان هو الذي يخص المشبه به
 فلا يكون عارياً ثم قال فهذا أي لكون الامثال لا تغير ولا يلتفت في المثل الى مضره
 تذكرها وتأتي افراداً وثنية وجمعاً بل انما ينظر الى مورد المثل لانه كلام شبه مضره
 بمورده مثلاً اذا طلب رجل شياً أضبعه قبل ذلك تقول له الصيف ضيبت اللبن بكسر تاء
 الخطاب لان المثل قد ورد في امرأة وأصله ان امرأة كانت متزوجة بشيخ وكان عنده
 لبن فطلبت منه الطلاق في زمن الصيف وتزوجت بشاب ليس عنده لبن ثم طلبت من
 الشيخ لبناً فقال لها الصيف ضيبت اللبن ويقال انه لما قال لها ذلك ضربت على نخذ

زوجها وقالت للبن هذا أحسن من لبنك فصار هذا مثلاً يضرب لمن فرط في تحصيل
 شيء في زمن يمكنه تحصيله فيه ثم طلبه في وقت لا يمكنه فيه وكما يقال أحشفاً وسوء كيلة
 وهذا مثل يضرب لمن يظلم من وجهين واصله ان رجلاً اشترى من آخر تمرًا وقبضه منه
 فاذا هو حشف ومع ذلك كان البايع يطفف الميكال فقال له المشتري ماذا كرت ان كلام
 المصنف يقتضى ان التمثيلية خاصة بالركب واختاره السيد واكتفى السيد بمجرد كون
 كل من المشبه والمشبه به هيئة منتزعة من متعدد ولو كان اللفظ مفرداً كما أشار اليه
 صاحب الكشاف في قوله تعالى أولئك على هدى من ربهم وعليه فتقرر بها ان تقول
 شبت هيئة المؤمن في اتصافهم بأنواع الهدى على اوجه متقاربة هيئة جماعة على
 رواحل منهم السابق والمسجوق والقوى والضعيف واستعير لفظ على من المشبه به
 للمشبه ورده السيد بان الحرف مفرد و كذلك معناه بل ومتعلق معناه فلا تكون
 الاستعارة فيه تمثيلية ثم مثل لما ذكر فقال (نحو اني أرا لك تقدم رجلاً) اي تقدم رجلاً
 تارة (وتؤخر) تلك الرجل تارة (اخرى) وهذا مثل يضرب لمن يتردد في أمر فتارة يقدم
 عليه وتارة يحجم عنه وتقرر بها ان تقول شبت هيئة من يتردد في الاقدام على الفعل
 والاجسام عنه هيئة تردد من قام ليذهب في أمر فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلاً وتارة
 لا يريد فيؤخر أخرى واستعير اللفظ المركب الموضوع للمشبه به للمشبه به على طريق
 الاستعارة التمثيلية فوجه الشبه وهو الاقدام تارة والاجسام اخرى منتزعة من عدة أمور
 واصل ذلك ان الوليد بن يزيد عامله الله بما يستحق لما يبيع كتب الى مروان بن محمد
 وقد بلغه انه متوقف في البيعة له اما بعد فاني أرا لك تقدم رجلاً وتؤخر أخرى فاذا اتاك
 كتابي هذا فاعتمد على ايها شئت وبعه لنا فيما سبق ان المقدم المؤخر هو رجل واحدة
 واخرى صفة للحدوف وهو تارة للرجل اندفع الاعتراض بان ظاهر المصنف يقتضى
 ان المراد يقدم رجلاً الى قدامه ويؤخر رجلاً اخرى الى خلفه وليس كذلك لان هذه
 الهيئة غير معهودة واجاب السعدني المفتاح بان المراد بالرجل الخطوة وعليه فالمراد اني
 ارا لك تقدم خطوة وتؤخر خطوة اخرى وبحث فيه بان الشخص انما يؤخر رجله الى
 مكانها الذي نقلها منه وليس في ذلك تأخير خطوة اخرى فالاولى ما اجاب به السيد من
 انه وان كان المقدم والمؤخر انما هو رجل واحدة ولكنها تختلف بالاعتبار فالرجل من
 حيث كونها مقدمة تغاير نفسها من حيث كونها مؤخرة واحسن منه ما قدمنا لك
 فاحفظه ثم فسر المعنى المراد من التركيب السابق بقوله (تردد في الاقدام) على الامر
 اي على الجرأة على فعله كما فسره بذلك بعضهم لكن هذا التفسير غير مناسب باعتبار
 المقابلة وهو الاجسام الذي هو كوكب النفس لان الجرأة الشجاعة وهي شدة القلب عند

الياس وهي لا تقابل كف النفس فالاولى تفسير الاقدام بالتصميم على الفعل ويمكن
 ان يجاب بان المراد بالجرأة التصميم فيصح التفسير وقوله (والاجسام) بتقديم الحاء على
 الجيم والعكس وهما بمعنى واحد وهو كف النفس عن الفعل (لاتدرى ايهما اخرى)
 اي احق واولى اي لاتدرى جواب هذا الاستفهام بجملة لاتدرى بيان لمنشا التردد
 بين الاقدام والاجسام اي ان سبب التردد المذكورا انك لاتعلم ايهما احق من الاخر
 واي يحتمل ان تكون موصولة بمعنى الذي واخرى خبر مبتدأ محذوف اي هو وبالجملة
 صلة والموصول وصلته في محل نصب مفعول اول لاتدرى والثاني محذوف والتقدير
 لاتدرى الذي هو اخرى الاقدام والاجسام ويحتمل ان تكون استفهامية فتكون
 مبتدأ خبر اخرى وبالجملة في محل نصب سدت مسد مفعول تدرى وعلقه عن العمل في
 لفظ ايها الاستفهام والتقدير لاتدرى جواب ايها اخرى اي لاتدرى جواب هذا
 الاستفهام * ولما فرغ رحمه الله تعالى من العقد الاول شرع يتكلم على العقد الثاني
 وما يتعلق به فقال * (العقد الثاني في تحقيق معنى الاستعارة بالكناية) * اي في ذكرها
 على الوجه الحق عند كل قائل لا عند الجهور فقط ويحتمل ان المراد بالتحقيق ذكر الشيء
 بدليله لان قوله وحينئذ وجه تسميتها الخ في قوة الدليل (اتفقت كلمة القوم) اي كلماتهم
 لان فاعل الاتفاق لا يكون الامتداد الكونه من الامور التسمية التي لاتضاف الا
 امتداد كالساوي والتماثل فاطلق الكلمة على الكلمات مجازا من سلا علاقه
 الكلية والجزئية اوانه مجاز بالاستعارة بان شبه الكلمات بالكلمة من حيث انها
 امتزجت وصارت ككاشي الواحد لا اتحاد مؤدى الجميع اوان الاضافة استغراقية
 ولذا سمعهم يقولون في مثل ذلك انه مفرد مضاف يعم وليست التاء للوحدة حتى تنافي
 الاستغراق بل لمحض التائيد والوحدة النوعية وهي لاتنافي التعداد الشخصي
 والمراد بالكلمات الآراء فالاسناد اليها من المجاز العقلي على حد قوله تعالى فما
 رجحت فجزأتهم لان المراد بالاتفاق ما قابل النزاع وهو من خواص العقلاء فلا
 يسند حقيقة الآراء وقيل ان المراد بالتوافق التساوي والتماثل وعليه فالاسناد
 حقيقي لانه بهذا المعنى غير خاص بالعقلاء فاشتمل كلامه على مجاز على مجاز عن
 حقيقة حيث تجوز بالكلمة عن الكلمات على أحد التفسيرين السابقين ثم تجوز
 بالكلمات عن الآراء وفيه مجاز عقلي على ما تقدم فالجهازان الاولان في الطرف
 والاخير في الاسناد (على انه) ظرف لقوم متعلق بما قبله والضمير للعالم والشان
 (اذا شبه أمر) كالنبي (ب) أمر (آخر) كالسبع (من غير قصر) بفتح شئ من أركان
 التشبيه) وهي مشبه ومشبه به وأداة تشبيه ووجه شبه (سوى المشبه) كالنبي

وذ كرملائم المشبه به ليدل على انه مضمهر في النفس كما يأتي وظاهر كلامه ان المراد بالمشبه
 ما ذكر لان يكون مث- بها بالفعل مع انه لا يصح ذلك في باب الاستعارة لان صباها على
 تناسي التشبيه وجعل المشبه من افراد المشبه به الا ان يقال ليس المراد بالمشبه المشبه
 بالفعل بل المراد به المشبه بالقوة أى ما يصلح لان يكون. شيها لو أتى بأداة التشبيه لكن
 هذا السؤال والجواب غير محتاج اليه- ما لان الكلام ليس في التشبيه اللفظي بل في
 النفسى الرموز اليه وهو كاف في صحة اطلاق المشبه على المستعارة ومفهوم من غير
 تصريح الخ أنه لو صرح بجميع اركان التشبيه فهو زيد كاسد في الشجاعة انه لا يكون
 استعارة أصلا لكأية ولا غير ما بل هو تشبيه غير بليغ لان ذلك كرفه أداة التشبيه ووجه
 الشبه والبليغ عندهم ما حذفت فيه الاداة والوجه والحاصل انه ان صرح بجميع
 اركان التشبيه كان تشبيها غير بليغ وان صرح بالمشبه والمشبه به فقط كان تشبيها بليغا
 وان صرح بالمشبه فقط كان استعارة بالكأية وان صرح بلفظ المشبه به فقط فاستعارة
 نصريحية واعترض على المصنف في قوله من غير تصريح بشئ سوى المشبه أنه يشمل
 ما لو قيل زيد في جواب من يشبهه خالدا وأجيب بان هذا خارج بقوله ودل عليه الخ
 وأخرجه المولى بما للخصم بقوله سوى المشبه وهو مبني على اعتبار انضمام عبارة
 السائل الى عبارة الجيب وهو خلاف ما هو المتبادر من اعتبار عبارة الجيب في حد
 ذاتها والتحقق ان ذلك لم يدخل في موضوع الكلام وهو التشبيه حتى يخرج عما ذكر
 لان من باب المشابهة وهي المماثلة وليس من باب التشبيه في شئ وتعبير المصنف
 بالتصريح يشهر بان هناك اشارة الى الاركان كلها الا انه لم يصرح بشئ منها سوى
 المشبه (ودل عليه) أى على التشبيه المضمهر في النفس المفهوم من قوله اذا شبه أمر الخ
 (به ذكر) لفظ (ما يخص المشبه به) وانما قدرنا المضاف لان ذلك كما تعارفا يصحكون للفظ
 ويحتمل ان تكون ما واقعة على لفظ لكن الاختصاص من حيث معناه لان المختص
 انما هو المعنى كسمى الاظفار والمراد المعنى الحقيقي وان لم يكن مستعملا فيه اللفظ
 كما في يتقضون عهدا لله منه الكشاف وكفى اظفار التينة عند السكاكى واعترض
 المصنف في قوله ودل عليه الخ بأنه لا يظهر الاعلى مذهب الخطيب دون مذهب الجمهور
 والسكاكى لان الدلالة كرمائض المشبهه عند الجمهور وعلى لفظ المستعارة وعند
 السكاكى على تقدير الاتحاد مع أنه قال اولاً اتفقت كلمة الخ وأجيب بان التشبيه
 اصل بالنسبة الى كل استعارة ويوجب تناسيه حين الاستعارة فاضماره لا بد منه فالتشبيه
 المضمهر في النفس موجود في كل استعارة فيشمل الاستعارة المكتنية على سائر المذاهب
 غاية أنه اعتبر مدلولها عند الخطيب حيث جعلها لنفسه ولم يمترو كذلك عند الجمهور

والسكاكي فليست الدلالة الاصلية عند كل أحد وشارح جواب اذا شبه بقوله (كان هناك) اي في الكلام المشتق على التشبيه المذكور فاسم الاشارة للمكان الاعتباري (استعارة بالكاتبه) اي واستعارة تضييلية أيضا وانما ذكرها لانه ليس بصدد هاتي هذا العنقده مثال ما ذكره انشبت المنية اظفارها بلان فانه شبه المنية بالسبع ولم يذكر شيئا من أركان التشبيه سوى المشبه وهو المنية ودل على هذا التشبيه بذكر ما يخص المشبه وهو الاظفار فالمنية استعارة بالكاتبه والاظفار استعارة تضييلية ولما كان قديتوهم من قوله اتفقت كلمة القوم انه لاخلاف بينهم اصل ادفع هذا التوهم بقوله (لكن اطربت أقوالهم) اي اختلفت لا اختلفت لان الذي يقابل الاتفاق الاختلاف لا الاختلال وأيضا الاختلال ليس لجميع المذاهب لان المختلف انما هو مذهب السكاكي والخطيب دون مذهب السلف فتعين حله على الاختلاف والمعنى انه اختلفت كلمة القوم في تعيين المعنى الذي يطلق عليه هذا اللفظ وهو الاستعارة بالكاتبه ويرجع ذلك الى ثلاثة أقوال أحدها ما يفهم من كلام القدماء والثاني ما ذهب اليه السكاكي والثالث ما ذهب اليه الخطيب فلذا عقد لكل قول فريدة هذا وكان الانسب بقوله اتفقت كلمة القوم ان يقول لكن اضطربت كلماتهم الا ان يقال اشار بذلك الى ان المراد في الموضوعين واحد وهو الآراء ثم ان بعض الناظرين في كلام الكشاف فهم منه ان الاستعارة بالكاتبه عنده لفظ الاظفار مثلا من حيث كونها رمزا لاستعارة المنية للسبع واثبت بذلك قولارا بما لکن المصنف لم يعول على ذلك وسيصرح برده في الفريدة الاولى بقوله واليه ذهب صاحب الكشاف وذهب العماد الى ان ذلك من فروع التشبيه المقابله وهو ما يقابل فيه المشبه مشبهابه والمشبه به مشبهاتها نحو قول الشاعر

وبدا الصباح كان غمره * وجهه الخليفة حين يمدح

وتقريبها ان يقال شبه السبع بالمنية واستعير لفظ المنية للسبع ثم جعل التركيب كناية عن تحقق الهلاكة ولا يرد ذلك على المصنف لانه حدث بعده بكثير (ولنتعرض لها) اي للاقوال الثلاثة اول الاستعارة بالكاتبه واللام للاصر وادخله على فعل المتكلم قليل ثم يحتمل ان يكون مستعملا في معناه الانشائي ونكتة الامر لنفسه شدة الاعتناء ببيان الاقوال وهو معنى الخبر أي تتعرض لها (في ثلاث فرائد) بحذف التاء لكون العدد مؤنثا وفي بعض النسخ باثباتهم مع ان العدد ومؤنث فكان يجب تغيير يباسم العدد منها ولعله اول الفرائد بالمباحث فكون العدد مذكرا أو جعل لفظ الفرائد لابل والعدد لا يعتبر الا اذا ذكر تمييزا دون ما اذا ذكر مبتدأ أو خبرا أو بدلا أو نحو ذلك (مذبه) حال

اوصفة لقراؤدو يحتمل انه خبر لحدوف أى هي طويلة الذيل (بقريدة أخرى) وفي كلامه
 استعارة بالكتابة وتخييل حيث شبه القراؤد بالثياب بجامع نسج كل على ما ينبغي
 وطوى ذكر المشبه به ورض اليه بشئ من لوازمه وهو التذييل على سبيل التخييل وهذا
 ما أجابوا به عما اورده العصام على المصنف في قوله مذيلة لان مذيلة معناه على ما فهم
 العصام فجعلوا ذيلها قريدة أخرى فلما فهم هذا القهم اعترض بأنه لا وجه لذلك وكأنه
 مستحدث والاف لمجد في كتب اللغة التذييل بمعنى جعل الشئ ذيل لاشئ آخر بل بمعنى
 تطويل الذيل وحاصل الجواب ان الكلام فيه تجوز لان التذييل معناه الحقيقي
 تطويل الذيل والمصنف استعمل في الحاق الذيل ثم علل تذييلها بذلك فقال (ليبان انه)
 اى الحال والشان (هل يجب) صناعة بيانية (ان يكون المشبه) كالموت الكائن (في)
 صورة (الاستعارة بالكتابة) فهو انشبت المنية اظفارها بقلان (مد كورا بلفظه
 الموضوع له) كالمنية فانها موضوعة للموت (ام لا) يجب ذكره بلفظه الموضوع له اى
 انما ذكر القريدة الرابعة لبيان جواب هذا الاستفهام لان المبين في هذه القريدة
 جواب الاستفهام لانفس الاستفهام وسيأتى ان الحق عدم الوجوب واعترض
 المصنف بأنه اوقع ام المتصلة التي مدخولها مفرد فهو عندك زيد ام عمرو وبعد هل التي
 لطلب التصديق مع ان حقها ان تقع بعد الهمزة لانها لطلب التصور والتصديق
 فاستعمالها مع غير الهمزة شاذ فالمناسب ان يأتي بأوبدل أم أو يأتي بالهمزة مع بقاء
 أم على حالها وأجيب بان أم هنا منقطعة لان المترددا تنقل من الاستفهام عن حكم الى
 الاستفهام عن حكم آخر فكانه قال هل يجب أو لا يجب فهى بين تصديقين واذا
 كانت منقطعة جاز استعمالها مع هل لانها تستعمل في جميع تلك الاستفهام
 والمتصلة هي الواقعة بعد همزة التسوية نحو سوا عليهم أأندتهم أم لم تنذروهم او بعد
 همزة يطلب بها وبأم تعيين أحد الشئتين بحكم معلوم الثبوت نحو أزيد عندك أم عمرو
 والمنقطعة ما خلت عن الامرين ولا يفارقها معنى الاضراب ثم قد تقتضى معه
 استفهاما وقد لا تقتضيه (القريدة الاولى) من الاربعة في مذهب السلف وبدأ به
 لانه المختار (ذهب السلف) أى القدماء وهو لغة من تقدم من آباءك وأقاربك والمراد به
 من تقدم من علماء هذا الفن كالشيخ عبد القاهر واخرايه ما عدا صاحب الكشاف
 والسكاكي والخطيب بقريشة ما يأتي له وسمى السلف بذلك لانهم آباء في التعليم فنى
 الكلام استعارة مصرحة حيث شبه العلماء الاقدمين بالآباء والاقراب بجامع التربية
 وايصال النفع في كل واستعار اسم المشبه به للمشبه على سبيل الاستعارة التصريحية لكن
 وقع في كلام بعضهم ما يفهم منه ان تخصيص السلف بالاقراب محله اذا اضيف لقرد نحو

سلفي اما اذا لم يصف فعناه من تقدم قبلك مطلقا اقارب او غيرهم نحو قال السلف وعلى
هذا فلا استعارة وكان الاولى للمصنف ان يقول يؤخذ من كلام السلف لكونه مذكور
ليس معلوما من كلامهم بالصراحة (الى ان المستعار بالكناية) متعلق بذهب والانصب
ان يقول الى ان الاستعارة الخ لانه اسم المحدث عنه فيما سبق لا المستعار ولانه موضوع
الخلافا (لفظ المشبه به) أي اللفظ الدال على المشبه به كلفظ السبع الدال على
الحيوان المقترس فهو من اضافة الدال له لدول (المستعار) ذلك اللفظ (للمشبه)
كالموت وهذا متعلق بالمستعار والمستعار بالرفع صفة للفظ لا بالجر صفة للمشبه به لان
القاعدة ان التشبيه في المعاني والاستعارة في الالفاظ في نحو انشبت المنية اظفارها
بقلان شهنبا معنى المنية وهو الموت بمعنى السبع واستعرت الفظ المشبه به وهو السبع
للمشبه وهو المنية وطوبى ناللفظ المشبه به ورمزنا اليه بشئ من لوازمه وهو الاظفار
(في النفس) متعلق بالمشبه فان قلت قد يشكل على هذا نحو يتقنون عهد الله عما هو
من افراد الاستعارة بالكناية اذ كيف يعقل ان الباري جل وعلا يشبه أحد المعنيتين
بالآخر ثم يلاحظ علاقة ويضرب في نفسه لفظ المشبه به ويرمز اليه بذكر لازمه مع ان
ذلك من أوصاف الحوادث فالجواب ان تشبيه احد المعنيتين بالآخر وملاحظة
العلاقة التي بينهما واضمار لفظ المشبه به في النفس منظور فيه لحال من انزل القرآن
بلغتهم من حيث ان ذلك كمن في نفوسهم وسليقة لهم وان يحجز واعن التعبير فالنفس
اما نفس المتكلم بالنسبة للحدث واما نفس السامع بالنسبة للكلام القديم
(الرموز) بالرفع صفة ثانية للفظ واستظهر بعضهم جرده على انه صفة للمشبه به لكن
يلزم عليه تقرير التبعوت المؤدى الى عدم قبول التركيب اذ لا يحسن ان يقال جاء غلام
زيدا لفاضل العالم برفع الاول صفة للمضاف وجر الثاني صفة للمضاف اليه ومعنى
الرموز المشار اليه لان الرمز ان تشير الى قريب منك على سبيل الخفية والاصل فيه
الاشارة بالشفقة أو الحجاب (اليه) متعلق بالرموز وهو على حذف مضاف أي الرموز
الى معنى ذلك اللفظ (بذ كرازمه) أي لازم ذلك المعنى اذ من المعلوم ان اللازم للمعنى
للفظ (من غير تقديره) أي اللفظ المشبه به والجار والمجرور حال من نائب فاعل
المستعار أي انه اذا حذف ورمز اليه فلا يقدر (في نظم الكلام) أي في تركيبه
والاضافة للبيان وانما اشترط عدم تقديره لانه لو قدر فيه لكان تقديره منافيا للاستعارة
بالكناية لانها ابدالا يصرح فيها باسم المشبه به والمقدر كالثابت فكانه مصرح به فيلزم
الجمع بين الطرفين (وذكر لازم) كالأظفار (فيها) أي في الاستعارة بالكناية (قرينة)
دالة (على قصد) أي قصد المشبه به المستعار لفظه (من عرض الكلام) أي من طرفه

كلوه أو آخره فالمراد بالعرض بضم فسكون أو بضمين الطرف وإن كان في الأصل بمعنى
الجانب والتاحية يقال قطرت اليه من عرض أي من جانب وناحية فيكون المصنف
شبه الطرف بمعنى العرض واستعار اسم المشبه به للمشبه استعارة تصريحية أو شبه
الكلام بشئ له عرض وطوى انظ المشبه به ورمز اليه بذكر لازمه وهو العرض على
سبيل الاستعارة بالكناية ثم إن قوله وذكرا للازم الخ يعارض ما سبق من أنه يشترط
عدم تقديره في نظم الكلام وحاصل التعارض أنه أفاد ألا أنه لا يقدر المشبه به وأفاد
هنا ثانياً أنه مقصود من عرض الكلام وحاصل الجواب أنه فرق بين عدم تقدير الشئ
من التركيب وبين قصده من التركيب فكونه مقصوداً وما أخذ من التركيب أي
من عرضه وجانبه لا من جوهره لا يقتضى تقديره في نظم الكلام فلذا أتى أولاً بقوله
من غير الخ وأتت ثانياً في قوله على قصده فاختلاف مورد الإثبات والنفي فلا تناقض
وأورد عليه أيضاً أن هذا مخالف لما تقدم له من أن الدلالة في الحقيقة بذكر اللازم إنما
هي على التشبيه لا على لفظ المشبه به المحذوف كما هنا وأجيب عنه بأنه لا مخالفة لانه
لما نفع من دلالاته على التشبيه وعلى المشبه به جميعاً إلا أن دلالاته على انظ المشبه به
قصداً وبالذات لا تقتضيه إلى القرينة لكونه استعارة ودلالاته على التشبيه بطريق
التبع والاستلزام فتحمل الدلالة على التشبيه فمما سبق للمصنف على الدلالة
الضمنية وهنا على الدلالة القصدية وإنما جعل هناك ضمناً وهناك قصداً لأن الاستعارة
مبناها على تناسي التشبيه فكيف يكون ذلك اللازم دليلاً على قصده وحاصل ما ذكره
أن الاستعارة بالكناية على مذهب السلف هي أن لا يصرح بذكر المستعار بل بذكر
رديقه ولازمه الدال عليه فالمقصود بقولنا انظر المنية استعارة للسبع للمنية
كاستعارة الأسد للرجل الشجاع في قولنا رأيت أسداً الكلام نصح بذكر المستعار أعني
السبع بل اقتصرنا على ذكر لازمه وهو الأظفار لينقل منه إلى المقصود كما هو شأن
الكناية فالمستعار هو لفظ السبع الغير المصرح به والمستعار منه هو الحيوان المقترن
والمستعاره هو المنية أفاده السعد في المطول (وحيثئذ) أي وحينئذ ذهب الساف إلى
ما ذكره (وجه تسميتها) أي المستعار بالكناية وإنما تأويله بالاستعارة بالكناية أو نظراً
للمفعول الثاني لأن التسمية مصدر مضاف لمفعوله الأول وهو الضمير ومفعوله الثاني
(استعارة بالكناية) لكن الضمير بمعنى ملول الاستعارة واستعارة بمعنى لفظه انظر
العبارة والآن كيف تسمى الاستعارة بالكناية استعارة بالكناية وقال بعضهم أنه راجع
للاستعارة بالكناية المتقدمة في قوله المقدم الثاني في تحقيق معنى الاستعارة بالكناية
وكذا الضمير في القرأندالآية في قوله ذهب السكاكي إلى أنها ذهب الطليب إلى أنها

الخ: ويؤيد ذلك ان معاني هذه القرائد تفصيل لقوله في تحقيق الخ وليكن ذلك بعيد
 في الضمير الذي هنالاه عبر في صدر القريدة بالاستعارة (او) استعارة (مكنية) فهو
 معطوف على قوله بالكناية فيقدر قبله لفظ استعارة كما علمت فلا يراد به حذف جزء العلم
 على ان صاحب الكشاف جوز حذفه اذ ادل عليه دليل وذهب بعضهم الى انه
 معطوف على مجموع قوله استعارة بالكناية لا على الكناية فقط لئلا يلزم العطف على جزء
 العلم ولا يراد به يلزم عليه حذف جزء العلم لانه مقدر والمقدر كالثابت وقوله (ظاهر)
 راجع للامرين اعنى الاستعارة بالكناية او مكنية ووجه ظهور الاول اعنى كونها
 استعارة ان لفظ المشبه به استعمل في المشبه الذي هو غير ما وضع له علاقة المشابهة
 ووجه ظهور الثاني اعنى كونها بالكناية او مكنية انه لم يصرح بالاستعارة بل دل عليه
 بذكر خواصه ولوازمه وهذا شأن الكناية لانها في اللغة الخفاء وعدم التصريح قال
 في المطول الكناية في اللغة مصدرة قولك كئيت بكذا عن كذا او كنت اذا تركت
 التصريح به وهي في الاصطلاح تطلق على معنيين أحدهما معنى المصدرة الذي هو
 فعل التكلم اعنى ذكر اللازم واردة الملزوم مع جواز ارادة اللازم أيضا فاللفظ مكنى
 به والمعنى مكنى عنه والثاني نفس اللفظ وهو الذي أشار اليه المصنف يعنى صاحب
 التخصيص بقوله لفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادته معه أى ارادة ذلك المعنى مع
 لازمه كما ظن طويل النجاد المراد به لازم معناه اعنى طول القائمة مع جواز ان يراد
 حقيقة طول النجاد أيضا فظهر ان مخالفا الجاهل من جهة ارادة المعنى الحقيقي للفظ
 مع ارادة لازمه كما رادة طول النجاد مع ارادة طول القائمة بخلاف الجاهل فانه لا يصح
 فيه ان يراد المعنى الحقيقي مثلا لا يجوز في قولنا رأيت اسدا في الجمال ان يراد بالاسد
 الحيوان المقترس اه (والله اعلم) اي الى ما ذكره السلف لا الى غيره (ذهب صاحب
 الكشاف) فتقديم العمول يفيد الحصر وقال صاحب الكشاف ولم يقل الزمخشري
 مع انه هو اشارة لتقوية قول السلف وذلك ان الكشاف اسم لتفسير القرآن فيعلم منه
 ان صاحبه جليل واذا كان هذا الامام صاحب هذا الكتاب العظيم ذهب الى مذهب
 السلف فيكون قويا وكان اسمه محمود الزمخشري ويسمى جارا لله أى جاريت الله لانه
 كان في مكة يجور الكعبة المشرفة ويمارته في بقضون عهده الله شاع استهمال
 النقص في ابطال العهد من حيث تسميتهم العهد بالحبل على سبيل الاستعارة لما فيه من
 ثبات الوصلة بين المتعاهدين اي كما ان الحبل فيه ثبات الوصلة بين المترابطين وهذا
 من اسرار البلاغة ولطائفها ان يسكتوا عن ذكر الشئ المستعار ثم يرمزوا اليه
 بذكر شئ من رواده فينبهوا بذلك الرمز على مكانه نحو شجاع يفترس اقترانه فقيه

تبينه على ان الشجاع اسد هذا كلامه وقوله من حيث تسميتهم العهد بالجبل هذا
 محط الشاهد لان الاستعارة اسم الجبل والمسمى به العهد وقوله ان يسكتوا عن ذكر
 الشيء المستعار صريح في مذهب السلف وان يسكتوا بديل من قوله هذا وقوله على
 مكانه اى المستعار ثم يحتمل ان المراد بمكانه نفس التركيب على معنى ان المكان له اى
 ان ذكر الالزام قرينة ذات على ان المكان للمستعار وان الجدير والاجرى بالذكر
 في التركيب بحيث لم يتلفظ به فهو مقدر وهو الاظهر ويحتمل ان المكان نفس المتكلم
 لاضماره فيها وان لم يذكر في نظم الكلام بقرينة ذكر الالزام والا كان ذكره عبثا
 وقوله ففيه اى في ذكر الاقتباس وقوله على ان الشجاع اسد اى لان الاقتباس من
 اوصاف الاسد (وهو المختار) اى ما ذهب اليه صاحب الكشف هو المختار ان قلت
 كان الانسب التفریح بالفاء قلنا لوفرع بالفاء لتوهم ان كونه هو المختار وليس لذاته بل
 لاهر عارض وهو ذهاب صاحب الكشف اليه مع كونه مختارا لذاته في الايمان
 بالواو وكثير الجهة الاختيار اى مختار عندي وعند الجمهور لان حذف العمول يؤذن
 بالعموم ولم يفرغ من الكلام على مختار السلف وكان كلام السكاكى لا تصریح فيه
 بمخالفتهم ولا بوافقتهم بل عبارته محتملة لهم الكثر من كلامه يعيل او افقتهم
 والقليل منه يعيل لمخالفتهم راعى المصنف الجهتين فذكر مذهبه عقب مذهبهم نظرا
 للجهة الاولى وافرد عنه نظرا للجهة الثانية فقال * (الفريدة الثانية) * كاتمة
 في مذهب السكاكى قال بعضهم حيث كان الكثير من كلامه يعيل للموافقة والقليل
 منه يعيل للمخالفة فالاولى حل القليل على الكثير وترجيحه لكلام السلف حتى تثبت
 المخالفة لانه لو اراد المخالفة لصرح بها وورد على السلف وذكر مستند المذهب كما هو دأب
 المخالف (يشعر ظاهر كلام السكاكى) انظر لمجمع المصنف بين لفظ يشعر ولفظ ظاهر
 مع ان احدهما كاف في الدلالة على المخالفة اوفى الدلالة على ان كلامه ليس ناصيا
 ذكره واهل المكتبة في ذلك الزيادة في بيان ضعف ما يشعر به كلامه (بانها) متعلق يشعر
 والضمير للاستعارة بالكناية اى ان الاستعارة بالكناية هى (لفظ المشبه) كالمثية
 (المستعمل) بالرفع صفة للفظ (في المشبه به) كالسبع (بادعاء) اى حال كونه ملتبسا
 بادعاء فالبا للملابسة ولو قال المستعمل في المشبه به الادعاء لكان اوضح (انه) اى
 المشبه (عنه) اى المشبه به والمراد بكونه عنه انه فرد من افراده وحاصل مذهب
 السكاكى في الاستعارة بالكناية نحو قولك اظفار المنيعة نشبت بقلان انه به تشبيه
 معنى المنيعة بمعنى السبع يدعى ان المشبه عين المشبه به وحيث تذيير للسبع فردان فرد
 حقيقى متعارف وهو الحيوان المقترس وفرد ادعاءى غير متعارف وهو الموت ثم تستعمل

لفظ المشبه وهو المنية في المشبه به الادعاء وهو الموت والقرينة على ذلك الادعاء
 ذكر الالزم الذي هو من خواص السبع وهو الاظفار فالاستعارة بالكناية عنده هي
 لفظ المشبه المستعمل في المشبه به الادعاء ورد ما ذكره السكاكي في تفسير الاستعارة
 بالكناية بان لفظ المشبه فيها كالمنية مستعمل فيما وضع له تحقيقا للقطع بان المراد بالمنية
 هو الموت لا غير غاية الامر اننا ادعينا سببته مع ان الاستعارة ليست كذلك لانها من المجاز
 الذي هو استعمال الكلمة في غير ما وضعت له واجيب عنه بما لا يجدي قال في المطول
 الجواب اننا قد ذكرنا ان قيد الحينية مراد في تعريف الحقيقة وهي الكاملة المستعملة
 فيها هي موضوعه له بالتحقيق من حيث انها موضوعه له بالتحقيق ونحن لانسلم ان
 استعمال لفظ المنية في الموت في قولنا انشبت المنية اظفارا استعماله فيما وضع له
 بالتحقيق بل من حيث انه جعل فردا من افراد السبع الذي لفظ المنية موضوعه له
 بالتأويل المذكور ويبان ذلك ان استعماله في الموت قد يكون باعتبار انه موضوعه له
 في مثل قولنا دنت منية فلان وقدي ~~ك~~كون باعتبار انه موضوعه للسبع مرادف له
 والموت فرد من افراد السبع غير متعارف كما في اظفارا المنية فالاستعمال بالاعتبار
 الاول على سبيل الحقيقة بخلاف الاعتبار الثاني فان استعماله فيه ليس من حيث
 انه موضوعه له بالتحقيق بل من حيث انه مرادف للسبع والموت فرد من افراده فافهم
 هذا غاية ما يمكن في توجيه كلامه اه وسأقوله للمصنف الرد على السكاكي بنحو ما ذكرنا
 وانما قدمناه هنا اشارة الى كمال الفائدة برده وانه جدير بالانكار (واختار) السكاكي
 (رد) الاستعارة (التبعية) وهي ما تكون في الحروف والافعال وسائر المشتقات
 (اليها) أي القرينة الاستعارة بالكناية ففيه تسامح ولذا أتى بآء التصوير لبيان المراد
 بقوله (يجعل) أي ردا مصورا يجعله (قرينتها) أي قرينة التبعية (استعارة بالكناية
 وجعلها) أي الاستعارة التبعية (قرينتها) أي قرينة الاستعارة بالكناية وحاصله انه
 يجعل التبعية قرينة الممكنية ويجعل قرينة التبعية نفس الممكنية ففي نطقت الحال
 بكذا يجعل الحال استعارة بالكناية ويجعل نطقت قرينتها يشبه الحال بانسان ذي
 نطق ونسبة النطق اليها قرينة وهذا الجعل جار (على عكس ما ذكره القوم) لان
 ما كان قرينة عندهم جعله استعارة وما كان استعارة عندهم جعله قرينة وهذا منه
 على عكس ما ذكره القوم (في مثل نطقت الحال بكذا) أي دلت (من ان) بيان لما
 (نطقت استعارة) تبعية (لدلت والحال قرينة) الاستعارة وتقرر بها ان تقول شبت
 الدلالة بالنطق واستعمل النطق للدلالة واشتق من النطق معنى الدلالة نطقت بمعنى دلت
 فنطق استعارة تصريحية تبعية والحال قرينة لكن الحال مستعملة في حقيقةتها

واما السكاكى فيجعل الحال استعارة بالكناية ونطق قرينتها كما علمت وانما اختار ذلك
 ليكون أقرب الى الضبط لما فيه من تعليل الاقسام قاله السعدوقول المصنف مثل يشمل
 فهو قوله تعالى ليكون لهم عدوا وحزنا وقوله تعالى ولا صلبنكم في جذوع النخل فهو
 في الآية الاولى يجعل العداوة والحزن استعارة بالكناية عن العلة الغائية لالتقاط
 ونسبة لام التعليل اليه قرينة وفي الآية الثانية يجعل الجذوع استعارة بالكناية عن
 الظروف والامكنة واستعمال لفظ في قرينة على ذلك بقى ان يقال ان السكاكى كما مر
 اختار ذلك تظليلا للاقسام وتقليل الاقسام كما يحصل برد التبعية الى قرينة المكنية
 يحصل بعكسه وهو رد المكنية الى قرينة التبعية فلا ينهض تعليلالاختيار المذكور
 اجيب بانه اختار ذلك دون عكسه لقله الاعتبارات فان الاعتبارات في التبعية اكثر
 منها في المكنية ورجوع الاكثر اعتبارات الى الاقل اخرى من عكسه ثم انه اعترض
 على المصنف بما حاصله ان حديث رد التبعية الى المكنية مبني على تحقيق التخييلية
 عند السكاكى لانها القرينة للمكنية ولا محالة ان رد الشيء الى شيء آخر فرع تحقيقه
 وبيان ذلك الشيء الاخر والمصنف لم يحقق معناها على مذهبه الا في القرينة الثالثة
 من العقد الثالث فكان الانسب تأخير حديث رد التبعية والاعتراض عليه الى هناك
 وذكره هنا من ذكر الشيء في غير محله واجيب بان المصنف انما ذكر ذلك هنا اهتماما ببيان
 الاصل لان المكنية اصل التخييلية لانها قرينة فاهي فرمها ثم اشار رد ما للسكاكى
 فقال (ويرد عليه) من الرديقرا بضم فتح فتنه سيدور بذلك وجود الباء في غالب
 السخ وعلى اسقاطها يكون من الورود فقرأ بفتح فسخر فتعريف ويصح ايضا ان
 يقرأ كالاول من الرداي يرد على السكاكى في كل من الدعوتين المذكورتين الاولى
 هي دعوى ان الاستعارة بالكناية لفظ المشبه الخ وهذه ردّها المصنف بقوله بان الخ
 والثانية رد التبعية الى المكنية وهذه ردّها المصنف بقوله الاتي وهو قد صرح الخ
 (بان لفظ المشبه) كالمنية (لم يستعمل الا في معناه) وهو الموت لا غير غاية الامر اما
 ادعينا اتحاد الموت بالسبع واذا كان مستعملا في معناه (فلا) يصح ان يكون
 استعارة) لان الاستعارة من الجواز وهو استعمال الكلمة في غير ما وضعت له
 والسكاكى نفسه فسر الاستعارة بان تذكر احد طرفي التشبيه وتريد به الطرف الاخر
 وجعلها قسما من الجواز للقوى المفسر بالكلمة المستعملة الخ فهذا كله مما يرد على
 السكاكى وحاصله ان المصنف اتى بقياس من الشكل الثاني ذكره صغراه وهي قوله لفظ
 المشبه لم يستعمل الا في معناه وتبجته وهي قوله فلا يكون استعارة وحذف كبراه
 وهي لاشي من الاستعارة بمستعمل في معناه وتظم القياس هكذا لفظ المشبه لم يستعمل

الا في معناه ولا شيء من الاستعارة يستعمل في معناه فالنتيجة لاشئ من لفظ المشبه
 باستعارة واجب عنه بأجوبة لا تتخلو عن خلل منها أن لفظ المشبه يستعمل في المشبه
 المتحد مع المشبه به ادعاء والموضوع له الشبه المجرد عن ذلك فلنقل المنية، ثلما يستعمل
 في الموت المتحد مع السبع والموضوع له الموت المجرد عن ذلك ونوقش بان دعوى
 الاتحاد لا تخرج الموضوع عن كونه موضوعا له ومنها ان لفظ المشبه صار مرادفا لفظ
 المشبه به وحينئذ يصير استعماله في المشبه مجازا فلنقل المنية مثلا صار مرادفا لفظ
 السبع فيصير استعماله في الموت مجازا ونوقش بانه انما صار مرادفا ادعاء لاحقية
 وصرورته مرادفا بالادعاء لا يترتب عليها كونه مجازا ومنها ما اسلفناه لك عن السعد
 في المطول ثم اشار رد دعواه الثانية فقال (وهو) أي السكا كى والانسب ان يقول وانه
 بدل وهو (قد صرح) في كتابه الفتحاح (بان نطق) أي نطق في قولنا نطق الحمال
 فالتاء التانيث لا تدخل لها في الاستعارة (مستعارة لامروهمي) أي الامر الذي يتوهمه
 المتكلم تشبها بمعناه الحقيقي وهو النطق التخييل وانما نسب للوهم لانه وان كان من
 أعمال القوة المفكرة لكنه بسبب الوهم واذا كان نطق مستعارة لامروهمي
 (فيكون) نطق (استعارة في الفعل) ضرورة انه مجاز علاقته المشابهة (والاستعارة
 في الفعل لا تكون الاتبعية) لجر بيانها فيه بعد جريانها في المصدر كما سلف وقوله
 والاستعارة بالرفع لان هذه قضية قصد ارتباط موضوعها بمحمول ما قبلها لاجل
 ان يكون بينهما حد وسط فيكون الجموع دليلان من الشكل الاول يحصل به الزام
 السكا كى بالقول بالتبعية فنظمه هكذا نطق استعارة في الفعل والاستعارة في الفعل
 لا تكون الاتبعية فينتج نطق استعارة تبعية (فيلزمه القول بالاستعارة التبعية) فلم
 يكن ما ذهب اليه من رد التبعية الى المكنية مغنيا عما ذكره غيره من تقسيم الاستعارة
 الى التبعية وغيره لانه اضطر آخر الامر الى القول بالتبعية فسا فر منه وقع فيه ويصح
 قراءة الاستعارة بالنصب عطفًا على اسم المفعول لصرح ليدل على انه صرح بذلك
 أيضا لان عليه يصير التقدير هكذا وهو قد صرح بان نطق مستعارة بالخ وصرح بان
 الاستعارة في الفعل والنصب أولى لان عليه يصير الزام السكا كى قطعًا تنصر بجهما
 ذكر بخلافه على الرفع فلا يفهم منه نسبة ان الاستعارة في الفعل لا تكون الاتبعية
 للسكا كى لا تنصر يحاولوا بما لا يكون الا الزام في قوله فيلزمه القول الخ قطعيا لان
 الزام القطعي انما يكون بتصریح الملزوم به اذ لا يلزم الانسان الا ما يقول به ووجب
 عن ذلك بأجوبة منها انه يرجع عن مذهبه في التخييلية لمصلحة الدور وبانه تلاعب
 ومنها ان قصده الزام الجمهور على مذهبه في التخييلية لاعلى مذهبه هو فيها ولا يلزم على

مذهبهم التبعية وردبانه خلاف ما هو الواقع من ان هذا يكون مذهبا كما يقتضيه
 قوله واختار رد التبعية ومنها انه يكتفى بتبعيتها للمكنية عن التبعية المهودية وهي
 جريانها في المشتق الخ * (الفريدة الثالثة) * في بيان الاستعارة بالكناية على
 مذهب الخطيب (ذهب الخطيب) اي خطيب دمشق لا الشريفي وهو قاضي القضاة
 جلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني بكسر القاف قدم مضر من سلطنة الناصر
 محمد بن قلاوون وخطب بجامع القلعة وتولى القضاء وهو صاحب التلخيص والايضاح
 (الى انما) أي الاستعارة بالكناية (التشبيه المضر في النفس) أي نفس المتكلم
 واعترض هذا بانه ان اراد باضمار التشبيه ان تكون اركانه كلها مضمرة لم يصدق
 التعريف على شيء من افراد المعرف وان اراد به ان يكون بعض اركانه مضمرا دون
 البعض الاخر صدق التعريف على غير المعرف كالاستعارة التوضيحية فان بعض
 اركان التشبيه فيها مضمرة فكان ينبغي ان يقول التشبيه المضر اركانه سوى المشبه
 المدلول عليه باثبات لازم المشبه به للمشبه واجيب بان المختار الثاني ويكون تعريفا
 بالاعم وهو جائز عند المتقدمين او ان الالعهد والمعهود التشبيه المتقدم في قوله اذا
 شبه امر بآخر الخ (وحيثئذ) اي حينئذ ذهب الخطيب الى انها التشبيه (لاوجه
 لتسميتها استعارة) بل هي تسمية خالية عن المناسبة لان الاستعارة اللفظ المستعمل
 في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة واستعمال اللفظ في غير ما وضع له والتشبيه المضر
 في النفس ليس واحدا منهما بل هو فعل من افعال النفس واما كونه بالكناية او مكنية
 فله وجه ظاهر وهو ان الكناية لغة الخفاء والتشبيه المذكور محقق في النفس لم يصرح
 به فلفظ المشبه مستعمل عنده في معناه الحقيقي الموضوع له وقال بعضهم ان تسميتها
 استعارة له وجه ايضا وهو ان الاستعارة مبنية على التشبيه فتسميته استعارة من باب
 تسمية السبب وهو التشبيه باسم السبب وهو الاستعارة وردبانه يقتضى ان ذلك من
 باب الجواز المرسل وليس كذلك ويمكن ان يجاب بان التسمية كانت مجازا ثم صارت
 حقيقة عرفية وكل هذا عسوف وبالجملة فقد قال السعد ما ذكره في تفسيرها بانها
 التشبيه شيء لا مستنده في كلام السلف ولا هو مبني على مناسبة لغوية وكانه استنباط
 منه بل معناها الصحيح هو ما تقدم عن السلف فان قلت ما الحامل للتطبيب على ذلك
 والعدول عما قاله القوم فالجواب ما ذكره بعض المحققين من انه قصد المغايرة بين
 المصراحة والمكنية من جميع الوجوه اي في اللفظ والتقدير لانهم لما جعلوا المكنية
 لفظ المشبه به المستعار في النفس كان ينهاون المصراحة اشتباها في التقدير فتصد
 الخطيب المغايرة بينهما اللفظا وتقدير او رأى ان اضمارا تشبيه في النفس اقوى مناسبة

من اضمار لفظ المشبه به في النفس لان التشبيه معنى والمعاني كثيرة اما تضمر في
 النفس فالاضمار انسب بها بخلاف الالفاظ ورأى ان وجه تسميتها الاستعارة امر
 يرجع الى اللفظ ولا يترتب على عدم مرعاه مناسبة معنوية لان المقصود تمييز
 الاقسام الواقعة في كلام البلغاء اتم تمييز حتى لا يشتبه بعضها ببعض لالفاظها ولا تقديرا
 ورأى ان وجه التسمية يكنى فيه أدنى مناسبة كشابهتها لغيرها من بقية الاستعارة
 * (تمة) * تقدم ان مذهب الخطيب في الاستعارة بالكناية انها التشبيه المضمر في
 النفس لكن لا بد مع ذلك من امرين الاول التصريح بالمشبه كالتبئة والثاني ذكر امر
 مختص بالمشبه به نحو الاظفار فيسمى ذلك الامر المختص بالمشبه به تخيلا أى يسمى
 اثباته للمشبه استعارة تخيلية لانه قد استعمل للمشبه ذلك الامر المختص بالمشبه به
 ثم ان ذلك الامر المختص بالمشبه به مثبت للمشبه على ضربين أحدهما ما لا يكمل وجه
 الشبه في المشبه به بدون الثاني ما يكون قوام وجه الشبه في المشبه به فالاول يقبل
 ابي ذؤيب الهذلي

وإذا المنية أنشبت اظفارها * القيت كل قيمة لا تنفع

وأنشبت بمعنى علفت والتسمية الخرزة التي تجعل معاذة يعنى اذا علق الموت مخله في شئ
 لم يشبهه بطلت عنده الخيل روى ان ابا ذؤيب هلك له خمس بين في عام وكانوا في
 هاجر الى مصر فرتاهم بقصيدة منها هذا البيت * (ومنها) *

اردي بنى واعقبوني حسرة * عند الرقاد وعبرة لا تقلع

* (ومنها) *

سبقوا هوى واعنقوا الهوهم * فخرموا ولكل جنب مصرع

حكى ان الحسن بن علي رضي الله عنهما دخل على معاوية يعود فلما رآه معاوية قام
 وتجلد وأنشد

وتجلدى للشامتين اريهم * أنى لرب الدهر لا تضع

فاجابه الحسن رضي الله عنه بقوله على الفور

وإذا المنية أنشبت اظفارها * القيت كل قيمة لا تنفع

والشاهد في البيت الاول حيث شبه المنية بالسبع في اغتيال النفوس بالقهر والغلبة
 من غير تفرقة بين نفاع وضراور لارقة لرحوم ولا بنى على ذى فضيلة فأنبت لها الاظفار
 التي لا يكمل الاغتيال في السبع بدونها تحقفا للمبالغة في التشبيه فتشبهه المنية
 بالسبع استعارة بالكناية واثبات الاظفار للمنية استعارة تخيلية والثاني أعنى ما يكون
 قوام الوجه الشبه في المشبه به كقبي قول الشاعر

ولئن نطقت بشكر ربك مضمعا * فلسان حالي بالشكايه أنطق
 شبه الخيال بانسان متكلم في الدلالة على المقصود وهذا استعارة بالكايه واثبت للعال
 اللسان الذي هو قوام الدلالة في الانسان المتكلم وهذا استعارة تخيلية أفاده في
 التلخيص وشرحه ثم شرع في القريده الرابعة المزيلة للقرايد الثلاثة قبلها فقال
 * (القريده الرابعة) * في تعيين جواب عن استقهام حاصله انه هل يجب في صورة
 الاستعارة بالكايه ذكر المشبه بلفظه الموضوع له أولا (لاشبهه) أي لاشك ولا تردد كما
 يدل عليه المقام وان كانت الشبهه عند المتكلمين هي ما يخيّل للناظر انه هل يجب في صورة
 يدل على أوهي كلام من خوف الظاهر فاسد الباطن وعند القهها ما ليست بواخذه الخ
 والحرمه وهو ما تجاذبه الادله وشبهه اسم لا وخبرها محذوف أي لاشبهه كائنه (في أن
 المشبه) كالوت (في صورة الاستعارة بالكايه) أي في جميع صورها أو في جنسها
 فالاضافه اما الاستغراق او اللجنس أو ان لفظ صورة مفرد مضاف في جميع الصور فلا
 يقال ان لفظ صورة في كلامه يوهم ان المراد صورة معينة وليس كذلك والمراد بصورها
 موادها وأمثلتها (لا يكون) هو أي المشبه (مذ كورا) فيها (بلفظ المشبهه) كالسبع
 يعني انه لا تردد في ان المشبهه في الاستعارة بالكايه لا يكون مذ كورا بلفظ المشبهه
 في التشبيه الذي نبت عليه الاستعارة بالكايه واما في تشبيه آخر كالتشبيه الذي نبت
 عليه الاستعارة المصرحه فيكون مذ كورا بلفظ المشبهه كما يدل عليه ما بعده وانما
 منع ذكره بلفظ المشبهه به لانه لو كان كذلك اكانت الاستعارة مصرحه والا لازم باطل
 فكذا المازوم مثال ذلك ان ثبت المنية اظفارها بفلان فان المشبهه وهو الموت مذ كور
 بلفظه الموضوع له وهو المنية لا بلفظ المشبهه به وهو السبع بخلاف المصرحه فهو
 رأيت اسدا في الحمام فان المشبهه فيها وهو الرجل الشجاع مذ كور بلفظ المشبهه به وهو
 الاسد كما أشار لذلك بقوله (كاهو) أي مثل ما هو أي المشبهه مذ كور بلفظ المشبهه به
 (في صورة الاستعارة المصرحه) أي فان المشبهه فيها يكون مذ كورا بلفظ المشبهه به
 كالنمل السابق فالتشبيهه راجع للمنى لالمنى (وانما الكلام) أي ليس كلامنا في ذلك
 لانه معلوم مما سبق وانما الكلام (في وجوب ذكره) أي المشبهه (بلفظه الموضوع له)
 وعدمه أي هل يجب في الاستعارة بالكايه ان يكون المشبهه مذ كورا بلفظه الموضوع
 له أولا يجب ذلك في الكلام اكتفاء وهو - ذف متم الكلام اتمكالا اما على شهرته
 بعصبه المذ كور كقول برهان الدين القيراطي

بمكارم الاخلاق كن متخلقا * ليفوح مسك ثنايك العطر الشذي
 وانفع صديقك ان أردت صداقة * وادفع عدوك باق فاذ الذي

أراد بالتى هي أحسن فاذا الذى بينك وبينه عداوة الآية واما على تقدمه فى الذكر
كقول شرف الدين عمر بن الفارض

أهوى رشاهوا للروح غذا * ما أحسن فعله ولو كان اذى
لم أنس وقد قلت له الوصل متى * مولاي اذا امت أسأل اذا

أراد اذا امت أسألتهم عين الجواب بقوله (والحق) فى ذلك (عدم الوجوب) أى
الحق المطابق للواقع أنه لا يجب أن يكون المشبه مذكورا فيها بلفظ الموضوع له
والحق هو الحكم المطابق للواقع ويقابله الباطل فهو الحكم المخالف للواقع وتعبيره
بالحق لا داعى له هنا لأنه يوهم أن فى المسئلة خلافا لما شاع من استعمال الحق فى المحاكمة
وهى فرع المخالفة مع أنه لم يعلم فى ذلك خلاف ولو كان فيها خلاف لاستفيد من كلامهم
ولو تلوينا لانهم يتعرضون لما هو أدنى من ذلك الآن يقال ان الحق كما يستعمل فى
المحاكمة يستعمل فى مقام التردد والاحتمال وما نحن فيه من هذا القبيل ثم استدلى على
ذلك بقوله (لجواز ان يشبه) وكان الاولى ان يقول لجواز ان يذكريه بغير لفظه
الموضوع له ليشمل ما لو كان مجازا مرسلأ وكناية واما ما ذكره فقصوره لانه لا يشمل
ما لو ذكر الشئ بغير لفظه الموضوع له وكان مجازا مرسلأ أو كناية بل هو قاصر على
الاستعارة بالكناية التى العلاقة فيها المشابهة مع ان المراد التعميم كذا قيل وفيه نظر لان
كلامنا فى الاستعارة بالكناية لا غير فكيف يجعل كلام المصنف شامل للمجاز المرسل
والكناية مع ان هذا خروج عن الموضوع فالاحسن بل الصواب ابقاء المصنف على
حاله ويشبه مبنى للجبهول ونائب القاعل (شئ) وذلك الشئ كالذى يعنى الانسان
عند الجوع والخوف من اثر الضرفى الآية الاتية (بامر ين) كاللباس والطعم
المراد البشع فى هذه الآية الاتية (ويستعمل لفظ احدهما) أى احدهما من المشبه
بهما كاللباس (فيه) أى فى ذلك الشئ المشبه وهذه الاستعارة مصرحة لانه صرح
فيها بلفظ المشبه به وأشار للاستعارة بالكناية بقوله (ويثبت له) أى لذلك الشئ
المشبه (شئ من لوازم الاخر) كالأذاقة فانها من لوازم الاخر وهو الطعم المراد البشع
ثم فرغ على قوله لجواز ان يشبه الخ قوله (فقد اجتمعت المصرحة والمكنية) أى
والتضميلية أما المصرحة فمن حيث انه صرح بلفظ احدهما من المشبه بهما كاللباس
وأما المكنية فلذكريته من لوازم الاخر كالأذاقة وأما التضميلية فلا تبادلات فهو الأذاقة
للمشبه (مثاله) أى مثال ما اذا ذكر المشبه فى الاستعارة بالكناية بغير لفظه الموضوع له
(قوله تعالى) أى مقوله فهو مصدر بمعنى اسم المفعول واعترض المصنف بان المثال
جزئى يذكريه ايضا القاعد مع انه لم يتقدم له قاعدة حتى ينسب لها أو اجيب بان كلامه

السابق متضمن لقاعدة قائله المشبه في صورة الاستعارة بالكناية فيجوز ان يكون
 مذكورا بغير لفظه مثاله قوله تعالى (فأذاقها الله لباس الجوع والخوف) الضمير
 للقربة المنة آية أول الآية يهوى على حذف مضاف أي إذاق أهلها ومثل ذلك يقع في
 البليغ كثيرا ثم بين وجه ما ذكره من ان الآية اجتمع فيها المصراحة والمكنية بقوله
 (فأنه شبه ما غشى الانسان) أي ما تزلجه (عند الجوع والخوف) أي عند حصولها
 للانسان (من أثر الضر) كالحفاة واصفرار اللون وهذا بيان لما غشى وحاصل ذلك ان
 الذي يغشى الانسان من أثر الضر له حيثان حيثية اشتقاه على من قام به وحيثية
 كراهية من قام به فشبّه (من حيث الأشمال) أي من حيث اشتقاه على من قام به
 (باللباس) المشتغل على لابسها فالجامع بينهما الأشمال في كل والمراد من اللباس مدلوله
 لان التشبيه في المعاني وأيضا كل حكم ورد على لفظ فهو وارد على مدلوله الاقرينة
 نحو كتبت زيدا (ه) لما شبه ما غشى الانسان من حيثية الأشمال باللباس (استعيره) أي
 لما غشى الانسان (اسمه) أي اسم اللباس واطافة اسم للضمير من اضافة الدال
 للمدلول ان أريد من اللباس مدلوله ومن الاضافة التي للبيان ان أريد لفظه وعلى هذا
 فقبه استخدام حيث ذكر لفظ اللباس أو لا بمعنى وأعاد عليه الضمير بمعنى آخر (و) شبه
 ما غشى الانسان أيضا (من حيث الكراهية) أي من حيثية كراهية من قام به
 ككراهية ذائق الطعم المر البشع له (بالطعم المر البشع) فالجامع بينهما الكراهية في
 كل يعني انه شبه ما غشى الانسان من حيثية كراهية من قام به بالطعم المر البشع الذي
 نكره اذاقته تشبيها مضر في النفس وطوى لفظ المشبه به ورمز اليه بشئ من لوازمه
 وهو الاذاقة واثبات الاذاقة تهييل والطعم يضم الطاء الشئ المطعوم وبقتضها الكيفية
 التي يدركها الذائق وهل المراد الأول وهو الظاهر لانه الذي يذاق والثاني واستظهر
 أيضا (فيكون) في الكلام (استعارة مصرحة نظرا الى) التشبيه (الأول) وهو تشبيه
 ما غشى الانسان من حيث الأشمال باللباس (و) استعارة (مكنية نظرا الى) التشبيه
 (الثاني) وهو تشبيه ما غشى الانسان من حيث الكراهية بالطعم المر البشع (وتكون
 الاذاقة) نفسها على كلام السكاكي أو اثباتها على كلام السلف (تصويلا) وسيأتي
 بان ذلك واعتراض المصنف في قوله فيكون الخ بانه جرى هنا على مذهب السكاكي في
 المكنية مع انه زيفه فيما تقدم لكن هذا الاعتراض مبني على ان الضمير المستتر في
 الفعل عائد على لفظ اللباس اذا المعنى عليه فيكون اللباس استعارة تصريحية ويكون
 اللباس أيضا استعارة بالكناية ولهذا قلت في المزج في الكلام فرارا من قسم
 الاعتراض على المصنف وبعضهم جعل الضمير عائدا على قوله تعالى فأذاقها الله الخ

على معنى انه متضمن للاستعارة المبرحة تظر الاول والمكسبة نظرا للثاني وحينئذ
 يصلح كلامه لكل من المذاهب الثلاثة في الاستعارة بالكناية وهذا كله على قراءة فيكون
 بالتحسية وأما على قراءته بالقومية فالضمير عائد على الآية على انها متضمنة لما ذكر وهذا
 يؤيد ان الضمير على قراءته بالتحسية عائد على قوله تعالى فاذا قام الله الخ والله أعلم
 * (تبيين) * الاول تقدم في هذه الفرائد السابقة تحقيق الاستعارة بالكناية وأما من
 الكناية بمعناها كما قدمناه انها لفظ أريد به لازم معناه مع جواز اعادة ذلك المعنى مع
 لازمه كلفظ طويل التجاد المراد به لازم معناه أعنى طول القامة مع جواز ان يراد
 - قيمة طول التجاد أيضا ثم ان الكناية ثلاثة أقسام * الاول ان يكون المطلوب بم اغبر
 صفة ولانسببة وتحت هذا نوع الاول ان تكون الكناية معنى واحدا وهوان
 يتفق في صفة من الصفات اختصاص بموصوف معين فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها
 الى ذلك الموصوف كقوله

الضاربين بكل أبيض مجزم * والطاعنين مجامع الاضغان

المجزم القاطع والضغان الحدة ومجامع الاضغان معنى واحد كناية عن القلوب النوع
 الثاني ان تكون الكناية بمجموع معان وهوان تؤخذ صفة فتضم الى لازم آخر وآخر
 لتفسير جملتها محتصة بموصوف فيتوصل بذكرها اليه كقولنا كناية عن الانسان
 على مستوى القامة عريض الازفار ويسمى هذا خاصة مركبة بشرط هاتين الكناتين
 أى هذا النوع والذي قبله الاختصاص بالمكفى عنه ليحصل الانتقال من العام الى
 الخاص * الثاني من أقسام الكناية ان يكون المطلوب بها صفة من الصفات كالبدود
 والكرم والشجاعة وطول القامة ونحو ذلك والكناية في هذا القسم ضربان قرينية
 وبعبارة فاقترية هي التي لم يكن الانتقال منها الى المطلوب بواسطة القرينة فهان
 واضحة يحصل الانتقال منها الى المطلوب بسهولة كقولهم كناية عن طويل القامة
 طويل التجاد فانه ينتقل من طول التجاد الى طول القامة بسهولة وخفية وهي ما يتوقف
 الانتقال منها الى المطلوب على تأمل واعمال روية كقولهم كناية عن الابل عريض
 القفا فان عرض القفا وعظم الرأس بالافراط مما يستدل به على بلاهة الرجل وهو
 ملزوم لها بحسب الاعتقاد لكن في الانتقال منه الى البلاهة نوع خفاء لا يطلع عليه
 كل أحد وليس ينتقل منه الى أمر آخر ومن ذلك الأمر الى المقصود بل انما ينتقل منه
 الى المقصود لكن ليس في جادئ النظر وبهذا امتاز عن البعيدة وحصل بعضهم قولهم
 عريض الوسادة قرينة خفية عن هذه الكناية أعنى قولنا عريض القفا والاولى انه كناية
 بعيدة عن الابل لانه ينتقل منه الى عريض القفا ومنه الى الابل والبعيدة هي ما يكون

الاتقال منها الى المطلوب بواسطة كقولهم كثير الرماد كناية عن المضيق فانه فتقل
من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدر ومن كثرة الاحراق الى كثرة
الطبخ ومنها الى كثرة الاكالة ومنها الى كثرة الضيفان ومنها الى المقصود وهو
المضيق * الثالث من اقسام الكناية ان يكون المطلوب بها نسبة اى اثبات امر لامر
او نفيه عنه كقول الشاعر

ان السماحة والمروءة والندى * في قبة ضربت على ابن الحشرج

فاراد ان يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات فترك التصريح باختصاصه بها
فلم يقل انه مختص بها او نحو ذلك وعدل الى الكناية بان جعل تلك الصفات في قبة
مضروبة عليه تمييزا على ان محلها ذوقية وهي ما تكون فوق الحيمة يتخذها الرؤساء
فاذا اثبت الصفات المذكورة لانه اذا ثبت الامر في مكان الرجل وحيزه فقد اثبت
له ومن ذلك قولهم المجدبين نويه والكرم بين برديه حيث لم يصرح بثبوت المجد والكرم
له بل كفى عن ذلك بكونهما بين برديه ونويه والموصوف في هذين القسمين اعني الثاني
والثالث قد يكون مذكورا كحمر وقد يكون غير مذكورا كما قال في عرض من يؤذى
المسلمين المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه فانه كناية عن نقي صفة الاسلام عن المؤذى
وهو غير مذكور في الكلام وكذا تقول في عرض من يشرب الخمر ويعتقد حله وانت
تريد تكفيره انالاهم قد حل الخمر وهذا كناية عن اثبات صفة الكفر مع انه قد كفى
عن الكفر ايضا باعتقاد حل الخمر وعرض الشيء بالضم ناحيته وجانبه يقال نظرت اليه
من عرض اى من جانب وناحية والكناية في مثل هذا يطلق عليها اسم التعريض لانها
اذا كانت عرضية اى مسوقة لاجل موصوف غير مذكور فالمناسب ان يطلق عليها
ذلك الاسم اى اسم التعريض يقال عرضت افلان وبفسلان اذا قلت قولاً وانت تعنيه
فكأنك اشرت به الى جانب وتزيد جانبا آخر وقد تقدم ذلك والمناسب لغير العرضية ان
كثرت الوسائط بين اللازم والمزوم كما في كثير الرماد وجبان الكلب ومهزول الفصيل
ان يطلق عليها اسم التلويح لان التلويح هو ان تشير الى غيرك من بعد وان قلت
الوسائط مع خفاء في اللزوم كعرض القفا وعريض الوسادة فالمناسب ان تسمى
الكناية بالمرئ لان المرئ هو ان تشير الى قريب منك على سبيل الخفية بالشفة والحاجب
ونحوهما وان قلت الوسائط بلاخفاء كما في قوله

أومارأيت المجدأتى رحله * في آل طلحة ثم لم يتحول

فالمناسب ان تسمى بالايماء والاشارة (التشبيه الثاني) حسن الاستعارة الحقيقية والتشبيه
على سبيل الاستعارة لا يكون الا برعاية جهات حسن التشبيه كأن يكون وجه التشبيه

شاملا للطرفين والتشبيه واقفا بافاذ ما علق به من الغرض ونحو ذلك لان مبناهما على التشبيه فيتبعانه في الحسن والقبح وحسبهما أيضا لا يكون الا اذا لم يشبه كل منهما رائحة التشبيه لفظا ولذلك يقولون في نحو رأيت أسدا في الشجاعة انه تشبيه لاستعارة لان اشمهما رائحته يطل الغرض من الاستعارة أعني ادعاء دخول المشبه في جنس المشبه به لما في التشبيه من الدلالة على كون المشبه به أقوى في وجه الشبه بقوله ظلمناك في تشبيه صدغيك بالمسك ولاجل اشتراط هذا الشرط وهو عدم اشمهما ما رائحة التشبيه لفظا يوصى ان يكون الشبه اى ما به المشابهة بين الطرفين جليا للابصار كل منهما الفاذا كالموقيل في التحقيق رأيت أسدا واو اريد انسان أبحر وفي التمثيل رأيت ابلا مائة لا تجد فيها رحلة وأريد الناس من قوله صلى الله عليه وسلم الناس كابل مائة لا تجد فيها رحلة وفي الفائق تجدون الناس كالأبل المائة ليس فيها رحلة يريدان المرضى المنتخب غير موجود كالحيبة التي لا توجد في كثير من الأبل فوجه التشبه في هذين المثالين حتى فصار ذلك تعمية والفاذا وتكليفهما لا يطاق فتعين انهما من باب التشبيه لا الاستعارة اما اذا قوى الشبه بين الطرفين حتى اتحد كالعلم والنور والشبهة والظلمة لم يحسن التشبيه وتعين الاستعارة للابصار كتشبيه الشيء بنفسه فاذا فهمت مسئلة تقول حصل في قلبي نور ولا تقول كان في قلبي نورا واذا وقعت في الشبهة فتقول وقعت في ظلمة ولا تقول كاني وقعت في ظلمة والاستعارة الممكنة عنها كالتحقيقية في ان حسنها برعاية جهات حسن التشبيه والاستعارة التخييلية حسبها بحسب حسن الممكنة عنها لانها لا تكون الاتباعة للممكنة عنها على خلاف في ذلك هذا حاصل ما أفاده في التخصيص وشرحه وانما أوردناه هنا لان كثيرا ما تمس الحاجة اليه لمن اراد تحقيق هذا البحث والله اعلم ولما فرغ من الاستعارة بالكاتبه في هذا العقد شرع في بيان تحقيق قرينه في العقد الثالث فقال * (العقد الثالث) * كائن (في تحقيق قرينه الاستعارة بالكاتبه) اى في ذكرها على الوجه الحق لما فيها من الخلاف واعتراض بانه أيضا حقق قرينه الاستعارة التخييلية فكان عليه ان يقول والتخييلية واجب بان التخييلية لما كانت قرينه الممكنة كان تحقيق قرينه الممكنة تحقيقا للقرينه التخييلية فليست قسما مستقلا برأسه حتى يحتاج للتبنيه عليها (و) في تحقيق (ما) اى الذى (يذكر) فهو معطوف على قرينه لا على تحقيق لانه يقتضى انه لم يحقق ما يذكر الخ وليس كذلك لانه حقيقة أيضا (زيادة عليها) اى على قرينه الممكنة والزيادة ممدود زاد فهو معنى والمعنى لا يذكر فكيف يقول وما يذكر واجب بانها حل من نائب فاعل يذكر على تقدير مضاف اى ذازيادة او جمع في اسم الفاعل اى زاندا او بانها على المصدرية

على حد زيد عدل (من ملايمات المشبه به) بيان لما والملايمة مفاعلة من الجانبين يصح
 فيها فتح الياء وكسرها لكن الكسراً أحسن ليكون الاسناد الى التابع اذ يحتمل ان
 يقال الخالب تلاميذ السبع دون ان يقال السبع يلامي الخالب كما تقول جالس الوزير
 السلطان دون العكس لان الوزير تابع والسلطان متبوع والذي من ملايمات
 المشبه به هو المسمى فيما سبق ترشيحاً فلا تغفل (في نحو قولك) متعلق بمحذوف صفة
 للقرينة وما يذ كر زيادة عليها أي الكائنين في نحو قولك (مخالب المنية نسبت بفلان)
 وانما احتياج التمثيل هنا مع ان معنى هذه الرسالة على الاختصار لما في قوله زيادة عليها
 من الوحشة والغرابية لان الزيادة لم تفرع السمع الا في هذا الموضوع والخالب جمع محلب
 كخبير من الخلب بمعنى الخدش والجرح وهو ظرف لكل سبع مطلقاً طراً أو لاصفاً
 أولاً وهو ظرف ما يصبه من الطير وقبل غير ذلك ونسبت بكسر ثانيه بمعنى علقته علوقاً
 حسياً وقيدناه بالحسي لاجل ان يكون من ملايمات المشبه به فيكون ترشيحاً ونوقش
 في كون ذلك ترشيحاً لان الترشيح هو المثبت للمشبه كالمنية وهو هنا أثبت للخالب
 فكيف يكون ترشيحاً وأجيب بان الخالب مثبتة للمنية فما كان مثبتاً لها يكون مثبتاً
 للمنية بواسطة اثباته لها لان المثبت للمثبت لشيء مثبت لثابت الشيء بواسطة كونه مثبتاً
 لما ثبت له فالنسب مثبت للمنية بواسطة اثبات الخالب لها (وفيه) أي في هذا العقد
 الثالث (خمس فرائد) وبدانها بتحقيق القرينة على مذهب السلف فقال (القرينة
 الاولى) في قرينة المكنية على مذهب من ذكر (ذهب السلف) أي القدماء (الى ان
 الامر) كالخالب في المثال السابق والى في الامر للعهد والمعهود الامر الذي هو قرينة
 الاستعارة بالكفاية فاندفع بحث العصام بان كلام المصنف يشمل الترشيح فيقتضى ان
 السلف يقولون بله مستعمل في معناه الحقيقي والتجوز في الاثبات مع انهم لم ينفوا على
 ذلك ويقضى أيضاً انهم يسمون اثبات ذلك الامر استعارة تخيلية مع انه لا يسمى
 بالتخيلية عندهم الا اثبات قرينة المكنية وحاصل الدفع ان الامر في كلام المصنف
 ليس عاماً حتى يتناول الترشيح بل المراد الامر الخاص المعهود وهو قرينة المكنية
 وهذا أولها من الجواب بلاحظة التصيد بالحينية أي من حيث انه قرينة (الذي اثبت
 للمشبه) كالمنية وليس المراد من اثباته ما يتبادر منه وهو الحكم به عليه على وجه
 الاسناد بل المراد ما هو أهم من ذلك فيشمل ما اضيف اليه كخالب المنية فلا يشترط
 الاسنادين بدافع ومرفوع كأنسب المنية (من خواص المشبه به) كالسبع
 واعترض بان هذا يخرج الاطلاق في قولنا انظفرا المنية لانها ليست من خواص
 المشبه به لوجودها في غيره كالانسان واجيب بانه ليس المراد بها مطلق الاطلاق بل

انظفرا

انظافر مخصوصة وهي التي لها دخل في الاعتبال ولا شك انها بهذا المعنى من خواص
المشبه به لانها لا تتحقق الا فيه ولك ان تقول المراد من خواص المشبه به كالسبع
بالنسبة للمشبه كالموت وان لم يكن من خواصه بالنسبة لغيره ولا شك ان الانظافر
كذلك والامر اسم ان وخبرها (مستعمل) أي ان ذلك الامر الذي أثبت للمشبه من
خواص المشبه به مستعمل لفظه (في معناه الحقيقي) فالضمير في مستعمل راجع للامر
على لغة يدبر مضاف ويمكن ان الضمير راجع للامر لاجتماعه السابق بل بمعنى آخر وهو
اللفظ فيكون في الكلام استخدام واذا كان ذلك الامر مستعملا في معناه الحقيقي
فلا يجازي في الطرف (وانما المجازي في الاثبات) أي اثبات ذلك الامر الذي يخص المشبه به
للمشبه وهذا المجاز عقلي من اسناد الشيء الى غير من هو له مناسبة (ويسمونه) أي
الاثبات أو الامر المنبث (استعارة تخييلية) أما تسميته بالاستعارة فلا يظهر لها وجه
لان الاستعارة قسم من المجاز الذي هو الكلمة المستعملة أو هو استعمال الكلمة الخ
والاثبات ليس واحدا من ما وتكاف بعضهم لذلك وجهها وهو انه قد استعمل المشبه اثبات
الامر الذي يخص المشبه به وفيه نظر اذا استعارة ذلك ليس من المجاز وهذا على ان الضمير
للاثبات اما على انه للامر المنبث كما قدمناه في الحسل فله وجه ظاهر هكذا ظهر في وان لم
أر من ثبته عليه وأما التسمية بالتخييلية فلها وجه لانه يفضل للسامع من اثبات ذلك الامر
للمشبه اتحاده مع المشبه به (ويحكمون) أي السلف (بعد انفكالك المكنى عنه) أي
الذي كنى عنه أي التي كنى عنها فالضمير عائد على ال التي هي عبارة عن الاستعارة
المكنية وانما ذكر الضمير نظر اللفظ ال (عنها) أي عن الاستعارة التخييلية يعني ان
السلف يحكمون بعدم انفكالك الاستعارة بالكناية عن الاستعارة التخييلية فالجواز
والجور والاول متعلق بالمكنى والثاني متعلق بانفكالك واعتراض بانهم كما يحكمون بذلك
يحكمون به مكسبه وهو عدم انفكالك التخييلية عن المكنية فلو قال ويحكمون بتلازمهما
لكان اولي ويحجب بانه سكت عن عدم انفكالك التخييلية عن المكنية لموافقة صاحب
الكشاف ومخالفة السكاكي (واليه) أي الى ما ذهب اليه السلف (ذهب الخطيب) فهو
موافق للسلف في قرينة الاستعارة بالكناية وان خالفهم في نفس الاستعارة بالكناية كما
تقدم وحاصل ما ذكره المصنف عن السلف أنك اذا قلت محال المنية اشبت بقلان
ففيه استعارة مكنية لانك شبت معنى المنية وهو الموت بمعنى السبع وهو الحيوان
المقتصر واستمرت اللفظ الدال على المشبه به وهو السبع للمشبه وهو الموت وطويت
المشبه به واثبت شيئا من خواصه وهو الخراب لانظ المشبه وهو المنية فالخالب التي
اثبتا للمشبه به مستعملة في معناه الحقيقي وهو ما به الاعتبال وانما المجازي في اثباتها

للمشبه ويسمى ذلك الاثبات استعارة تخيلية لا تنفك عن الممكنة ولا الممكنة عنها
 * (الفريدة الثانية) * في مذهب صاحب الكشف في قرينة الاستعارة بالكتابة
 (جوز صاحب الكشف) جوازاً راجحاً لما ذكره من الجواز ما استوى
 طرفاه بل المراد به عدم الامتناع فيصدق بالرجحان فلا يقال ان كلام صاحب الكشف
 فيه اشعار بالرجحان لا بالجواز المستوي الطرفين (كونه) اي كون ذلك الامر الذي
 أثبت للمشبه من خواص المشبه به كالمخاب وهو المسمى بالقرينة لكن الكلام على
 حذف مضاف أي كون ذلك الامر وان الضمير راجع للامر لا بعينه السابق
 وهو المدلول بل بمعنى آخر وهو اللفظ الدال على طريقة الاستخدام فلا يقال ان الامر
 بمعنى المدلول في كلامه وهو لا يصح كونه استعارة اي يجوز عند صاحب الكشف
 في الامر المثبت للمشبه وهو من خواص المشبه به أن يكون (استعارة حقيقية للملايم
 المشبه) أي نصريحاً وليس المراد بالتحقيقية المتقدمة في تقسيم السكاكي الاستعارة
 الى تحقيقية وتخيلية لان صاحب الكشف متقدم على السكاكي بخصوص بهذا
 التقسيم هذا وجهه وليس المعنى انه لا يصح كون هذه الاستعارة حقيقية بمعناها عند
 السكاكي كما قد يتوهم بل يصح ذلك غاية الامر انه ليس المراد بالتحقيقية المتقدمة
 في تقسيم السكاكي لتأخره عن صاحب الكشف واعلم ان صاحب الكشف انما
 جوز ذلك في بعض المواد وهي المادة التي شاع فيها استعمال لفظ ملايم المشبه به في
 ملايم المشبه كما سيأتي في الاية بخلاف المادة التي لم يشع فيها ذلك وسيأتي للمصنف
 في الفريدة الرابعة ان المادة التي وجد فيها المشبه ملايم يشبه ملايم المشبه به يستعار
 فيها لفظ ملايم المشبه به للملايم المشبه وان لم يشع استعماله فيه والتي لم يوجد فيها المشبه
 ملايم يشبه ملايم المشبه به يبقى فيها اللفظ على حقيقةه فالاصناف الاثني اعم هما
 لصاحب الكشف في الشق الاول وهو المواد التي شاع فيها الاستعمال لانه لم يقيدهم
 بالشيوع بل المدار على الوجود بخلاف صاحب الكشف فانه لا بد عنده من شيوع
 الاستعمال وأخص منه في الشق الثاني ثم مثل لمذهب صاحب الكشف بقوله
 (كما في قوله تعالى ينقضون عهد الله حيث) أي لانه فهي حينية تعليل لما تضمنه
 التمثيل بالاية من ان فيها ممكنة قرينة بتحقيقية أما الممكنة فن حيث انه (استعير
 الحبل للعهد) وتقرير الاستعارة ان تقول شبه العهد بالحبل واستعير اسم المشبه به
 للمشبه ثم حذف ورغز اليه بشئ من لوازمه وهو النقص اي فك طاقات الحبل على
 طريق الاستعارة بالكتابة (و) التحقيقية من حيث انه استعير (النقص لابطال) أي
 ابطال العهد وتقريرها ان تقول شبه ابطال العهد بالنقص وهو فك طاقات الحبل

واستعير له اسمه واشتق منه ينتقون بمعنى يطلون على سبيل الاستعارة التصريحية
 السبعة فالجبل استعارة بالكناية وقرينهما وهو النقص استعارة تصريحية ومثل هذه
 الآية أيضا قوله تعالى يا أرض ابلعي ما طغى حيث شبه الماء بالغذاء مجامع النفع في كل
 واستعير له اسمه ثم حذف ورض اليه بشئ من لوازمه وهو البلع واستعير البلع للتغوير
 واشتق منه ابلعي بمعنى غوري على سبيل الاستعارة التصريحية فالماء استعارة بالكناية
 وقرينهها وهو ابلعي تصريحية * ثم شرع يبين مذهب السكاكي في قرينه المكتبة فقال
 * (القرينة الثالثة جوز السكاكي كونه) * أي ذلك الامر المثبت للمشبه من خواص
 المشبه والكلام على حذف مضاف أي داله وهو اللفظ (مستعملا في أمر وهمي)
 أي لا تحقق لعناء حسا ولا عقابا بل هو أمر يصترعه الوهم (أي توهم المتكلم) للمشبه
 (تسبها) لذلك الامر المتوهم المخترع (بعناه) أي معنى ذلك الامر (الحقيقي) وهو ما
 أثبت للمشبه من خواص المشبه به الذي هو القرينة وتشبها مفعول له عمله لقوله
 مستعملا في أمر وهمي وكأنه قال وإنما استعمله في أمر وهمي لتشبيهه به بعناء
 الحقيقي والمراد بالجواز في كلام المصنف عدم الامتناع في صدق بالوجوب فلا يقال
 ان نسبة التجوز الى السكاكي لم تعلم من كلامهم على ان بعضهم نقل عنه الجواز
 كما قال المصنف يعني ان السكاكي يجوز في الامر الذي أثبت للمشبه من خواص
 المشبه به ان يكون مستعملا في أمر متوهم لاجل تشبيه ذلك المتوهم بمعنى ذلك
 الامر المثبت للمشبه الذي هو قرينة الاستعارة بالكناية (ويسميه) أي يسمى السكاكي
 ذلك الامر المستعمل في الامر الوهمي (استعارة تفضيلية) لانه استعير لفظ ملايم
 المشبه به لامر متخيل وذلك كلفظ الاظفار في قول الهزلي واذا المنية انشبت البيت
 فانه لما شبه المنية بالسبع في الاعتبال أخذ الوهم في تصويرها بصورته واخترع
 لوازمها فاخترع لها صورة مثل صورة الاظفار المحققة فشبهت الصورة المتخيلة
 بالصورة المحققة واستعير لفظ الاظفار من المشبه به للمشبه استعارة تصريحية واعلم
 ان السلف كما سبق يحكمون بعدم انفكاك التفضيلية عن المكتبة فهي تابعة لها واما
 السكاكي فلا يجب عنده ان تكون تابعة للاستعارة بالكناية ولهذا مثل لها بصور
 اظفار المنية الشبيهة بالسبع ولسان الحال الشبيهة بالتكلم وزمام الحكم الشبيهة
 بالناقفة فصرح بالتشبيه لتكون الاستعارة في الاظفار واللسان والزمام فقط من غير
 استعارة بالكناية قال الخطيب انه بعيد جدا اذ لا يوجد له مثال في الكلام فان قلت يدل
 للسكاكي قول أبي تمام

لأنسقي ما الملام فأنقي * صب قد استعدت ما بكاني

فانه استعارة تخيلية غير تابعة للمكنية وذلك بأنه توهم للملام شيائياً بالماء فاستعارة
 لفظ الماء استعارة تخيلية قلنا رده الخطيب بأنه لا دليل له فيه بطور ازان يكون قد شبه
 الملام بنظر شراب مكرره فيكون استعارة بالكناية ثم أضاف الماء اليه استعارة
 تخيلية أو يكون قد شبهه بالماء المكرره وأضاف المشبه به الى المشبه كما في بلين الماء
 فلا يتكون من الاستعارة في شيء ٥١ مطول (ولا يخفى انه) أي ما ذهب اليه السكاكي
 (تعرف) أي اخذ على غير الطريق كما قال الشاعر

قلت اذا قبلت وزهرتم ادى * كنعاج الفلا تفسن رمالا

وانما كان تعسفا لما فيه من كثرة الاعتبارات التي لا يدل عليها دليل ولا تمس اليها حاجة
 وقد يقال ان التعسف فيه أنه لو كان الامر كما زعم لوجب ان تسمى هذه الاستعارة
 توهمية لا تخيلية وهذا في غاية السقوط لانهم يسمون حكم الوهم تخيلا لا قدسبر
 * (الفريدة الرابعة) * في بيان المختار في قرينة المكنية وحاصل ذلك انه اذا لم يكن
 للمشبه المذكور تابع يشبهه رادف المشبه به كان باقيا على معناه الاصلى وكان اثباته
 له استعارة تخيلية كخالب المنية وانظافرها وان كان له تابع يشبهه الرادف المذكور
 كان ذلك الرادف مستعارة لذلك التابع على طريق التصريح والى هذا أشار بقوله
 (المختار في قرينة) الاستعارة (المكنية أنه) أي الحال والشان المفسر بقوله (اذالم
 يكن) أي لم يوجد (للمشبه المذكور) صفة للمشبه أي المشبه الذي يكون في الاستعارة
 بالكناية مذكورا المتقدم من أنها يصرح فيها بلفظ المشبه (تابع يشبهه) أي يناسب
 (رادف) أي تابع (المشبه به) أي يناسبه بأي علاقة من العلاقات المعتمدة في الجواز
 سواء كانت علاقة المشابهة او غيرها وعبر هنا بالرادف وفيما قبله بالتابع فتننا وهو
 ارتكاب فنين من التعبير دفعا لتقل التكرار اللفظي وانما فسرنا يشبهه يناسب دفعا
 لما يقال ان كلامه يصدق بما اذا كان هناك تابع بينه وبين تابع المشبه به علاقة غير
 المشابهة كالسبية والمسبية لانه لم ينف الا التابع الذي بينه وبين تابع المشبه به
 مشابهة وبقاء التابع الذي علاقته غير المشابهة على حقيقته ممنوع وفهم بعضهم من
 الكشف في تفسير قوله تعالى ضربت عليهم الذلة والمسكنة أن قرنته المكنية مجاز
 مرسل (كان) ذلك الرادف أي دال رادف المشبه به (باقيا على معناه الحقيقي) من غير
 تجوز فيه (وكان اثباته) أي اثبات رادف المشبه به (له) أي للمشبه (استعارة تخيلية)
 يعني انه اذ لم يوجد للمشبه تابع يناسب رادف المشبه به كان رادف المشبه به باقيا
 على معناه الحقيقي وكان اثباته للمشبه استعارة تخيلية (وذلك) المذكور كخالب
 المنية) فانه ليس للمشبه وهو المنية تابع يشبهه رادف المشبه به وهو السبع فيكون لفظ

إخالف

الخيال وهو رادف المشبه به باقيا على، هناه الحقيقي ويكون ايجابه للمنية استعارة
 تخيلية (وان كانه) أى المشبه المذكور (تابع يشبه ذلك الرادف المذكور) وهو
 رادف المشبه به (كان) ذلك الرادف أى رادف المشبه به باعتبار داله وهو اللفظ
 (مستعارة لذلك التابع) أى تابع المشبه (على طريق التصريح) أى طريق هو
 التصريح فالإضافة للبيان مثال ذلك قوله تعالى يتقون عهد الله فان المشبه وهو
 العهد تابع وهو الابطال يشبه رادف المشبه به وهو النقص فيكون لفظ النقص
 مستعارة للابطال على سبيل الاستعارة التصريحية * ولما كان هذا العقد متضمنا
 لشئين وهما تحقيق قرينة الاستعارة بالكناية وما يذ كر زيادة عليها وتكلم في هذه
 القرائد السابقة على الاول شرع في الكلام على الثاني وهو ما يذ كر زيادة عليها فقال
 * (القرينة الخامسة) * في بيان ذلك (كإيسى) أى مثل ما يسمى ويعتد عند البيانين
 (ما) أى الذى (زاد على قرينة) الاستعارة (المصرحة) حال كونه (من ملايمات) أى
 مناسبات (المشبه به) وهو بيان لما (ترشحا) أى تقوية للاستعارة (كذلك) أى مثل
 هذه التسمية والمسمى (وبعدما) أى الذى (زاد على قرينة) الاستعارة (الممكنة
 من الملايمات) بيان لما أى ملايمات المشبه به فالعهد والمعهود للملايمات المشبه به
 (ترشحا) أى تقوية (لها) أى للاستعارة بالكناية وقوله كذلك تأ كيد للتشبيه المستفاد
 من الكاف في قوله كما يسمى يعنى انه سبق في شعوراً يت اسدا في الجمال له لبد أن أسدا
 استعارة مصرحة وفي الجمال قرينة لها وما زاد على القرينة وهو قولنا له لبد أسدا
 ترشحا لانه من ملايمات المشبه به فكذلك في الاستعارة بالكناية نحو محالب المنية
 أنشبت بفلان فان المنية استعارة بالكناية والمحالب قرينة لها والرائد على ذلك وهو
 التشب ترشحا لها لانه من ملايمات المشبه به وهو السبع وعبرا ولا يسمى وثانيا بعد
 تقننا قال العصام ولك ان تجعل جميع الملايمات قرينة لمزيد الاعتناء بها وهو معنى على
 جواز تعدد القرينة وهو الحق خلافا لمن منعه وكان الاولى للمصنف أن يقول بدل قوله
 كما يسمى ما زاد الخ كما يسمى ملايم المشبه به في المصرحة ترشحا كذلك الخ لان قرينة
 المصرحة ليست من جنس الترشيح حتى يحتاج للاحتراز عن ايقيد الزيادة وأجيب بأنه
 عبر بذلك لسا كلة قوله كذلك به ما زاد الخ لانه لا بد من التقيد فيه بالزيادة لتكون
 قرينة الممكنة من جنس الترشيح ومشا كلة الاول للثاني صحيحة كالعكس لان الغرض
 تناسب التجاورين برء الاول للثاني أو عكسه ولك أن تجعل المنا كلة هنا باعتبار أن
 الاصل ل بعد ما زاد على قرينة الممكنة ترشحا كما يسمى الخ فيكون الثاني هو المشا كل
 للاول والمشا كلة هي ذكر الشئ بلفظ غيره لوقوعه في صفة أى لوقوع ذلك الشئ في

صحة ذلك الغير كقوله

قالوا اقترح شيئا نجد لك طبعه * قلت اطلبوا الى جبهه ونهضا

أى خيطوا الى جبهه فذكر خطاطة الجبهه بلقظ الطبخ لوقوعه في صحبه طبخ الطعام واقترح
من اقترحت عليه شيئا اذا سألته اياه من غير رويه وطلبته على سبيل التكلف والتحكيم
لان اقترح الشيء ابتدعه ومنه اقترح الكلام لارتجاعه فانه غير متاح هنا ويقعد
مجزوم على جواب الامر من الاجادة وهي تحسين الشيء * (تنبيه) * ذكر بعضهم ان ما
زاد على قرينة التخييلية كذلك يعد ترشيحا لها واعترض بان قرينة التخييلية حالبة
داعما للاستقراء كالاضافة للمنية فلا تلبس بالترشيح بل نقل المجدولى ان التخييلية
لا تحتاج لقرينة لان كونها قرينة الممكنية كاف في بيان معناها فهي كالشاة من
الاربعةين تركيبتها او غيرها لكن تعقب بان ذلك سهو (فيجوز جعله) اى جعل ما زاد
على قرينة الممكنية من ملايمات المشبهه (ترشيحا للتخييلية) التي هي قرينة الممكنية
على مذهب السلف فيها وعلى مذهب السكا كى أيضا (او) جعله ترشيحا (للاستعارة
التحقيقية) التي هي قرينة الممكنية على مذهب صاحب الكشاف فيها بالتسبيح لبعض
المواد التي شاع فيها استعمال لفظ ملايم المشبهه به في ملايم المشبهه كما مر وكذا على
مختار المصنف فاقوى كلامه لتنويح الخلاف المتقدم في قرينة الممكنية ولو قال ويجوز
جعل ترشيحا لقرينتها على المذاهب فيها لكان اوضح واخصر فالبعض المحققين لا مانع
من أن يجعل ترشيحا للبعيد والحاصل ان لفظ القرينة عند السلف مستعمل في معناه
وانما الجواز في الاثبات أى اثباته للمشبهه فهو مجاز عتلى ويسمون ذلك استعارة تخييلية
فعلى مذهبهم يجعل ما زاد على القرينة ترشيحا للتخييلية ومذهب السكا كى ان لفظ
القرينة مستعمل في أمر وهي لتشبيهه بمعناه الحقيقي ويسميه استعارة تخييلية وهي
مصرحة عند فعلى مذهبهم يجعل ما زاد على القرينة ترشيحا للتخييلية المصرحة والى
مذهب السلف ومذهب استار المصنف بقوله فيجوز جعله ترشيحا للتخييلية ومذهب
صاحب الكشاف ان لفظ القرينة في بعض المواد استعارة تحقيقية تسمى بالمشبهه وهي
مصرحة ومختار المصنف انه اذا كان المشبهه تابع يشبهه رادف المشبهه كان ذلك
الرادف مستعارا لذلك التابع على طريق التصريحية الحقيقية فعلى هذين المذهبين
يجعل ما زاد على القرينة ترشيحا للتخييلية التصريحية وهذا الذى أشاره المصنف
بقوله أو للاستعارة الحقيقية هذا ايضا المقام والسلام ثم شرع في توجيه كون
ذلك الزائد ترشيحا للتخييلية والتخييلية على المذاهب فقال (أما) وجهه جواز جعله
ترشيحا (للاستعارة الحقيقية) التصريحية كما هو مذهب صاحب الكشاف ومختار

المصنف على ما مر (في الامر) (ظاهر) لانها مصرحة والترشيع يسكون للاستعارة
 المصروفة (وكذا) وجه جواز جعله ترشيعا للاستعارة (التخييلية على ما ذهب اليه
 السكاكي) ظاهر ايضا (لان) الاستعارة (التخييلية) التي هي قرينة المكتبة (مصرحة
 عنده) كما مر في نحو اظفار المنية فانه لما شبه المنية بالسبع في الاعتبار أخذ الوهم
 يشرع لها اظفارا كاظفار المنية فشبهت الاظفار المتخيلة بالاظفار المحققة واستعير
 لفظ الاظفار من المنية به المشبه استعارة تصريحية فان قلت اذا كان وجه جعله
 ترشيعا للتخييلية ظاهرا فلا حاجة للاستدلال عليه بقوله لان الخ اذا الدليل انما يكون
 لما فيه خفاء قلت ان ذلك ليس استمدالا وانما هو تبيينه على ما قد يغفل عنه (واما)
 وجه جعله ترشيعا (للتخييلية على ما ذهب اليه السلف) فهو ظاهر ايضا (لان الترشيح
 يكون للجهاز العقلي) وهي عندهم من الجهاز العقلي لانها اثبتت لان المشبه به المشبه
 كاثبات الاظفار للمنية وقوله (ايضا) أي كما يكون الترشيح للتحقيقية على ما صاحب
 الكشف والمصنف والتخييلية على ما للسكاكي ويكون الترشيح للجهاز العقلي مصورا
 او ملتبسا (بذكريما) أي اللفظ الدال على ما (بلايم) فالباء للتصوير ان اريد من
 الترشيح المعنى المصدري أو الملبسة ان اريد به لفظ الملايم وما واقعة على لفظ الملايم
 من حيث معناها أو على معناه بتقدير مضاف أي بذكريما ما لا يلام (ما) أي المسند
 اليه بحسب الاصل الذي (هو) أي الجهاز العقلي (له) أي المسند اليه فما واقعة على
 المسند اليه بحسب الاصل والضمير المتصل باللام يعود اليها والضمير المنفصل عائد
 على الجهاز العقلي وعليه فاللام بمعنى عن أو لام النسبة والمعنى ان الترشيح يكون للجهاز
 العقلي بذكريما يلام المسند اليه الذي الجهاز العقلي فرغ عنه أو منسوب له ويحتمل
 انه عائد على الاثبات المفهوم من الجهاز العقلي أو على المسند المفهوم من السياق
 والمعنى على هذين الاحتمالين ان الترشيح له يكون بذكريما يلام المسند اليه الذي هو أي
 الاثبات والمسند الحقيقية مثال الجهاز العقلي الذي يجعل فيه ما زاد على القرينة
 ترشيحاه قول الشاعر

أخذنا بطراف الاساطير بيننا * وسالت باعناق المطي الاباطح
 فانه استعار سبلان السيرول الواقعة في الاباطح لسير الابل سيراً حثيثاً في غاية السرعة
 المشتقة على لين وسلاسة ثم استند القفل وهو سالت بمعنى سارت الى الاباطح على سبيل
 الجواز العقلي ليقصد انها امتلات الاباطح من الابل وكان حقها ان يسند الى المطي وذلك
 الاعناق ترشيح لانها تلام المسند اليه الحقيقي وهو المطي وأدخل الاعناق في السيرلان
 السرعة والبطء في سير الابل يظهر ان غالباً في الاعناق والاباطح جمع ابطح وهو سبيل

الماء الواسع الذي فيه دفاق الحصى وقبل هذا البيت
 ولما قضينا من منى كل حاجة * وصبح بالاركان من هو ما منح
 وشدت على دهم المهاري رحالنا * ولم ينظر الغادي الذي هو رايح
 أخذنا باطراف الخ والداهم جمع دهما وهي السوداء والمهاري جمع مهريه وهي الزافة
 المتسوية الى مهر بن حيدان ابى بطن من قضاة أى لما فرغنا من أداء مناسك الحج
 وصعدنا ركان البيت عند طواف الوداع وشددنا الرحال على المطايا وارتحلنا ولم ينظر
 السائرون فى الغداة السائرين فى الرواح للاستجمال اخذنا فى الاحاديث واخذت
 المطايا فى سرعة المضى أفاده المطول ثم شرع فى تميم ما يكون فيه الترشيح وهو الجواز
 المرسل والتشبيه والاستعارة المصرحة بقوله (كما يكون) أى وكما يكون الترشيح فيما
 سبق يكون الترشيح أيضا (للمجاز المرسل) الذى علاقته غير المشابهة (الغوى) لا العقلى
 فانه سبق الكلام عليه وترشح الجواز المرسل للغوى يكون بذ كر لفظ المعنى الذى يلايم
 المنقول عنه والى ذلك أشار بقوله (بذ كر ما يلايم الموضوع) أى المنقول عنه ولو
 عبر به لكان أولى ليشمل ترشح الجواز المبنى على مجاز ويجاب بأنه اقتصر على الجمع عليه
 الاكثر الا شهر فان الجواز المبني على مجاز مع كونه محل خلاف قليل نادرا مثال الجواز
 المرشح قوله صلى الله عليه وسلم مخاطبا لامهات المؤمنات أسرعكن لحوقاى أطول لكن
 يدا أى نعمة فقد استعمل البدل التى معناها الجارحة المخصوصة فى النعمة مجازا من سلا
 علاقته السببية والمسببية لان شان النعمة ان تصدر عنها فالجارحة المخصوصة بمنزلة
 العلة الغائبة وأيضا كما تظهر النعمة فهى بمنزلة العلة الصورية أى السبب الصورى
 لانها ليست بفاعله لها حقيقة وذو كرملائم الموضوع له وهو أطول ترشحا اذا
 الموضوع له هو الجارحة وأطول ملايم لها وهذا بناء على أخذ من الطول بضم الطاء
 مشددة ضد القصر واما على أخذ من الطول بفتح الطاء بمعنى الغنى فهو تجريد لا ترشح
 لانه حينئذ من ملايمات المعنى الجوازى وهو البناء على النعمة لامن ملايمات المعنى
 الحقيقى روى ان أمهات المؤمنات لما سمعن هذا الحديث صرن يقسن أيديهن ظننا
 منهن ان المراد بالبدل الحقيقية لما سبقت بالموت أكثرهن عطاء وهي زى بفت بحشر
 على ان المراد بالبدل المعنى الجوازى وهو النعمة (و) كما يكون الترشح أيضا للتشبيه بذ كر
 ملايم المشبه به) كقول الشاعر لانسقى ماء الملام فانه من اضافة المشبه
 به للمشبه على ما قيل وقوله لانسقى ترشح لانه يلايم المشبه به وكقول المصنف أول
 الرسالة فنظمت فرائد دعواته بناء على انه من اضافة المشبه به للمشبه فانه قد ذكر فيه
 ما يلايم المشبه به وهو النظم والعقود وذلك ترشح (و) كما يكون الترشح أيضا للاستعارة

المصرحة كما سبق) في قوله رأيت أسدا في الحمام له لبد فإنه ذكر فيه اللبد ترشيحا
 للمصرحة لانها ثلاثم المشبه به وهو الاسد وكان الاولى ان يحذف المصرحة أو يزيد
 المكتنية لان كلامه ما قد سبق فذكر احدا هما دون الاخرى تصحكم وترجيح بلا مرجح
 الا ان يقال لم يتعرض للمكتنية هنا اكتفاء بالمقيس عليه وهو المصرحة فلا يلزم التصحك
 ولا الترجيح بلا مرجح ثم شرع يتكلم على الفرق بين ما يجعل قرينة للمكتنية على اختلاف
 المذاهب فيها وبين ما يجعل ترشيفا فقال (ووجه الفرق) أي الفارق (بين ما) أي اللفظ
 الذي (يجعل قرينة) للاستعارة (المكتنية من ملايعة المشبه به) وبين ما يجعل زائدا
 عليه أو ترشيحا هو قوة الاختصاص بالمشبه به فما كان أقوى في الاختصاص يجعل
 قرينة وما سواه ترشيح وذلك ككتاب المنية نشبت في فلان فالخالب أقوى اختصاصا
 بالسبع من التشب فبجعل الخالب قرينة والتشب ترشيح فقوله الآتي وبين ما يجعل
 زائدا عليه مقابل لكل من قوله بين ما يجعل قرينة ويجعل نفسه تخيلا أو استعارة
 تحقيقية أو يجعل اثباته تخيلا لاخذفه من الاوائل لدلالة الاخير عليه وكذا قوله
 قوة الاختصاص فانه راجع للجميع كافرنا هنا وسنقدره مع كل عما يأتي وهو خبر
 عن قوله والفرق والعصام فرق آخر غير ما ذكره المصنف وهو ان ما شاهد السامع
 وأدركه أولا فهو القرينة وما سواه ترشيح ان لا يلم المشبه به او تجريدان لا يلم المشبه وهو
 ظاهر لان ما شاهد أولا هو الذي يدل على المراد فيناسب جملة قرينة لكن فرق
 المصنف اضبط لانه علق الامر على قوة الاختصاص والتعلق وذلك لا يختلف بخلاف
 ما ذكره العصام وهناسولان الاول ان المصنف بين الفرق بين قرينة المكتنية وترشيحها
 ولم يبين الفرق بين قرينة المصرحة وترشيحها وكان الواجب بيانه والثاني انه لم يبين ايضا
 الفرق بين قرينة المصرحة وتجريدها والمناسب أيضا بيانه ويجاب عن الاول بان
 قرينة المكتنية من جنس ترشيحها فاحتاج للفرق حذرا من الالتباس بخلاف قرينة
 المصرحة فانها ليست من جنس ترشيحها فلا حاجة للفرق بينهما ويجاب عن الثاني بان
 لم يبينه المصنف اتكالا على علمه بالمقايسة على الفرق بين قرينة المكتنية وترشيحها
 كما قيل في وجه الفرق بين قرينة المكتنية وترشيحها يقال في وجه الفرق بين قرينة
 المصرحة وتجريدها فاذا قلت رأيت أسدا شاكى السلاح برى فشاكى السلاح أكثر
 ملايسة للرجل عادية من الرمي فيجعل قرينة والرمي تجريدا (و) وجه الفرق ايضا بين ما
 (يجعل نفسه تخيلا) على مذهب السكاكي وبين ما يجعل زائدا وترشيحا هو قوة
 الاختصاص والتعلق فما كان أقوى اختصاصا وتعلقا فهو التخييل وما سواه ترشيح
 ككتاب المنية نشبت فالخالب تخييل لقوة اختصاصها بالمشبه به والتشب ترشيح

اللزامة الخالب له دون النشب (أو استعارة تحقيقية) على مذهب صاحب الكشف
وعلى مختار المصنف أى ووجه الفرق بين ما يجعل استعارة تحقيقية وبين ما يجعل زائدا
أو ترشيعا هو قوة الاختصاص أيضا كالمثال المتقدم فبجعل الخالب استعارة تحقيقية
والنشب ترشيع (أو يجعل اثباته تضييلا) على مذهب السلف أى ووجه الفرق أيضا
بين ما يجعل اثباته تضييلا على مذهب السلف فى قرينة المكنية (وبين ما يجعل زائدا
عليها) أى على القرينة على اختلاف المذاهب فيها (أو يجعل ترشيعا) للاستعارة هو
(قوة الاختصاص) أى زيادة الارتباط (بالمشبه به) فقوله وبين ما يجعل زائدا عليها
راجع للجميع كما مر وأعاد لفظ بين ثانياً ليعلم أن الأولى كافية إذا البيئية لا تكون إلا فى
متعدد لزيادة الإيضاح وقد جرى ذلك على الأسن كثيرا وعرض المصنف بهذا التفصيل
بيان الفرق على جميع المذاهب فى قرينة الاستعارة بالكناية كما أسلفناه واعررض
على المصنف فى قوله قوة الاختصاص بأنه يقتضى أن حقيقة الاختصاص التى هى
قصر شئ على شئ يقبل التفاوت بالقوة والضعف وليس كذلك وأجيب بأن المراد
بالاختصاص هنا مطلق الارتباط والتعلق لا الاختصاص المصطلح عليه كما فهم المعترض
وإذا كان الفرق بين ما ذكر وبين الترشيح هو قوة الاختصاص (فأيها ما) أى الملائمين
بتقطع النظر عن كون أحدهما بخصوصه قرينة أو ترشيعا والا كان فيه ركة (اقوى)
أى أشد (اختصاصا) أى ارتباطا (وتعلقا) عطف تفسير لبيان المراد من الاختصاص
(به) أى بالمشبه به (فهو القرينة) للمكنية على اختلاف المذاهب فيها (ومساواة) أى
ومساوى الأقوى اختصاصا وتعلقا (ترشيع) للاستعارة وتقدمت الأمثلة فراجعها
واتقروا لو لم يكن أحدهما أقوى اختصاصا من الآخر فما الذى يجعل قرينة وما الذى
يجعل ترشيعا قلت استظهر بعضهم أنه يجوز جعل كل منهما قرينة أو ترشيعا ولا يخفى
ما فى قول المصنف ومساواة ترشيع من حسن الاختتام حيث أشار بلطف إلى أن ما ذكره
هو المهم من هذا الفن ومساواة بمنزلة الترشيح فى كونه لا يقصد به إلا التقوية وحسن
الاختتام هو أحد المواضع الثلاثة التى ينبغى التأنىق فيها عند البلاغ والتأنىق هو تتبع
الأحسن من تأنىق فى الروضة إذا تتبع ما يؤتقها أى يحبه. وأولها الابتداء لأنه أول
ما يقرع السمع فإن كان عذبا حسن السبب صحح المعنى أقبل السامع على الكلام
فوعى جميعه والا اعرض عنه ورفضه وإن كان الباقي فى غاية الحسن فيستحسن منه
ما كان فى تذكار الاحبة والمنازل كقول امرئ القيس

فغانبك من ذكرى حبيب ومنزل * بسطة اللوى بين الدخول فحومل
والسقط منقطع الرمل حيث يدق واللوى رمل معوج ملئو والدخول وحومل

موضوعان وكقول النابغة

كبتى لهم يا ايمية ناصب * وليل افا سيه بطى الكواكب

وكقول اشجع السلمى فى وصف قصر للرشد

قصر عليه تحية وسلام * خلعت عليه جمالها الايام

واحسن الابتداء ما ناسب المقصود بان يكون فيه اشارة الى ما سبق الكلام لاجله

ليكون الابتداء مشعرا بالمقصود وهذا هو المسمى براعة الاستمالة كقوله فى التهنئة

بشرى فقد أجز الأقبال ما وعدا * وكوكب المجد فى افق العلاء عدا

(وكقوله فى الرثاء) *

هى الدنيا تقول بل فيها * حذار حذار من بطشى وقتى

فلا يغركو منى انقسام * فقولى مضحك والفعل مبكى

* وثانى المواضع التلخيص أى الخروج مما شيب به الكلام به اى ابتدئ واقترح به الى

المقصود مع رعاية الملازمة بين ما شيب به الكلام وبين المقصود كقول أبى تمام

يقول فى قومس قولى وقد أخذت * منا السرى وخطا المهريه القود

أمطلع الشمس تبغى ان تؤم بنا * فقلت كلا ولكن مطلع الجود

يقال أخذ منه اى أترفه ونقص من قواه وقومس اسم موضع والسرى مصدر سريت

ليلا سريا وسرية واحدة والخطا جمع خطوة وهى ما بين القدمين والمهريه بالابل

المسوبة الى مهر بن حيدان والقود الطويلة الظهر والاعناق والواحد اقود اى

يقول قولى والحال ان مزاوله السرى ومسيرة المطايا بالخطا قد أثرت فىنا ونقصت من

قوانا أمطلع الشمس الخ وهو مقول القول وتؤم بمعنى تقصد وكلا ردع لقوم ثم انه قد

فتقل مما اقتض به الكلام الى ما لا يلاجه فيسمى ذلك الانتقال اقتضابا اى اقتطاعا وارتجالا

كقول أبى تمام

لورأى الله ان فى الشيب خيرا * جاورته الابرار فى الخلد شيبا

جمع اشيب ثم اتقل من هذا الكلام الى ما لا يلاجه فقال

كل يوم تبدي صروف اللبالي * خلقا من ابى سعيد غريبا

وانما كان التلخيص من المواضع التى يتألق فيها لان السامع يكون متوقفا للاقتضال من

الافتتاح الى المقصود كيف يكون فاذا كان حسنا متلايم الطرفين حرك واعان على

مابعده والافعال عكس * وثالث المواضع التى يتألق فيها الانتهاء فيجب على البلغ ان

يختم كلامه شعرا كان او خطبة او رسالة باحسن خاتمة لانه آخر ما يقرع السمع ويرتسم

فى النفس فان كان محتارا احسنا جبر ما فاته من التصير كالاطعمة اللذيذة بعد الاطعمة

التفهمة وان كان بخلاف ذلك كان على العكس بل ربما انسى الحسن الموردة فيما سبق
فالاتهام الحسن كقول ابي نواس

واني جدير اذ بلغتك بالمني * وانت بما امانت منك جدير
فان تولني منك الجميل فاهله * والا فاني عاذرو وشكور

وجدير بمعنى حقيق اى حقيق بالفوز والامان وتولني بمعنى تعطني اى ان تعطني الجميل
فانت اهل لاعطائه وان لم تعطني فاني عاذرك في المنع وشكور لما صدر عنك من
الاصغاء الى المدح او من العطايا السالفة واحسن الاتهام ما آذن بانتهاء الكلام حتى
لم يبق للنفس تشوق الى ما وراءه كقول المعري

بقيت بقاء الدهريا كهف اهله * وهذا دعاء البرية شامل
اى لان بقاء السبب لكون البرية في امن ونعمة وصلاح حال وهذا آخر ما يسره الله لي
على هذه الرسالة الشريفة والنبذة المنسقة والجدقة أولا وآخرا وظاهرا
وباطنا وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم وكان القراغ من
تصنيف أصل هذه المبيضة التي تمامها سلخ رجب يوم
الجمعة ٢٦٢٢ سنة ألف ومائتين اثنين وستين في غرة

جادی الاخرة ٢٦٢٢ سنة من الهجرة

النبوية على صاحبها أفضل الصلاة

والسلام والحمد لله رب

العالمين

٢

بعد جدائقه على آلائه والصلاة والسلام على خاتم انبيائه يقول راجي شفاة المختار
ابراهيم الدسوقي الملقب بعبدة الفقار تم بعون خالق البرية طبع زهر الرياض الذكية
على متن السمرة قندية للعالم العلامة والحبر البحر الفهامة عمدة المحققين ومرابي
المريدين الراقى في معارج كل مقام على الشيخ عبد الحافظ على المالكى
مذهبا اثنى عشرى مشربا على ذمة الشاب النجيب والامنى الاربى صاحب
الذهن الحضورى الشيخ أمين المنصورى بالمطبعة العاصرة ذات الادوات الباهرة
المتوفرة دواعى الحمد المشرفة كواكب السعد فى ظل سيد امراء الانام بهجة
البالى والايام من سلك برعاياه احسن سلوك واعترف له بجميل السيرة سائر الملوك
خديو مصر العزيز معز الجار ومذل الابرين الراقى بهمه الى كل مقام معتلى

جناب

جناب اسمعيل بن ابراهيم بن محمد على أدام الله أيام عدله الكسروية ومحافظم الظلم
 بسنى صورته القمريه ولاقتت مصر مؤيدة العزائم مشيدة الدعائم برعاية أنجابه
 الكرام واشباه الفخام بجاه سيد الانام مشمولابادارتهم ناذته المعالي بايالناعف
 سعادة حسين بيك حسنى ونظاره من علمه احسن اخلاقه تنفى حضرة محمد
 أفندى حسنى وملاحظه ذى الرأى المسدد حضرة أبى العينين
 أفندى أحمد فى اثناء اول الريهين من سنة تسعين واثم
 وماتين من هجرة من خلقه الله على اكل وصف
 وكان كما يرى من الامام يرى من انطلق
 صلى الله وسلم عليه وآله وكل منتم
 اليه ما طلعت الشمس
 وصلت الشمس
 آمين

